جامعة يحى فارس بالمدية

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

الموضوع:

أثر وسائل الدفع الالكترونية على أداء البنوك التجارية

– دراسة مقارنة بين البنك الوطني الجزائري وكالة قصر البخاري والبنك الخارجي وكالة المدية -

مذكرة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في علوم التسيير

تخصص: مالية وإدارة مخاطر

إعداد الطالبتين:

- بوسوبل رقية
- حباش أمينة

الأستاذ المشرف:

د. سالمي الرشيد

السنة الجامعية: 2017/2016

شكر و تقدير

"كن عالما ..فإن لم تستطع فكن متعلما، فإن لم تستطع فأحب العلماء، فإن لم تستطع فلا تبغضهم"

بعد رحلة بحث و جهد و اجتهاد تكللت بإنجاز هذا البحث ، نحمد الله عز وجل على نعمه التي من بها علينا فهو العلي القدير ، كما لا يسعنا إلا أن نخص بأسمى عبارات الشكر و التقدير الدكتور" سالمي رشيد " و الدكتور" زاهي محمد الأمين "لما قدماه لنا من جهد و نصح و معرفة طيلة انجاز هذا البحث.

إلى من زرعوا التفاؤل في دربنا وقدموا لنا المساعدات والتسهيلات، فلولا وجودهم لما أحسسنا بمتعة العمل و حلاوة البحث، و لما وصلنا إلى ما وصلنا إليه فلهم منا كل الشكر...

إهداء

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلى بطاعتك ..ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ..

ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك .. ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك "الله جل جلاله"

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة .. ونصح الأمة ..إلى نبي الرحمة ونور العالمين "سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم"

إلى مرسى الأمان و منبع الدفء والحنان ،إلى ماسحة الدمع والأحزان، إلى الشمعة الباكية حبا وحنان، إلى التي وضع الخالق الجنة تحت أقدامها، إلى التي غمرتني بعطفها وحنانها وحبها صاحبة القلب الواسع سعت البحر صاحبة الفضل، التي مهما فعلت وقلت فلن أوفيها حقها "أمي الغالية"التي كانت لي نعمة الأخت والصديقة.

إلى من كلله الله بالهيبة و الوقار، إلى من علمني العطاء بدون انتظار، إلى من أحمل اسمه بكل افتخار أرجو من الله أن يمد في عمرك لترى قطافنا بعد طول انتظار و ستبقى كلماتك نجوم اهتدي بها اليوم و في الغد و إلى الأبد"والدي العزيز".

إلى من هم سندي و تاج رأسي إخوتي:ياسين،جلال،صديق.نصرو.

إلى من لا تحلو الحياة بدونهم إلا بهن أخواتي: فتيحة ،سارة ،شيماء ،هاجر .

إلى من أرى التفاؤل بعينها، والسعادة في ضحكتها، إلى شعلة الذكاء و النور، إلى الوجه المفعم بالبراءة و لمحبتك لأزهرت أيامي و تفتحت براعم الغد، أختي الغالية" رانيا".

إلى كل أقاربي خاصة أغلى ما أملك في هذا الوجود عمتي فتحية و خالتي عائشة.

إلى التي كانت الأخت قبل أن تكون الصديقة وكانت الحبيبة قبل أن تكون الزميلة إلى التي قاسمتني أجمل ذكريات حياتي"علون سامية. »

إلى من سرنا سويا ونحن نشق الطريق معاً نحو النجاح والإبداع إلى من تكاتفنا يدا بيد و نحن نقطف زهرة تعلمنا صديقتي : حباش أمينة.

إلى من تحلو بالإخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء إلى ينابيع الصدق الصافي إلى من معهم سعدت ، وبرفقتهم في دروب الحياة الحلوة والحزينة سرت إلى من كانوا معي على طريق النجاح والخير

إلى من عرفت كيف أجدهم وعلموني أن لا أضيعهم صديقاتي: زوليخة ،رحاب ،خديجة ،حورية،شهيناز.

رحيمة

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله و المؤمنون

صدق الله العظيم

يا من احمل اسمك بكل فخر

يا من افتقدك ويرتعش قلبي لذكرك

يا من أودعتني لله أهديك هذا العمل **أبي رحمة الله عليك**

إلى ملاكي في الحياة إلى معنى الحب و إلى معنى الحنان والتفاني

إلى بسمة الحياة وسر الوجود

إلى من دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي

إلى كل من في الوجود بعد الله و رسوله **أمي الغالية**

إلى القلوب الطاهرة الرقيقة و النفوس البريئة إلى رياحين حياتي إخوتي **عبد القادر ، حسين سمية مروى**

الى البراءة و بهجت البيت ابنة اخي **نور اليقين**

إلى توأم روحي و رفيقة دربي..إلى من رافقتني منذ أن حملنا حقائب صغيرة ومعك سرت الدرب خطوة بخطوة و ما تزال ترافقني حتى الآن غاليتي **فريدة معزوز**

إلى الأخوات اللواتي لم تلدهن أمي ..إلى من تحلو بالإخاء وتميزوا بالوفاء و العطاء إلى ينابيع الصدق الصافي ..صديقاتي : **نور الهدى أسماء وسام سارة رحاب** .

إلى من أنستني في دراستي و شاركتني همومي تذكارا وتقديرا رفيقتي في العمل **بوسوبل رقية**

إلى من جعلهم الله إخوتي بالله ..ومن أحببتهم بالله **قسم مالية وإدارة مخاطر**

إلى كل من ساعدني في انجاز هذا العمل ...شكري الجزيل و امتناني.

أمينة

الملخص:

يعتبر نظام و وسائل الدفع لأي اقتصاد مؤشرا عن مدى سيره و عمله، و هو ما جعل البنوك في مختلف دول العالم تدرك بأن لتطوير و تحديث وسائل الدفع أولوية، و هذا لأن وسائل الدفع التقليدية لم تعد فعالة في عصر يتطلب السرعة و الأمان في معالجة المعاملات و الصفقات .

و لقد سمح التطور التكنولوجي بخلق وسائل دفع الكترونية، غير مكلفة و مجردة من المادة. لذلك سعت البنوك الجزائرية كغيرها من البنوك ومنذ ظهور هذه التكنولوجيا إلى تحقيق أقصى استفادة منها . وذلك من اجل خلق وتنويع الخدمات المقدمة بصفة عامة وبصفة خاصة وسائل الدفع الالكترونية، وذلك من اجل استقطاب اكبر عدد من الزبائن، والمحافظة على الزبائن الحاليين الذين أصبحوا يميلون إلى استعمال هذه الوسائل.

الكلمات المفتاحية :العمليات البنكية، وسائل الدفع الالكترونية، استخدام الزبائن لوسائل الدفع الالكترونية.

Summary:

The system and payment methods for any economy an indication of the extent of his memoirs and his work, and is what made the banks in various countries around the world realize that for the development and modernization of the means of payment priority, and this is because traditional payment methods are no longer effective in the era requires speed and security in transaction processing and deals. And technological development has allowed the creation of an electronic means of payment, inexpensive and devoid of substance.

So Algerian banks, like other banks sought since the advent of this technology to make the most of them. In order to create and diversify services in general and in particular the electronic payment methods, in order to attract the largest number of customers, and maintain existing customers who are inclined to use these means.

Key words: Banking operations, and electronic payment methods, the use of customers of the means of payment modern

2.قائمة الجداول:

الرقم	العنوان الجدول	الصفحة
(3-1)	أهم الفر وقات بين البطاقة الكلاسيكية و البطاقة الذهبية	88

1. قائمة الأشكال:

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
(1-1)	وظائف البنوك الشاملة	15
(1-2)	نموذج سند لأمر	35
(2-2)	نموذج للكمبيالة	36
(1-3)	الهيكل التنظيمي العام لبنك الخارجي الجزائري	66
(2-3)	الهيكل التنظيمي العام للبنك الوطني الجزائري	71
(3-3)	الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الخارجي الجزائري بالمدية	75
(4-3)	الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الوطني الجزائري بقصر البخاري	80

قائمة الأشكال والجداول

جدول الاختصارات و الرموز

الاختصار	المدلول
A T M	Automatique Teller Machine
BEA	Banque Extérieur d'Algérie
BEC	Direction de l'encadrement des chèques
BNA	Banque Nationale d'Algérie
CIB	Cartes Interbancaires
CMT	Crédit à moyen terme
DAB	Distributeur Automatique de Billets
D.C.M	Direction de la communication et du marketing
D.F.T	Direction des finances et du Trésor
DROCE	Direction des relations internationales et du commerce extérieur
D.S.E.R.C	Direction des prêts et des droits de recouvrement de suivi
FC	Caisse de facilites
GAB	Guichet Automatique de Banque
OMFE	Les mouvements financiers avec la direction à l'étranger
WWW	World Wide Web

مقدمة عامة

مقدمة عامة:

لقد ظهرت في العقود الأخيرة من القرن العشرين العديد من التغيرات والتحولات والتطورات التي أفرزتها معطيات التطور التكنولوجي فتسارع وتيرة الابتكارات والتقنيات التكنولوجية ساهم في نقل المجتمعات عبر الزمن إلى عصر المعلومات أدى إلى بروز العديد من التطبيقات والأنشطة الحديثة والتي تعتبر المعرفة أهم عوامل نجاحها.

ولعل من أهم القطاعات التي تأثرت بصورة كبيرة وسريعة هو الاقتصاد ، حيث انتقل من مفهومه التقليدي إلى مفهوم مختلف تماما ألا وهو ما يسمى باقتصاد المعرفة والذي يتطلب أن تكون المعرفة والمعلومات من أهم كائزه، وما زاد الأمر تطورا وحداثة، اندماج هذا الاقتصاد بموجة رقمية يعد الحاسوب والإنترنت أبرز صورها وكذا تكنولوجيات الإعلام والاتصال والبنى التحتية الضخمة التي من شأنها توسيع مفهوم الاقتصاد الرقمي إلى أبعد الحدود وقد جاء هذا النوع من الاقتصاد بالعديد من المصطلحات الجديدة في مختلف القطاعات وخاصة من هذا القطاع المالي والمصرفي، والذي يعد من أكثر القطاعات حساسية لمثل هذه التغيرات ومن بينها التجارة الإلكترونية والأعمال الإلكترونية والتي ظهرت كنتيجة للعولمة المالية وعصر المعلوماتية والذي يزيدها دقة واحترافية مع مرور الزمن .

وكما توسعت هاته المفاهيم وأفرزت مجموعة من الظواهر الناتجة عن التقدم التكنولوجي في العقود الأخيرة وفرضت وجودها بقوة، وكل ذلك بغية الوصول إلى أسرع أداء في تنفيذ العمليات والمبادلات المالية وكذا تخفيض التكاليف، وتوفير نوع من السرية والأمان على مثل هذه الظواهر نجد البطاقات البنكية الإلكترونية، المقاصة الآلية، الشيك الإلكتروني وغيرها، ومع اتساع العولمة، أصبحت هاته التطورات تجتاح كافة الميادين الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية وأما في الجزائر وعلى وجه الخصوص، ولتطوير النظام المصرفي وتحقيق التحديث في كافة وسائل الدفع فيها سواء كانت التقليدية أو إلكترونية، قامت الدولة بالعديد من الإصلاحات وطرحت عدة مشاريع والتي من شأنها عصرنه العمل المصرفي والارتقاء بها إلى أعلى المستويات الدولية لا لشيء إلا لتقديم أفضل الخدمات العملاء وتعزيز مكانة الدولة الجزائرية.

إشكالية البحث:

وضمن هذا الإطار تبرز ملامح إشكالية البحث و التي يمكن صياغتها على النحو التالي:

- **ما هي مجالات تطبيق أنظمة الدفع الالكترونية في كل من البنك الخارجي الجزائري BEAوالبنك الوطني الجزائري BNA ؟**

الأسئلة الفرعية:

ومما سبق ذكره و بهدف معالجة الإشكالية المطروحة ارتأينا لتجزئة هده الإشكالية إلى جملة من الأسئلة الفرعية كالتالي:

- ما هي طبيعة نشاط البنوك ؟.
- ما هي وسائل الدفع الالكترونية ؟، و ما هي العوامل التي كانت وراء ظهورها؟.
- ما هو واقع التعامل بوسائل الدفع الالكترونية في الجزائر ؟.
- ما هي أنواع أنظمة الدفع الالكترونية المطبقة في البنك الوطني الجزائري و البنك الخارجي الجزائري؟.

فرضيات الدراسة:

قصد تسهيل الإجابة على الإشكالية المطروحة و الأسئلة الفرعية نقدم الفرضيات التالية:

- الخدمة البنكية هي منتج.
- وسائل الدفع الالكترونية هي عبارة عن الأداة التي تضمن انتقال الأموال من طرف إلى الطرف الآخر بشكل الكتروني، ومن أبرز العوامل المؤدية لظهور وسائل الدفع الالكترونية تدني فعالية وسائل الدفع التقليدية، بالإضافة التوسع في استخدام شبكة الانترنت.
- هناك استعمال لوسائل الدفع الالكترونية من قبل زبائن بنك البنك الخارجي الجزائري BEAلوكالة المدية و البنك الوطني الجزائريBNA وكالة قصر البخاري نظرا للمزايا التي توفرها.

أهمية البحث:

تستمد أهمية البحث من أهمية الدور الذي تلعبه النقديات في الاقتصاد وضرورة مسايرة التطور المصرفي الذي يعتبر دعامة التطور الاقتصادي فأصبح من المهم اختيار التقنيات والوسائل والأنظمة التي تحقق عوائد وأرباح من جهة وتقلل من تكاليفها من جهة أخرى و بالمقابل تحقق رضا العملاء وراحتهم والأهم في ذلك أن تساهم في تطور اقتصاد الدولة.

أهداف الدراسة:

من أهم الأهداف التي تسعى إليها الدراسة:

- محاولة إدراك التحديات التي تواجه البنوك في الوقت الحاضر و التعرف على التقنيات الحديثة المستخدمة في النشاط المصرفي.
- محاولة رصد التجربة العالمية في مجال وسائل الدفع الإلكترونية و معرفة الحدود التي بلغتها .
- محاولة مدى استجابة البنوك الجزائرية للتطورات الحاصلة في مجال وسائل الدفع و أهم العراقيل التي تواجهها.
- توضيح الآثار الايجابية و السلبية الناتجة عن استخدام أنظمة الدفع الإلكترونية.

حدود الدراسة:

بالتأمل في عنوان الدراسة نجد أنه يتكون من ثلاثة أجزاء، الأول والثاني نظري نحاول من خلاله تسليط الضوء على الإطار النظري للبنوك ولوسائل الدفع الالكتروني من خلال سرد مختلف التعاريف والمفاهيم للمفكرين والاقتصاديين، أما الجزء الثاني فهو تطبيقي حاولنا من خلاله دراسة مقارنة حول تطبيق نظام الدفع الالكتروني في البنوك التجارية وأخذنا عينة منها بإسقاط الدراسة على وكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية ووكالة البنك الوطني الجزائري بقصر البخاري لعام 2016-2017 .

دوافع اختيار الدراسة:

إن أهم الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار الموضوع محل الدراسة هي:

- لهذا الموضوع صلة بتخصص الدراسة "مالية وإدارة المخاطر"،كما أن موضوع وسائل الدفع الالكترونية من مواضيع الساعة المطروحة في الجزائر والتي تباشر في تطبيقها.
- التطور الاقتصادي والتكنولوجي المتزايد والذي يمس القطاع البنكي بصفة عامة والعمل البنكي بصفة خاصة، بالإضافة إلى ميولنا للتعرف على أهم التحديات التي تواجه وسائل الدفع الإلكترونية في البنوك الجزائرية، والبحث عن سبل القضاء على العراقيل التي تحد من انتشار ونجاح هذه الوسائل.

منهج الدراسة:

لمعالجة موضوع الدراسة استخدامنا المناهج المعتمدة في البحوث الاقتصادية بصفة عامة وهو المنهج الوصفي التحليلي، الذي يتلاءم وطبيعة الموضوع، كما تم استخدام المنهج التاريخي عند عرض تطور الالكتروني للخدمة المصرفية ولوسائل الدفع.

صعوبات الدراسة:

خلال فترة إعداد هذه الدراسة صادفتنا بعض الصعوبات والعراقيل منها:

- عدم توفر المعلومات الكافية المتعلقة بوسائل الدفع الالكتروني، وكذلك عدم توفر المراجع المتخصصة والمرتبطة مباشرة بالموضوع إذ نجد أغلبها تهتم بالتجارة الإلكترونية بالإضافة إلى غياب الثقافة الالكترونية في الأوساط الجزائرية ونقص التعامل من طرف الأفراد.
- نقص المعطيات الإحصائية المتعلقة بموضوع البحث محل الدراسة.

هيكل الدراسة:

للإلمام بهذا الموضوع تم تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة فصول، فصلين نظريين وفصل تطبيقي.

الفصل الأول: عموميات حول البنوك

قسم هذا الفصل إلى مبحثين تطرقنا في المبحث الأول إلى مفاهيم حول البنوك من خلال تقديم بعض التعاريف للبنوك، نشأتها، أنواعها مع تحديد وظائفها، أما المبحث الثاني إلى العمل البنكي وتطوره وذلك بالتطرق إلى مفهوم العمليات المصرفية بكل أنواعها وخصائصها إضافة إلى أطراف التعامل بأنظمة الدفع الحديثة.

الفصل الثاني: وسائل الدفع الحديثة

قسم هذا الفصل أيضا إلى مبحثين وتضمن المبحث الأول مفهوم وسائل الدفع الحديثة من خلال تعريفها، أهميتها، أشكالها، أما المبحث الثاني تضمن تقيم وسائل للدفع الحديثة وذلك بالتطرق إلى أهم وسائل الدفع الالكترونية ووسائطها إضافة إلى ايجابيات ومزايا وسائل الدفع الحديثة.

الفصل الثالث: مقارنة بين تطور نظام الدفع الإلكتروني بين البنكين

قسم هذا الفصل أيضا إلى مبحثين وتضمن المبحث الأول نظرة عامة حول البنكين وذلك بالتطرق إلى لمحة حول البنك الخارجي الجزائري BEA والبنك الوطني الجزائري BNA إضافة إلى هيكلهما التنظيمي وتقديم الوكالتين (التعريف، المهام والوظائف، الهيكل التنظيمي) أما المبحث الثاني مقارنة بين تطور نظام الدفع الالكتروني بين البنكين وذلك بالتطرق إلى تطور الخدمات المصرفية، التطور الالكتروني لوسائل الدفع الالكترونية ومقارنة بين تطور نظام الدفع الالكتروني بين البينكين.

الدراسات السابقة:

من خلال بحثنا عن دراسات سابقة مشابهة لبحثنا، وجدنا بعضها التي عالجت جزء من موضوعنا ولكن

من جانب أخر غير الجانب الذي سندرسه، ومن هذه الدراسات نذكر الأتي:

1. عبد الرحيم وهيبة، **إحلال وسائل الدفع المصرفية التقليدية بالالكترونية**، دراسة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2005.

- هدفت هذه الدراسة إلى: رصد التجربة العالمية في مجال وسائل الدفع ومعرفة الحدود التي بلغتها كذلك تقييم وسائل الدفع الحديثة لإمكانية مقارنتها مع تلك التقليدية، ومن جهة أخرى معرفة مدى استجابة البنوك الجزائرية للتطورات الحاصلة في المجال المصرفي.
- خلصت الدراسة إلى: ظهور وسائل الالكترونية لم يؤد إلى إهمال الوسائل التقليدية هذا من جهة ومن جهة أخرى شجع على القيام بخدمات مصرفية الكترونية ووسّع الآفاق أمام التجارة الالكترونية،كذلك وسائل الدفع الالكترونية لم تكن الحل المثالي للمشاكل المطروحة من قبل الوسائل التقليدية، وفي الأخير حددت مجموعة من المعوقات التي تشكلت أمام نجاح المشاريع المتعلقة بتحديث نظام الدفع في الجزائر.

2. سومية فرقاني، **وسائل الدفع الحديثة كمدخل لعصرنه الخدمات المصرفية في البنوك**، دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم التجارية تخصص علوم مالية، جامعة المدية، 2012 .

- هدفت هذه الدراسة إلى :محاولة إدراك التحديات التي تواجه البنوك في الوقت الحاضر والتعرف على التقنيات الحديثة المستخدمة في النشاط المصرفي،و ومحاولة رصد التجربة العالمية في مجال وسائل الدفع الحديثة ومعرفة الحدود التي بلغتها.
- خلصت الدراسة إلى: أن ظهور وسائل الدفع الالكترونية شجع على قيام خدمات مصرفية الكترونية ووسع الأفاق أمام التجارة الالكترونية وفتح المجال لظهور سوق خاص بها يتضمن شركات عملاقة حققت أرباح طائلة بالتخصص في هذه الوسائل ،كذلك توصل إلى أن النظام المصرفي الجزائري يعاني من ضعف في استخدام التكنولوجيا المصرفية ومن تأخر في مواكبة الصناعة المصرفية الحديثة.

3. بوحميدي عبد الحميد، **مدى استخدام زبائن البنوك لوسائل الدفع الحديثة**، دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المدية،، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم التجارية.

- هدفت هذه الدراسة إلى: معرفة التطور في الخدمات البنكية الناجم عن التطور في وسائل الدفع الالكترونية أهم الاتجاهات البنكية الحديثة ونخص بالذكر وسائل الدفع الالكترونية كآلية من آليات التحديث والتعرف على حدود التعامل بوسائل الدفع الالكترونية في الجزائر.
- خلصت الدراسة إلى: أدت التطورات الحاصلة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال إلى ابتكار الانترنيت والتي تعتبر شبكة عالمية مفتوحة، والتي استعملت في كافة المجالات بما فيها المجال البنكي، حيث أضفت نوعا من السهولة في الاستعمال والسرعة وقلة التكلفة واختصار المسافات، بالإضافة إلى تراجع فعالية وسائل الدفع التقليدية بسبب انعدام الملائمة والأمن إلى ظهور وسائل الدفع الالكترونية.

أهم ما يميز الدراسة:

إن أهم اختلاف بين دراستنا والدراسات السابقة هي كون دراستنا تركز على مدى استخدام وسائل الدفع الالكترونية من طرف زبائن البنوك.

الفصل الأول:

عموميات حول البنوك

تمهيد:

أدى التطور الذي مس مختلف الأنشطة الاقتصادية إلى تطور البنوك وتبلور مفاهيمها بشكل أكبر واتساع عملياتها وعملياتها ووظائفها، خاصة مع اشتداد المنافسة وتسابق البنوك في اجتذاب أكبر عدد ممكن من الزبائن.

وفي ظل هذا التطور تعددت وتنوعت تشكيلة الخدمات البنكية المقدمة، واختلفت من بنك إلى آخر باختلاف نوعه والوظيفة التي يمارسها، هذه الخدمات التي تتحكم في سلوكها مجموعة من المتغيرات الداخلية والخارجية، والتي من ضمنها حجم البنك، درجة اهتمامه بأساليب تطوير خدماته، طبيعة عملائه، وبالتالي فعلى البنوك مراعاة هذه المتغيرات أثناء تقديم هذه الخدمات، لذا ارتأينا أن تكون خطة الفصل كالتالي:

- **المبحث الأول**: مفاهيم حول البنوك
- **المبحث الثاني**: العمل البنكي وتطوره

المبحث الأول: مفاهيم حول البنوك

يعتبر النظام المصرفي عصبة الحياة الاقتصادية إذ له دور حاسم في الإصلاحات الاقتصادية كما يمكن اعتباره المرآة العاكسة لها ،وهو أكثر مجالات تأثرا بالتكنولوجية لها تسعى السلطات النقدية إلى جعله نظام مرن يتواكب بسهولة مع مختلف التغيرات .

المطلب الأول: تعريف البنوك و مراحل تطورها

أولا: تعريف البنك

- **تعريف 1:**

يرجع أصل بنك إلى أصل كلمة بانكو banko بالايطالية، وهي كلمة يقصد بها المائدة أو الطاولة التي كان يجلس عليها الصيارفة في العصور الوسطى والذين كانوا يبلون إيداعات كبار الأثرياء والتجار ليحتفظوا بها على سبيل الأمانة على أن يقوموا بردها لهم و كانوا يحصلون مقابل ذلك على عملات وذلك بغرض وقاية هذه الأموال من السرقة[1]، وللبنك تعاريف متعددة منها:

- **تعريف 2:**

البنك هو مؤسسة مهمتها الأساسية والعادية الحصول من الجمهور على الأموال في شكل ودائع أو في شكل آخر، تستخدمها لحسابها الخاص في عملية الخصم أو القرض أو عمليات مالية[2].

- **تعريف 3:**

كما عرفه قانون النقد و القرض 90-10 كما يلي:

البنوك أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية القيام بالأعمال المصرفية وتتضمن الأعمال المصرفية تلقى الأموال وعمليات القرض ووضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل[3]. (انظر الملحق 1).

[1] عبد المطلب، عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك الأساسيات والمستحدثات**، الدار الجامعية 2010، ص117.

[2] بخراز يعدل فريدة، **تقنيات وسياسات التسيير المصرفي**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 62.

[3] المادة 113، قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، المؤرخ في 14 أفريل1990، الصادرة بالجريدة الرسمية، العدد 16بتاريخ 18افريل1990.

ويمكن تلخيص عمل البنك، بصفة عامة ببضع كلمات: هو يقبل الأموال من الذين لديهم أموال فائضة عن حاجتهم (وذلك يكون مدينا لهم بقيمتها) ويعيد تقديمها لآخرين يحتاجونها لكي يستفيدوا منها (وبذلك يكونوا دائنا لهؤلاء الآخرين بقيمتها) [1].

ثانيا: نشأة وتطور البنك

إن البدايات الأولى للعمليات المصرفية ترتقي إلى عهد بابل العراق القديم بلادنا بين الرافدين في الألف الرابع قبل الميلاد أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بداية العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض.

وفكرة الاتجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف فالبنوك بشكلها المالي فقد ظهرت في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى القرن الثالث عشر والقرن الرابع عشر بعد ازدهار المدن الايطالية خاصة جنوه وفلورنسا على اثر الحروب الصليبية فقد كانت تلك الحروب تتطلب نفقات طائلة لغرض تجهيز الجيوش كما العائدين منها من المحاربين قد جلبوا معهم خيرات كثيرة وترتب على كل هذا النشاط تكدس في الثروات ونمو متزايد في العمليات المصرفية.

وكان التاجر والمصرفي من أكثر المستفيدين من هذا التحول الكبير وقد قضت ضرورة التعامل شيوع فكرة قبول الودائع للمحافظة عليها من الضياع مقابل شهادات اسمية ثم بدأ تحويل الودائع من اسم إلى اسم أي انتقل الحق في قيمتها إلى حضور الطرفين وفيما بعد بمجرد التظهير وأخيرا ظهرت شهادات الإيداع لحاملة "بدون تعيين اسم المستفيد" الذي انبثق منها الشيك وكذلك البنكنوت "النقود الورقية" بشكله الحديث.

وحيث لم يكتفي الصيارفة بمجرد قبول الودائع فقد عملوا على استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها بغير مقابل للغير مقابل فوائد التي يحصلون عليها منهم وفي مرحلة لاحقة على استثمار الودائع التي لديهم أي مال الغير المودع عندهم بإقراضها للأفراد مقابل فائدة وقد حققوا مقابل ذلك أرباح طائلة[2].

[1] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاديات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية 2008، ص24.

[2] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاديات البنوك**، مرجع سابق ص 25.

ولم تقف ممارسة الصيارفة عند هذا الحد فقد أخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم وهذا هو السحب على المكشوف .

وفى أواخر القرن السادس عشر أنشئت بيوت صارفة حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت الصرف ثم إلى بنك يصعب تاريخيا أن نحدد متى ظهر أول مصرف لكن المتفق عليه أن أول مصرف هو مصرف البندقية باسم

– BANC DELJA PIZZA DI RIALTA – سنة 1587م، وفي عام 1609 م أنشئ بنك أمستردام وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب[1]، قد ازدهرت الأعمال المصرفية نتيجة تدفق الخيرات و المعادن النفيسة في القرنين السادس والسابع عشر.

ومنذ بداية القرن الثامن عشر زاد عدد البنوك في أوروبا وكان أكثرها صغيرا وعائليا وقد زادت وظائف البنوك بالإضافة إلى الخصم فقد توسعت في الإقراض والتسهيلات الائتمانية وخلق النقود، وبمجيء الثورة الاقتصادية والدخول في عصر الإنتاج الكبير والذي يحتاج تسييره لأموال كبيرة أخذت البنوك تتوسع هي الأخرى، وفي النصف الثاني من القرن الثامن عشر ازداد عدد البنوك المتخصصة في الاقتراض المتوسط والطويل الأجل وهو ضروري لتكوين رأس المال الذي لا يؤتي ثماره إلا بعد فترة طويلة نسبيا ومن تلك الثمار يفترض تسديد اقتصاد الدين وفي أواخر القرن التاسع عشر بدأت حركة تركز البنوك بواسطة الاندماج أو عن طريق الشركة القابضة "أي شراء معظم أسهم البنوك الأخرى.

وقد صاحب ذلك ازدياد تدخل البنوك في تنظيم أعمال البنوك واقتصر إصدار الأوراق النقدية على بنوك معينة عرفت بالبنوك المركزية في حين قلت البنوك التجارية وخاصة خلق نقود الودائع، والبنوك المركزية تأخر ظهورها نسبيا ففي السويد سنة 1694 وفي فرنسا سنة 1800، وقد تضمن نشاطها في البداية على إصدار النقود وتولى الأعمال المصرفية الحكومية وبدأت تباشر وظيفتها في الرقابة على الائتمان من حيث

[1] إسماعيل محمد هاشم، **مذكرات في النقود والبنوك**، دار النهظة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1972، ص43.

كميته ونوعيته وسعره وفي استخدام سعر الخصم كأداة لتحديد الائتمان وفي القرن العشرين استقرت مهمتها كبنك البنوك أي المقرض الأخير لها[1].

المطلب الثاني: أنواع البنوك

إن الجهاز المصرفي في أي دولة يتكون من البنك المركزي التي يأتي على رأس هذا الجهاز ويشرف على مجموعة من البنوك وهذه المجموعة هي بنوك تجارية من ناحية ومن ناحية أخرى بنوك غير تجارية وبنوك أخرى ونوجزها فيما يلي:

1. البنك المركزي:

البنك المركزي شخصية اعتبارية عامة ومستقلة، ويعتبر بنك البنوك فهو مسؤول عن السياسة النقدية الائتمانية، ويطلق عليه السلطة النقدية ويقوم ببعض العمليات التي لتضطلع بها البنوك الأخرى والبنك المركزي بالرغم من انه شخصية عامة مملوكة للجميع فانه يقوم بكل الخدمات المصرفية للحكومة ويطلق عليه في هذه الحالة بنك الدولة ورغم ذلك فهو مستقل عن الحكومة في مجال السياسة النقدية حتى لا تأثر على عمله[2].

2. البنوك التجارية:

تعد البنوك من الوحدات الاقتصادية المهمة و تشكل ركيزة أساسية لأي نظام مالي، إذ تعد إحدى أهم مؤسسات انتقال الأموال بين وحدات الفائض ووحدات العجز في اقتصاد البلد كما أن البنوك تعد إحدى أدوات الاستثمار لبعض المستثمرين من خلال حصولهم على الفوائد نتيجة لإيداع أموالهم في هذه البنوك بودائع ثابتة أو ودائع توفير،وتلعب البنوك التجارية دورا مهما في تطوير وتوجيه الاستثمار[3].

[1] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، **مرجع سابق** ، ص ص 26،27.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، مرجع سابق، ص 120.

[3] دريد كمال آل شيب، **الأسواق المالية والنقدية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2012، ص31.

البنوك التجارية هي نوع من الوساطة المالية التي تتمثل مهمتها الأساسية في تلقي الودائع الجارية للعائلات والمؤسسات والسلطات العمومية، ويتيح لها ذلك القدرة على إنشاء نوع خاص من النقود هي نقود الودائع[1].

3. البنوك المتخصصة[2]:

البنوك المتخصصة كما يتضح من اسمها هي بنوك تتخصص في تمويل نشاط اقتصادي معين ويرجع السبب في هذا التخصص إلى ما تقتضيه ظروف التمويل في كل من هذه المجالات ذات الطبيعة المتباينة، وتقوم البنوك المتخصصة بتشغيل مواردها في قروض يغلب عليها أن تكون طويلة الأجل باستثناء بنوك تمويل التجارة الخارجية حيث آجل القرض قد لا تتعدى الستة أشهر أما موارد هذه البنوك فإنها لا تستقيهما من الودائع كما هو الحال في البنوك التجارية ولكن من رأسمال البنك ومن السندات والقروض العامة التي تصدرها، وفيما يلي عرض للبنوك المتخصصة بأنواعها المختلفة:

أ. بنوك التنمية الصناعية: Industrial Banks

البنوك الصناعية بنوك متخصصة في إنشاء وتدعيم وتمويل الصناعات المختلفة وإمدادها بالأموال اللازمة لشراء المواد الخام والآلات أو بغير ذلك من وسائل التمويل، وعادة لا يسمح لهذا النوع من البنوك بفتح حسابات دائنة أو قبول ودائع ولذلك فهي تعتمد في تمويلها للصناعة على رأس مالها وما تستطيع الحصول عليه من قروض من البنك المركزي أو البنوك الأخرى.

ب. البنوك التنمية الزراعية:Agricultural Banks

البنوك الزراعية منشآت مالية متخصصة في تأمين النفقات الزراعية والحصاد وفي شراء الآلات الزراعية واستصلاح الأراضي...الخ، وهي لهذا تقوم بمنح ثلاثة أنواع من القروض قروض قصيرة الأجل لتمويل المحاصيل الزراعية، وقروض متوسطة الأجل لشراء الآلات الزراعية ورفع الكفاءة الإنتاجية بصفة عامة.

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003، ص12.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود و البنوك**، مرجع سابق، ص ص125- 129.

وقروض طويلة الأجل لاستصلاح الأراضي البور وزراعتها وتختلف سياسة البنك في منح القروض وفقا لظروف الدولة التي يعمل في نطاقها.

ت. البنوك العقارية:Real-estate Banks

هي منشآت مالية يقتصر عملها على تقديم قروض بضمان أراضي أو عقارات مبنية، وتقديم قروض لجمعيات ومنشآت الإسكان كما تساهم في تأسيس هذه المنشآت، وتعتمد هذه البنوك في تمويل نشاطها على رؤوس أموالها والقروض طويلة الأجل التي تحصل عليها من البنك المركزي والبنوك الأخرى والسندات التي تصدرها، وينتشر هذا النوع من البنوك في كافة أنحاء العالم، باستثناء معظم الدول الاشتراكية حيث يقوم البنك المركزي بمنح القروض العقارية للمنشآت العامة بدون ضمان.

ث. بنوك التجارة الخارجية:

تتخصص بنوك التجارة الخارجية في تمويل التجارة الخارجية و المعاملات الدولية وفي العديد من الدول تقوم البنوك التجارية أو البنوك المسماة بشركات اعتمادات التصدير بهذه الوظيفة غير أن الدول الاشتراكية تفصل بين وظائف هذين النوعين من البنوك في معظم الأحيان ويرجع السبب في ذلك إلى أن النشاط الاقتصادي في هذه الدول مقسم إلى إنتاج وتوزيع.

والهدف من إنشاء هذا النوع من البنوك هو تمويل التجارة الخارجية وتنميتها عن طريق ما يقدمه البنك من تسهيلات مصرفية عن طريق مختلف الصور الائتمانية التي يمنحها، بما في ذلك قروض الاستثمار طويلة الأجل.

4. بنوك الاستثمار والأعمال:Investment Banks [1]

نشأ هذا النوع من البنوك في انجلترا وكانت أعماله تقتصر على قبول الأوراق التجارية بهدف تمويل التجارة الخارجية، وتوفير الأموال اللازمة للمقترضين في الخارج بطرح الأسهم والسندات في الأسواق المحلية لرأس المال.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، مرجع سابق ص 129.

أما في الوقت الحالي فقد امتد نشاط هذا النوع من البنوك – خاصة في الدول الرأسمالية – ليشمل التمويل المحلي وإدارة الاستثمارات وتقديم المشورة والتمويل في حالات الاندماج بين الشركات وتمويل عمليات البيع الآجل كما تلعب دورا هاما في الأسواق المالية الدولية والأرباح الصافية من شراء وبيع الأوراق المالية.

والخلاصة أن بنوك الاستثمار والأعمال تباشر عمليات تتصل بتجميع وتنمية المدخرات وذلك لخدمة الاستثمارات ويجوز لها تنشئ شركات في مختلف المجالات وكذلك يمكن لها أن تمول عمليات التجارة الدولية وأهم ما يميز وظائف بنوك الاستثمار والأعمال، أنها تدبر التمويل اللازم للمشروعات وإنشاء وتأسيس المشروعات.

5. بنوك الادخار:Saving Banks

بنوك الادخار نشأت أساسا بغرض تجميع المدخرات الشعبية وهي بالتالي بنوك شعبية تتكون من وحدات صغيرة منتشرة جغرافيا لكي تكون قريبة من الفئات ذوي الدخل المحدود وتتميز أساسا بانخفاض الحد الأدنى للإيداع حتى تتمكن من جذب مدخرات القاعدة الشعبية العريضة وبالتالي تعتبر هذه البنوك أقرب وسيلة للمدخر من ذوي الدخول الصغيرة لإيداع أمواله فيها.

وهي بنوك لا تستهدف الربح بصفة عامة ولكن غايتها الأصلية هي تجميع المدخرات الصغيرة الحجم وقد نالت هذه البنوك شعبية ضخمة في مختلف دول العالم[1].

6. البنك الإسلامي:

وهي مؤسسات مالية تمارس العديد من الأنشطة والفعاليات المالية والاقتصادية وتختلف في فلسفتها وممارساتها عن الأخرى والتي تتعامل بأسعار الفائدة، حيث تمارس هذه البنوك الإسلامية مسؤولياتها البنكية من خلال المشاركة والمرابحة وهي تساهم مساهمة جادة في دعم وتطوير الأنشطة الاقتصادية على الصعيد المجتمع، وقد برز دور هذه البنوك بشكل كبير في نهاية السبعينات وأصبح لها دور كبير في العديد من البلدان العربية الإسلامية

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، مرجع سابق ص ص130، 131.

خلال العقدين الأخيرين ويتوقع أن تزداد أهميتها خلال القرن الحادي والعشرون وذلك بسبب إحجام عدد كبير من المسلمين عن التعامل مع البنوك الربوية[1].

المطلب الثالث: وظائف البنوك

1. وظائف البنك المركزي:

تتمثل مهمته في الحرص بنك الجزائر على استقرار الأسعار باعتباره هدفا من أهداف السياسة النقدية وفي توفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها لنمو للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي والمالي[2]. (أنظر الملحق 2)، إضافة إلى ذلك يقوم بمجموعة من الوظائف نختصرها فيما يلي:

- **إصدار وتنظيم العملة فيما يعرف ببنك الإصدار:**

ويسمى في ذلك ببنك الإصدار وينفرد بهذه الوظيفة ويحتكر إصدار النقود الورقية، وتمثل النقود التي يصدرها العملة القانونية للدولة ولها قوة الإبراء غير المحدودة ومن ثم تنظيم كمية النقود المتداولة في الاقتصاد القومي بما يتواءم مع النشاط الاقتصادي، بهدف الحفاظ على الاستقرار النقدي والاقتصادي لهذا الاقتصاد[3].

- **بنك الدولة:**

البنك المركزي بالنسبة للبنوك الأخرى بمثابة الأم التي تحتضن أبناءها وتسهر على شؤونهم، وهي الملاذ كلما اقتضى الأمر ذلك، فهو البنك الذي تحتفظ لدية البنوك بنسبة من ودائعها، يكون بجانبها كلما احتاجت إلى أموال ويقوم بإعادة خصم الأوراق التجارية التي تملكها البنوك، والقيام بالمقاصة بين البنوك لتسوية حسابات البنوك، كما يقوم بعملية المقاصة بين البنوك لتسوية حسابات البنوك نتيجة تعاملها فيما بينها، ومن الجدير بالذكر أن البنك في تعاونه مع البنوك الأخرى إنما يبعد تماما عن منافسة لها خاصة وأنه يركز على معاملاته مع

[1] محمد فلاح حسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، **إدارة البنوك**، الطبعة الرابعة، دار وائل للنشر، 2008 ، ص45.

[2] المادة 35 من الأمر 04/10 ، المؤرخ في 26غشت 2010،المعدل و المتمم للأمر 11/03، والمتعلق بالنقد والقرض الصادرة بالجريدة الرسمية، العدد50، بتاريخ 01سبتمبر2010.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، مرجع سابق، ص120.

البنوك والحكومة ويترك للبنوك مجالا للتعامل مع المؤسسات والأفراد والجمعيات والنقابات وسائر الهيئات والمنظمات غير الحكومية[1].

- **الرقابة على الائتمان:**

تمثل الساسة النقدية أحد مكونات السياسة الاقتصادية، ويقصد بها مجموعة الإجراءات التي تستخدمها السلطة النقدية للتحكم في العرض النقدي والرقابة على البنوك والائتمان والتأثير فيه كأداة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية العامة للدولة، أما السياسة الائتمانية فتتمثل في تلك الإجراءات التي تهدف إلى أن يكون حجم الائتمان الكلي في حدود مناسبة التي تحقق أهداف السياسة النقدية وبما يتماشى مع مستوى النشاط الاقتصادي المرغوب تحقيقه.

وتعتبر هذه الوظيفة من أهم وظائف البنك المركزي في العصر الحديث نظرا للأهمية التي تحتلها السياسة النقدية في التأثير على مجرى الحياة الاقتصادية، ولعل السبب الرئيسي لقيام البنك المركزي هذه الوظيفة تتحصل في أن البنوك التجارية قادرة على خلق الائتمان، وهي بهذا تؤثر على عرض النقود، وبالتالي على سير النشاط الاقتصادي، فلا يمكن أن تترك البنوك التجارية بمفردها في إتباع السياسة الائتمانية التي تشاء[2].

- ✓ **بنك البنوك:**

فهو يقف على رأس النظام المصرفي، حيث تلتزم البنوك التجارية بإيداع نسبة معينة من أموالها السائلة والفائضة عن الحاجة وهذا ما يساعده على إجراء التسويات الكتابية من حقوق وديون على البنوك فيما بينها عن طريق عملية المقاصة[3]، بالإضافة إلى الوظائف التالية التي لا تقل أهمية على الوظائف الثلاثة السابقة الذكر:

- مراقبة المصارف والضمان، تطبيق الشروط، تأسيس مصارف جديدة أو فتح فروع لها ومدى التزامها بالتشريعات المصرفية.
- يقوم البنك المركزي بالتنظيم للمحافظة على قيمة العملة المحلية داخليا، أي أنه يتولى مسؤولية صياغة السياسة النقدية.

[1] إسماعيل محمد هاشم، **مذكرات في النقود والبنوك**، مرجع سابق، ص ص81، 80.

[2] عقيل جاسم عبد الله، **النقود والمصارف**،الطبعة الثانية، دار مجدلاوي للنشر ،الأردن،1999،ص232.

[3] مصطفى رشيد شيخي، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، دار الجامعية، بيروت 1995 ، ص 188.

- وظيفته كمؤسسة للتنمية الاقتصادية ضمن إطار الدولة.

2. وظائف البنوك التجارية:

من أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية هي:

أ. خلق الودائع:

خلق الودائع تقدم البنوك التجارية مجال الادخار سواء للإفراد أو المنشآت مقابل عوائد جذابة وذلك من خلال قبول الودائع وإيداعها في حسابات بأسماء أصحابها وتعبير وظيفة خلق الودائع من أهم الوظائف التي يقوم بها البنك التجاري لم لها من تأثير من ودائع ارصد نقدية حاضرة[1].

ب. تقديم القروض (منح الائتمان):

تتمثل المساهمة الأساسية للبنوك كعضو حيوي في الحياة الاقتصادية في منح الائتمان البناء التي تتفق مع توفير الأمان لأموال المودعين وبما يحقق التطور والنمو والازدهار، وتعتبر هذه الوظيفة من أهم واخطر وظائف البنوك، وذلك لان الأموال التي تمنحها وتقدمها كقروض ليست ملكا لها ،بل هي أموال المودعين، تقوم هذه الوظيفة أساسا على الودائع التي يحصل عليها البنك من الغير.

ت. التعامل بالاعتماد ألمستندي:

يعتبر الاعتماد المستندي من أهم الوسائل المستعملة في تمويل التجارة الخارجية، فهو يقوم بتسهيل وتسريع عمليات التبادل الدولي، ويتدخل فيه عدة أطراف: المستورد، بنك المستورد فاتح الاعتماد، المستفيد، وإذا تدخل بنك آخر لإبلاغ الاعتماد للمستفيد أو تعزيزه يصبح طرف رابع ويسمى البنك المراسل، وهو ليس بمجرد أداة مالية، بل بعض الخصائص أمر الدفع وبعض خصائص الضمان، حيث يشترك مع أمر الدفع في الخصائص التالية:

- إن المستورد والبنك المصدر الاعتماد يقيمان في دولة ما، في حين يقيم المصدر(المستفيد) والبنك المراسل في دولة أخرى.
- أن هناك مبلغا سيسدد للمستفيد بناء على تعليمات المستورد[2].

[1] أسامة محمد الفولي، **مبادئ النقود والبنوك** ، الدار الجامعية، مصر ، 1993ص173.

[2] درقة خديجة، **تطبيق أنظمة الدفع الحديثة في البنوك التجارية**، مذكرة ماستر،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية، الجزائر، 2016/2015، ص ص25 26.

3. وظائف البنوك الشاملة:

تقوم البنوك الشاملة بالوظائف التقليدية للبنوك التجارية مثل :قبول الودائع، فتح الحسابات الجارية، عملية الخصم، فتح الإعتمادات المستندية، خطابات الضمان، إلى غير ذلك من العمليات البنكية الأجل، لكن إضافة لهذه الأعمال تقوم البنوك الشاملة بأعمال استثمارية نذكر منها[1]:

أ. وظيفة الإسناد:

حيث تقوم المصارف الشاملة بتحمل مخاطر شراء الأسهم الصادرة حديثا من الشركات المصدرة مباشرة والترويج لبيعها ويجازف البنك الشامل بتحمل مخاطر انخفاض أسعارها، إن أهمية هذه الوظيفة تكمن في تأمين الأموال اللازمة للشركات الجديدة.

ب. التسويق والتوزيع:

تقوم البنوك الشاملة بتسويق الأوراق المالية لصالح الشركات المصدرة لها ولكن في هذه الحالة لا تتحمل هذه البنوك أية مخاطر لحيازتها، ولكن مقابل ذلك تحصل على عمولة مناسبة.

إن أهمية هذه الوظيفة تكمن في أن البنك الشامل يستخدم خبرته في أحوال السوق واتصالاته الواسعة وموظفيه من الخبراء والفنيين في الترويج بيع هذه الأوراق المالية.

ت. وظيفة التسنيد:

وتتضمن هذه الوظيفة في تحويل قروض البنك إلى سندات وبيعها في الأسواق المالية ومن الأمثلة على ذلك، قروض الإسكان التي شاع تحويلها إلى أوراق مالية ويلجأ البنك إلى ذلك عادة عند حاجته للسيولة.

ث. التعامل بالمشتقات:

وهي الأدوات المالية المستجدة والتي شاع استخدامها مؤخرا من أجل أخذ الحيطة من المخاطر ومنها (المستقبليات، الخيارات والمبادلات).

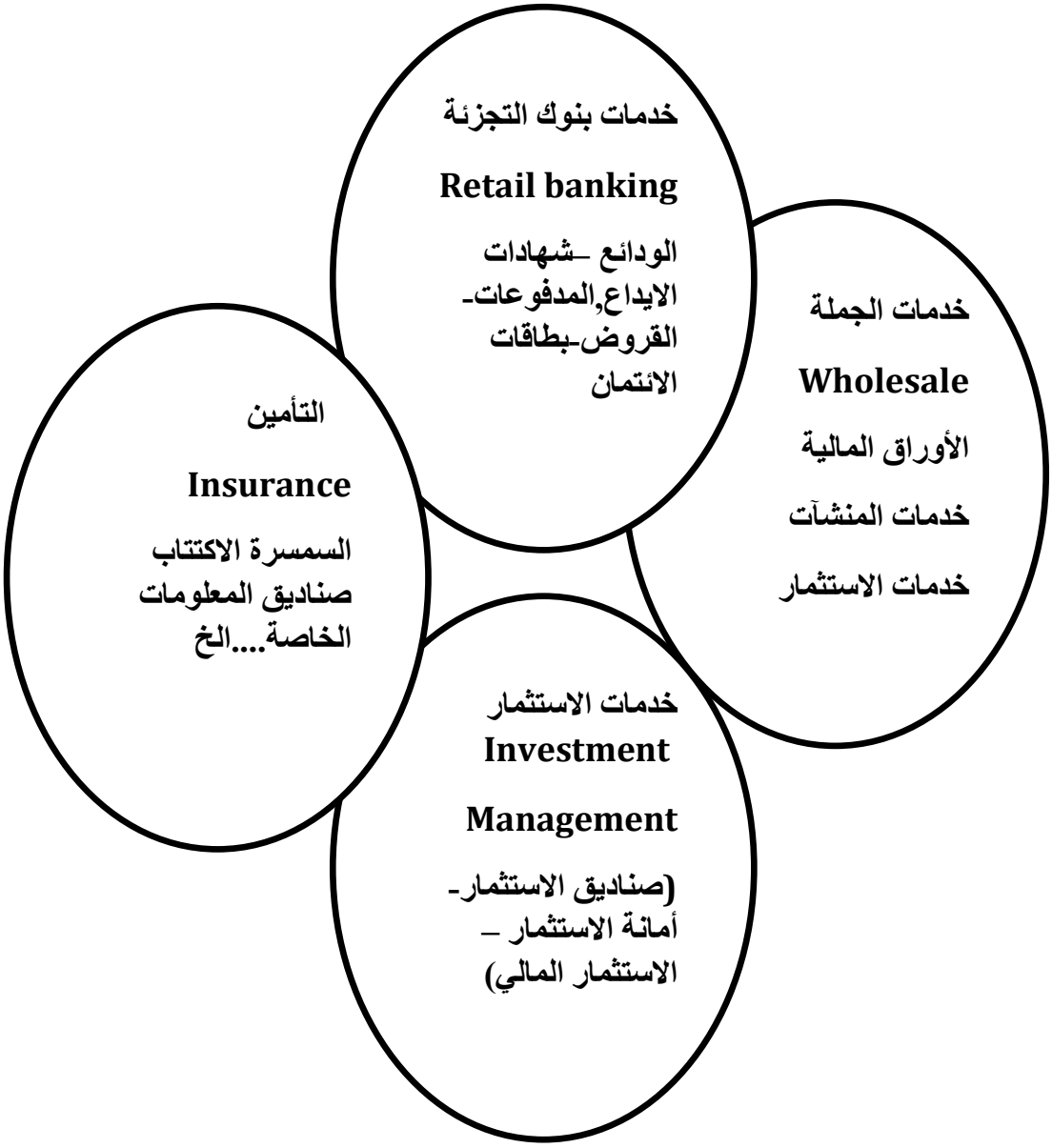
[1] عبد الله طاهر، **النقود والبنوك**، الطبعة الثانية، مركز يزيد للنشر، الأردن، ص ص251-253.

ج. التأجير التمويلي:

حيث يقوم البنك الشامل بشراء الآلات والمكائن وتأجيرها للمشروعات، وأهمية هذه الوظيفة في أنها تساعد المشروعات الجديدة، والتي تعاني من نقص في رأس المال، في عدم تجميد جزء من رأس مالها في شراء هذه الأجهزة، وتستطيع هذه المشروعات من تملك هذه الأجهزة في نهاية مدة العقد.

- تقوم البنوك الشاملة بدراسة الجدوى للمشروعات الجديدة، وتقديم المشورة الفنية لها بخصوص نوعية الأوراق المالية التي تصدرها هذه المشروعات، وتأتي أهمية هذه الوظيفة بأن البنك له خبرة ومعرفة بأحوال السوق وبالأوراق المالية المرغوبة، كما يمكن للبنك أن يقوم بإدارة الاستثمارات لصالح عملائه.
- المشاركة في إنشاء المشروعات الجديدة أو القائمة منها، عن طريق شراء الأسهم لهذه المشروعات، ويستعمل البنك في هذه الحالة خبرته بأحوال السوق والعرض والطلب يمكن التعبير عن الوظائف المتعددة للبنوك الشاملة من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم(1-1):وظائف البنوك الشاملة



المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، مرجع سابق، ص 138.

المبحث الثاني: العمل البنكي وتطوره

يشمل النظام المصرفي كامل النشاطات التي تمارس بها العمليات البنكية، وخاصة تلك المتعلقة بتمويل المؤسسات فهو يعتبر المرآة العاكسة للنظام الاقتصادي بحيث يمثل مجموع المصاريف العامة في البلاد ويعمل على تمويل التنمية الاقتصادية وتسهيل العمليات المصرفية.

المطلب الأول: مفهوم العمليات المصرفية وخصائصها

أولا: المفهوم

1. المفهوم التقليدي:

في مدرسة السوابق القانونية Common Law عدد من الاجتهادات التي حاولت تعريف العمليات المصرفية والمصارف أكثر هذه التعاريف دقة هو التعريف الذي قدمه اللورد ديننغ Lord Denning في الدعوى التي قامت بين United Dominions Trust Ltd.Vs Kirkwood حيث ذهبت المحكمة إلى تحديد الصفات الواضحة للعمل المصرفي التقليدي بقولها: «توجد صفتان عادة في المصارف حاليا:

- تقبل المصارف الأموال من وتدفع الشيكات للعملاء وتضعها في الإعتمادات الممنوحة لهم.
- يسددون قيمة الشيكات أو أوامر الدفع المسحوبة عليهم من قبل عملائهم، هاتان الصفتان تحملان معهما صفة أخرى تتمثل في مسك الحسابات الجارية أو ما يشابهها في دفاترهم حيث يتم تسجيل الدفعات الداخلة والخارجة من الحساب.

أما في القانون الفرنسي، فقد عرفت المادة الأولى من القانون الصادر بتاريخ 13/6/1941 المصارف: "بأنها الشركات والمؤسسات التي تتخذ مهنة لها إيداع الأموال للجمهور واستخدام الأموال لحسابات الغير في عمليات قطع ومنح قروض عمليات مالية."

أما في الفقه فقد تم تعريف "المصرفي" من قبل الفقيهين الفرنسيين Roblot et Riper كما يأتي:"المصرفي هو تاجر يضارب على الأموال وعلى القروض وهو لا يساهم بشكل مباشر بإنتاج أو توزيع

أو انتقال الثروات ولكن يساعد الصناعيين والتجار في استثماراتهم[1]، مما تقدم نستنتج أن عمل المصارف تقليديا يقوم على:

- الحصول على مال من الجمهور.
- إقراض المال للغير.
- تنفيذ أوامر الدفع من شيكات وحوالات وغيرها.

2. المفهوم الحديث:

الأعمال التقليدية الثلاثة للمصارف التجارية (والتي تدعى بالعامية مصارف المفرق) كانت بعيدة في سوق لندن (أكبر أسواق المصارف بالعالم) عن مصارف الاستثمار التي تعمل في التجارة الدولية وتقوم بتمويل المشاريع وتمنح الضمانات المصرفية للحكومات وغيرها.

في الثمانينات من القرن الماضي بدأت المصارف في مختلف أرجاء العالم وتحت ضغط المصارف الكبرى الأمريكية واليابانية تتأثر بالمدرسة الألمانية، حيث نشطت منذ القرن التاسع عشر المصارف الشاملة وبدأت المصارف في كل أوروبا بتقديم خدمات مصرفية شاملة تشمل العمليات التقليدية وتمويل المشاريع وإقراض الدول واتحاد عدد من المصارف لعملية إقراض كبيرة Syndicate loan حتى أنها بدأت بتقديم خدمات التأمين إلى جانب الضمانات المالية للحكومات وغيرها من الشركات الكبرى.

هنا بدأت مشكلة تعريف المصرف والعمليات المصرفية حيث أصبح إيجاد تعريف شامل جامع يميز العمليات المصرفية عن غيرها من العمليات المالية والتمويلية ... الخ.

عمل شائك وبالغ الصعوبة بصفة عامة يمكن القول أن البنوك الشاملة هي البنوك التي لم تعد تنفيذ بالتخصص التقليدي للأعمال المصرفية " بل أصبحت تحد نشاطها إلى كل المجالات والأقاليم والمناطق وتحصل على الأموال من مصادر متعددة"[2]، ومنها أعمال الاستثمار.

[1] R. Roblot et G. Ripert: " Droit Commercial" Tome 2- L.G.D.J., 1986, P 251.

[2] السيد أحمد عبد الخالق: **البنوك الشاملة**،بحث مقدم في البرنامج التدريبي للمحامين و المصرفيين حول أعمال البنوك، بيروت، البحرين، 2002،ص4.

هذا التعريف الفقهي لم يجد له أثرا في القانون الوضعي حيث لجأت القوانين الحديثة إلى تعداد العمليات المصرفية (القانون السوري رقم 28 لعام 2001) أو إلى تعريف المصرف على أنه الشخصية الاعتبارية التي تعترف لها السلطة المعنية بالصفة المصرفية، أي أن القوانين الوضعية فشلت في إعطاء تعريف جامع شامل مميز وموضوعي للمصارف والعمليات المصرفية.

ثانيا: خصائص العمليات المصرفية

أمام ضعف التعريف أصبح من الضروري تحديد ميزات العمليات المصرفية والتي يمكن جمعها بالتالي[1]:

1. **الصفة التجارية:**

فأغلب، إن لم يكن كل، دول العالم منحت العمليات المصرفية الصفة التجارية بحكم ماهيتها بغض النظر عن القائم بها.

- أنها ذات صفة تقنية تنظم الإجراءات المتبعة وتستخدم مصطلحات استقرت بالعمل المصرفي، هي ذات معان قد لا تتفق والمعنى اللغوي رغم أنها تفي بالأغراض التي توضح إرادة أطرافها بالموضوع المتفق عليه، عملاً بالقاعدة " **العبرة للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني**".
- إتباع البنوك من حيث الموضوع أسلوبا واضحا في النماذج المصرفية كالعقود وغيرها من حيث الشكل والموضوع بحيث تكون العلاقة واضحة بين أطراف التعامل بعيدة عن اللبس والغموض وتصاغ بطريقة يسهل تفسير شروطها وتوضح ما يصب و إليه أطرافها في تعاملهم بطريقة قانونية مبنية على النظم التجارية والأعراف والعادات.

أما من حيث الشكل فلها شكل خاص تتبعه كافة المصارف ذات آثار خاصة كالتعامل بالأوراق التجارية وغيرها.

[1] موسى خليل متري، أديب مفضي ميالة، **التحكيم في العمليات المصرفية في الدول ذات الاقتصاد المتحول–المثال السوري**، مجلة للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 26، العدد الأول، جامعة دمشق، سوريا، 2010 ص13.

- تعتمد كافة البنوك في نماذجها على أسلوب موحد قد يصفها البعض بأنها عقود إذعان رغم توضيحها لحقوق وواجبات كل من البنك وعملائه.
- تأسيسا على الأسلوب الموحد لكافة النماذج ولعدم قيام البنوك بتعديل شروطها بالإضافة لحاجة العملاء السريعة لإتمام التعامل يتم توقيع العملاء لهذه النماذج دون دراسة الشروط أو الدراية بتفاصيلها.
- تتميز القوانين المصرفية بأنظمة موحدة على المستوى الدولي كالاعتمادات والكفالات وبوالص التحصيل والنقل وغيرها مما يتعلق بالتجارة الخارجية بحيث لا تعطي العميل المجال لتغيير أو تعديل نصوصها المطبوعة لأنها نظم عالمية مقننة بواسطة مشرعي غرفة التجارة الدولية وتطبق بين كافة الدول العربية والأجنبية.
- إن العمليات المصرفية تقوم دائما على الاعتبار الشخصي أي على ثقة أطرافها (أو هذا هو المفروض) وهذا يسهل العمليات.

فالبنك ينظر إلى أخلاق عميله ومركزه المالي ليطمئن في تعامله معه كما أن الاعتبار الشخصي الذي ينتظره العميل من البنك هو نوع العمل والخدمة وحسن المعاملة والسرعة التي تختلف من بنك لآخر.

ونظرا لأهمية هذه الخصائص قامت بعض القوانين التجارية للدول بتقنين العرف المصرفي بالإضافة للقرارات الهامة الناشئة عن اتحادات المصارف التي أصبحت مع الزمن مستقرة وقاعدة يستند إليها بكافة النزاعات في غياب التشريع الخاص بدلاً من أحكام القانون المدني أو التجاري.

المطلب الثاني: أهم العمليات المصرفية

تتعدد العمليات المصرفية خاصة في الوقت الراهن، بعدما أن عرفت الصناعة المصرفية تطورا ملحوظا بسبب ما عرفه العالم من تطورا في التكنولوجيا، وزيادة حرية انتقال رؤوس الأموال بين الدول، ولم يعد الائتمان من بين أهم العمليات المصرفية التي تقوم بها البنوك، بل تعددت وتنوعت العمليات المصرفية وأصبحت في تجدد مستمر، وتقسم عادة العمليات المصرفية إلى ثلاث طوائف:

1. عمليات الإيداع:

وهي تغذية الحساب بأموال يضعها الزبون في البنك و تزيد عمليات الإيداع في رصيد حساب الزبون ،كما تزيد من موارد البنك وتسمح له بزيادة قدرته على منح القروض[1].

2. عمليات الائتمان[2]:

ويعرف الائتمان المصرفي بأنه: تلك الخدمات المقدمة للزبائن التي يتم بمقتضاها تزويد الإفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة، أو على أقساط في تواريخ محددة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للمصرف استرداد أمواله في حالة توقف الزبون عن السداد بدون أية خسائر.

ويعرف كذلك بأنه: قيام المصارف بمختلف تخصصاتها بتقديم سقوف تمويلية، أي منح تسهيلات ائتمانية (جاري مدين ، قروض ، خصم الكمبيالات، ...الخ) للقطاعات التجارية والاقتصادية المختلفة.

ولقد عرف الاقتصاديون الائتمان المصرفي بأنه:متاجرة المصارف بالودائع النقدية التي تعود ملكيتها للشركات والمؤسسات وأفراد المجتمع وتخضع إلى أسس استقر عليها العرف المصرفي.

[1] الطاهر لطرش،**تقنيات البنوك**،مرجع سابق، ص 19.

[2] إبراهيم محمد علي الجزراوي ،نادية شاكرا لنعيمي ** **تحليل الائتمان المصرفي باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية المختارة دراسة (نظرية – تطبيقية) في مصرف الشرق الأوسط العراقي للاستثمار خلال الفترة 2005 –2007 المالية**، مجلة الإدارة والاقتصاد،العدد الثالث والثمانون ،2000 ،ص ص19،20 .

3. عمليات مرتبطة بفكرة الوكالة:

كأعمال تحصيل الأوراق التجارية وتداولها، إن كل الأعمال السابقة الذكر تتضمن أعمالا تجارية محترفة، ويكون المصرف أو المؤسسات المصرفية محترفة أما الطرف الأخر قد يكون شخصا عاديا أو قد يكون لديه معلومات أولية، كما يمكن تقسيمها إلى عمليات مصرفية تقليدية وأخرى حديثة(الكترونية).

أ. العميات المصرفية التقليدية:

- **منح القروض:**

تعتبر القروض أكثر الاستثمارات جاذبية للبنوك انطلاقا من اعتبارها أهم وظيفة يمارسها البنك حيث يقوم بتجميع المدخرات أو الودائع ليعيد توزيعها في شكل قروض على الأفراد والمؤسسات والهيئات المحتاجة للتمويل ومن أهم التعارف التي أطلقة على القرض نجد:

✓ **مفهوم القرض:**

يختلف مفهوم القرض من باحث لآخر كل حسب تخصصه و حسب وجهة نظره، لذا تعمدنا تقديم تعاريف مختلفة لتوضيح الرؤية أكثر، القرض باللغات الأوروبية أصل كلمة قرض "Credit "جاءت من الكلمة اللاتينية" Creditum" المشتقة من الفعل اللاتيني Credere" الذي يعني يعتقد " Croire[1].

✓ **القرض لغة:**

هو كلمة مخصصة للعمليات المالية التي تجمع بين هيأة مالية سواء كان بنك أو مؤسسة مالية والمقترض[2].

✓ **القرض بالمفهوم الاقتصادي:**

وتعرف القروض المصرفية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي بمقتضاها يتم تزويد الأفراد والمؤسسات في المجتمع للأموال اللازمة، على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها وتدعم هذه العملية بضمانات تكفل للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد[3] .

[1] شاكر القزويني،**محاضرات في اقتصاد النقود**، مرجع سابق، ص90.

[2] Michelle de Mourgues, la monnaie systeme financier et théorie monétaire, 3ème édition, economica.

[3] عبد الحميد عبد المطلب ،**اقتصاديات النقود والبنوك**، مرجع سابق،ص ص 103-104.

كما يعرف القرض على أنه فعل من أفعال الثقة بين الأفراد، ويتجسد القرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته البنك أي الدائن بمنح أموال إلى شخص آخر هو المدين أو يعده بمنحها إياه أو يلتزم بضمانه أمام الآخرين وذلك مقابل ثمن أو تعويض هو الفائدة، ويتعهد المدين بالتسديد بعد انقضاء الفترة المتفق عليها بين الطرفين[1].

وللقرض عدة خصائص أهمها:

- **الثقة بين الطرفين:** ومن أهم خصائص الائتمان فلا بد من البنك أن تكون له ثقة في الزبون الذي سوف يقوم بالتسديد في الوقت المحدد.
- **تحديد مدة الاستحقاق:** يجب أن تكون فجوة زمنية بين منح الأموال و استحقاقها.
- **التعهد أو المبادرة:** يعد البنك الزبون بمنحه القرض بعد موافقة هذا الأخير على شروط العقد.
- **الربح أو الفائدة:** يجب على الزبون دفع ثمن القيام باستخدام هذه الأموال المتمثلة في الفائدة[2].

ثانيا: تلقي الودائع البنكية:

يقوم البنك التجاري بتلقي الودائع من عملائه، الأفراد والمشروعات والهيئات ،وهذه كانت الوظيفة الأولى التي بسببها أنشئت البنوك في عصورها الأولى أي حراسة الأموال، ويقوم العميل بإيداع مدخراته النقدية لدى البنك بقصد الاحتفاظ بها وللعميل أن يستخدمها في مدفوعاته، وتسوية معاملاته المالية وفقاً لشروط محددة، وعملية الإيداع تسمى بفتح الحساب المصرفي.

1. تعريف الوديعة النقدية:

إن التشريع الجزائري عرف الوديعة النقدية في نص المادة 67 من الأمر 04/10المتعلق بالنقد والقرض على انه تعتبر أموالا متلقاة من الجمهور ، الأموال التي يتم تلقيها من الغير ،لاسيما في شكل ودائع ،مع حق استعمالها لحساب من تلقاها بشرط إعادتها .(انظر الملحق3).

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سابق، ص66.

[2] بوسنة كريمة، **البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر**، رسالة ماجستير (غير منشورة)، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2011، ص17.

وهناك من عرفها على أنها عقد بمقتضاه يسلم شخص مبلغا من النقود إلى البنك الذي يلتزم برده لدى الطلب أو وفقا للشروط المتفق عليها وتتميز الوديعة النقدية بخاصية جوهرية هي أن البنك يكتسب ملكية النقود المودعة ويكون له الحق في التصرف فيها لحاجات نشاطه الخاص على أن يلتزم برد مبلغ مماثل للمودع[1].

2. أنواع الودائع:

تختلف أنواعها حسب اختلاف أهداف المودعين (الغرض من الوديعة)فهناك ودائع توضع في البنك لمجرد الاحتفاظ بها، وهناك الودائع التي يهدف أحابها إلى تحقيق عوائد من ورائها[2].

أ. الودائع تحت الطلب:

إن الودائع الجارية التي تعرضها البنوك حاليا لا تختلف في طبيعتها عن الودائع الجارية التقليدية، حيث أنها مبالغ مالية تودعها الأفراد والهيئات لدى البنك يمكن سحبها جزئيا أو كليا في أي وقت بموجب أمر يصدره المودع أي ليس لها تاريخ استحقاق [3].

ب. الودائع لأجل:

وهي الودائع التي يضعها أصحابها في البنوك و يتفق على عدم استردادها إلا بعد أجل معين كستة أشهر أو سنة، وهذا النوع أكثر فائدة للبنك إذ يتمتع بحرية أوفر في استعمالها لذا يكون سعر الفائدة فيها مرتفعا نسبيا[4].

[1] مصطفى كمال طه، ووائل أنور بندق، **الأوراق التجارية ووسائل الدفع الالكترونية الحديثة**، دار الفكر الجامعي، كليه الحقوق، الإسكندرية ، مصر، 2006، ص149.

[2] بوسنة كريمة، **البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر**، مرجع سابق، ص7.

[3] مجدي محمود شهاب، **اقتصاديات النقود والمال، النظرية والمؤسسات النقدية**، دار الجامعية الجديدة، 2002 ، ص2 .

[4] مصطفى كمال طه، **الأوراق التجارية ووسائل الدفع الالكترونية الحديثة**، مرجع سابق، ص 150.

ت. الودائع الادخارية:

تعتبر هذه بمثابة عملية توفير و ادخار حقيقية نظرا لمدة إيداعها في البنوك حيث تكون لآجال طويلة، ولا يمكن لصاحبها أن يسحبها مهما كانت الظروف قبل انقضاء المدة المعينة، ويمكن لأصحاب هذه الودائع الحصول على فوائد (عوائد) معتبرة تعكس الطبيعة الادخارية لهذه الفوائد[1].

ث. الودائع الائتمانية:

يختلف هذا النوع من الودائع عن باقي الودائع الآخرين، بكونها النوع الوحيد الذي لا يكون نتيجة إيداع حقيقي، بل هو ناشئ عن مجرد فتح حسابات ائتمانية والقيام بعمليات الإقراض فمثلا عند قيام صاحب وديعة بتحديد شيك لفائدة شخص آخر دون أن يسحب هذا الشخص المبلغ فعليا فإن البنك يسجل حساب المسحوب عليه مدينا وحساب المستفيد دائنا، وإن هذا التحويل بالنسبة للحسابين يعتبر بالنسبة للبنك وديعة، تسمح له بالتوسع في القرض دون أن يدفع نقودا حقيقة[2].

ثالثا: فتح الحسابات البنكية إقفالها:

نحاول أن نتعرف على كيفية فتح الحساب والشروط المرتبطة بذلك، وإقفال الحساب والأسباب التي تدفع إلى ذلك.

1. فتح الحساب:

إن القيام بفتح حساب لفائدة زبون معين يعني بشكل ما إقامة علاقة مالية بين هذا الزبون والبنك، ولكن فتح الحساب يجب أن يخضع إلى بعض الأشكال والشروط القانونية والتنظيمية، ويمكن أن يفتح الحساب لصالح شخص طبيعي أو لصالح شخص معنوي.

[1] درقة خديجة، **تطبيق أنظمة الدفع الحديثة في البنوك التجارية** ،مرجع سابق،ص20.

[2] بوسنة كريمة، **البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر** ،مرجع سابق،ص9.

أ. فتح الحساب لصالح الشخص الطبيعي:

بصفة عامة يمكن فتح الحساب لصالح الشخص الطبيعي الذي يتمتع بالأهلية القانونية والحقوق المدنية ،ويختلف الأمر عند فتح الحساب فيما إذا كان الشخص بالغا أم لا،كل شخص بالغ يمكنه أن يفتح حسابا له في أي بنك يختاره دون عراقيل أو شروط ما عدا تلك الشروط المنصوص" عليها قانونا[1].

ب. فتح الحساب لصالح الشخص المعنوي:

تفتح أيضا لصالح الأشخاص المعنويين حسابات بنكية، ويجب على البنك قبل إتمام إجراءات فتح مثل هذا الحسابات أن يتأكد من الشخصية القانونية لهذه الشركة (وجودها القانوني، اسمها، وعنوان مقرها الاجتماعي...)،كما ينبغي عليه التأكد من هوية وأهلية الأشخاص الذي يمثلونها.

2. إقفال الحساب:

يمكن قفل الحساب في عدة حالات من الممكن إجمالها في خمسة أصناف أساسية:

- يعتبر الحساب مقفلا في بعض الحالات عند انتهاء العملية التي فتح من اجلها الحساب مثل الدفع المعتمد والدفع المعتمد والدفع هو قيام البنك بوضع أموال ذات مبالغ معينة بحوزة أحد زبائنه لفترة محدودة.
- يقفل الحساب في حالة في حالة طلب أحد الطرفين صاحب الحساب أو البنك.
- وفي حالة وفاة صاحب الحساب يجمد هذا الحساب إلى غاية تسوية مشكلة الوراثة و و تعيين خلافة صاحب المتوفى.
- كما يقفل الحساب أيضا عندما يتوقف صاحبه عن العمل التجاري أو عند إفلاسه أو لأي أسباب أخرى تؤدي الو وقف نشاطه التجاري.
- ويقفل الحساب بمبادرة من البنك كإجراء عقابي ضد الزبون الذي يظهر سلوك سيئا في معاملاته يخل بمصداقيته، وفي هذه الحالة يتم إخطار البنك المركزي بذلك[2].

[1] بوسنة كريمة، **البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر** ، مرجع سابق، ص9.

[2] الطاهر لطرش،**تقنيات البنوك** ،مرجع سابق، ص23.

رابعا: إتاحة وسائل الدفع

1. الشيك:

هو عبارة عن سند دفع صادر عن بنك أو هيئة مصرفية، من خلاله يقوم صاحب الحساب "الساحب"بإصدار أمر لبنكه "المسحوب منه" بتسديد ملف محدد للمستفيد، سواء كان المستفيد هو نفسه صاحب الحساب أو شخص آخر، وذلك شريكة توفر الحساب على المؤونة اللازمة للقيام بهذه العملية"[1].

2. التحويل:

تتم عمليات التحويل من حساب لآخر سواء في نفس البنك أو بنكين مختلفين، وقد يكون الحسابين لنفس الشخص أو لشخصين مختلفين، وهذا التحويل يمثل في اقتطاع مبلغ من حساب المدين وإضافته إلى حساب الدائن، وإذا كان التحويل في نفس البنك لا يؤثر على الرصيد الكلي للبنك عكس إذا كان في بنكين مختلفين حيث يزيد رصيد البنك المستفيد من التحويل.

3. الأوراق التجارية:

وهي صكوك قابلة للتداول تمثل حقا نقديا وتستحق الدفع بمجرد الاطلاع أو بعد أجل قصير ويجري العرف على قبولها كأداة للوفاء.

هذا وتعرف محكمة النقض المصرية الأوراق التجارية بأنها الأوراق التجارية التي يتداولها التجار فيما بينهم تداول أوراق النقد خلفا عن الدفع النقدي في معاملاتهم التجارية، والمعنى الجامع في هذه الأوراق أنها تتضمن دفع مبلغ معين من النقود في أجل معين، ويمكن نقل ملكيتها من إنسان لآخر بتظهيرها أو بمجرد تسليمها بغير حاجة إلى إجراء آخر يعطل تداولها أو يجعله متعذرا[2].

[1] عاشور أمال، **النظام البنكي من الطبيعة العمومية إلى خوصصة النشاط**، مذكرة ماستر،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة قاصدي مرباح،ورقلة، 2015/2014،.ص17.

[2] مصطفى كمال طه ،**الأوراق التجارية و وسائل الدفع الالكترونية الحديثة**،مرجع سابق ،ص12.

4. العمليات المصرفية الالكترونية:

أ. تعريف العمليات المصرفية الالكترونية:

يقصد بالعمليات المصرفية الإلكترونية ما يقدمه البنك من خدمات مصرفية تقليدية أو متطورة من خلال قنوات اتصال إلكترونية، يخول الدخول فيها بعد استيفاء شروط العضوية المحددة من طرف البنك، وهي بذلك تحقق للبنك فوائد عديدة، لاسيما تخفيض تكاليف الاستغلال ورفع الكفاءة العملياتية ومستويات الجودة[1].

ب. خصائص العمليات المصرفية الإلكترونية:

تعمل المؤسسات المصرفية منذ سنوات على توسيع دائرة خدماتها بالطرق الإلكتروني، حتى باتت العمليات المصرفية الإلكترونية تعتمد بشكل متزايد على الوسائل الإلكترونية من سحب أموال وكشف حساب وتحويل أموال وغيرها، وتبرز خصائص العمليات المصرفية الالكترونية من خلال مميزات هذه العمليات والتنافس على الصيرفة الإلكترونية، ومن خلال التعاون الوثيق بين المصارف والعاملين في قطاع التكنولوجيا الإلكترونية، وللعمليات المصرفية الإلكترونية مميزات أ همها:

- المساهمة في ارتفاع حدة التنافس في تقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية، خاصة في ظل الارتفاع المتزايد لحجم ونوعية تلك الخدمات.
- المساهمة في نجاح التطور المتسارع في تكنولوجيا الاتصالات وأجهزة الكومبيوتر والبرامج المعلوماتية.
- اتصاف هذه العمليات بالمرونة والسهولة والسرعة، مما يتيح توسيع دائرة التعامل بها داخل المؤسسات المصرفية والمالية أو عبرها، ومما يؤمن الحماية والتكامل بين المعلومات والخدمات المصرفية الالكترونية.
- سهولة التواصل بين الداخل والخارج من خلال شبكة الاتصالات التكنولوجية المتطورة، مما يسمح بتخطي العقبات الجغرافية والزمنية في انجاز الصفقات المصرفية والتجارية والمالية بشكل عام.
- الاستفادة من المعلومات الجمة، المجمعة والمخزنة على شبكة الانترنت العالمية مما يؤدي إلى توسيع الاستثمارات في الداخل والخارج على حد سواء.

[1] رحيم حسين، هواري معراج، **الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنه المصارف الجزائرية**، مداخلة في الملتقى لوطني الأول للمنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية كليةالعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الشلف، يومي 15و 14 ديسمبر 2004 ، ص ص، 315-322.

- تسهيل إجراء الأبحاث والدراسات، ووضع خطط جديدة، وكشف العقبات ومعالجة المشاكل بسرعة وسهولة وأقل تكلفة[1].

المطلب الثالث: أطراف التعامل بأنظمة الدفع الحديثة [2]

تشترك أنظمة الدفع الالكتروني في أنها وسيلة لانتقال النقود من شخص لأخر، ومجموعة لشخص آخر أو مجموعة أخرى عبر شبكة الانترنت دون الحاجة للتفاعل وجها لوجه على الرغم من اختلاف هذه النظم تجد أنها تحتوي جميعها على أربعة عناصر:

1. ديون المشتري الدافع حامل البطاقة:

هو الشخص أو الأشخاص الذين حصلوا على البطاقة بناء على طلب المصدر ووافق على منحهم إياها لتمكنهم من الشراء بواسطتها أو الحصول على الخدمات وكذلك تمكنهم من السحب النقدي من طرف الصراف الآلي (A T M) Automatique Teller Machine باستخدام البطاقة الممنوحة لهم من المصدر.

2. التاجر البائع المستفيد:

هو الطرف الذي يقوم بتسليم قيمة الدفع الالكتروني ثمنا لبضاعة أو ثمنا لخدمة قام بها المشتري.

3. المصدر المحرر:

هو البنك (المؤسسة المالية) الذي قام بإصدار الدفع الالكتروني و الذي يتم استخدامها في عملية الدفع الالكتروني.

[1] احمد سفر، **العمل المصرفي الالكتروني في البلدان العربية**، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب ، لبنان، 2006 ص170.

[2] درقة خديجة ، **تطبيق أنظمة الدفع الحديثة في البنوك التجارية** ، مرجع سابق ص ص56، 57

4. المنظم (المركز العالي للبطاقة):

هي مؤسسة عالمية تقوم بعملية إنشاء البطاقات وتتولى رعايتها وتصدر تراخيص لجميع البنوك الموجودة في أنحاء العالم بالموافقة على دخولها في عضوية هذه البطاقات وهي تتولى تسوية العمليات المالية المستحقة جراء استخدامها ويتم ذلك مقابل عمولة تتراوح عادة ما بين1 % و 4% من قيمة العملية يدفعها التاجر إضافة للاشتراك السنوي.

خلاصة:

من خلال دراستنا لهذا الفصل نستخلص أنّ الجهاز المصرفي يمثل العمود الفقري للاقتصاد الوطني، فما يمكننا قوله أو الإشارة إليه أنّ للبنوك دورا هاما وأساسيا في العمليات المصرفية بحيث يعرف بصفة أدق بأنّه يقبل الأموال ويقترضها ويستفيد من ذلك وأنّه يقدم للمتعاملين تقنيات وطرق مختلفة سواء قصيرة الأجل أو المتوسطة، والطويلة الأجل بحيث أنّ هذه التقنيات يتم اختيارها من طرف هؤلاء المتعاملين وفقا لمعايير مختلفة قد يتعلق بعضها بنوع وطبيعة العملية أو الصفقة أو بعلاقة البنك بعميله أو حتى إلى علاقة المتعاملين فيما بينهم ولتسهيل وتسريع هذه المبادلات تستخدم البنوك وسائل للدفع منها الكلاسيكية ومنها الحديثة وما تجدر الإشارة إليه في هذه النقطة أنّ بعض وسائل الدفع تعتبر في نفس الوقت تقنيات للتمويل قصير الأجل كون أنّ البنك يسدّد ثمن الصفقة بدلا عن عميله.

الفصل الثاني

وسائل الدفع الحديثة

تمهيد:

لقد تطورت الأعمال المصرفية الالكترونية خلال السنوات الأخيرة بشكل كبير، مما اثر على التجارة الالكترونية وأدى إلى حجمها التي كانت العامل الأساسي لتطور وسائل الدفع من الوسائل تقليدية تعتمد على النقود بالدرجة الأولى وعلى الورق من الدرجة الثانية، فظهرت السفتجة والشيكات التي تعتبر أهم هذه الوسائل للاستعمال الكبير لها، إلى وسائل جديدة تسير الكترونيا ولا وجود فيها للقطع ولا الورق أو الحولات.

مع هذه التطورات أدركت الجزائر ضرورة الارتقاء بنظامها المصرفي إلى مستوى تلك التغيرات وبالتالي ضرورة تحديث نظام الدفع فاعتمدت البنوك الجزائرية على التطوير بإدخال العديد من التقنيات الحديثة وكانت وسائل الدفع الحديثة من أهم التطورات التي اعتمدتها البنوك في أعمالها.

وسوف نتناول في هذا الفصل وسائل الدفع الالكترونية من حيث تعريفها وأهميتها وأنواعها، كما سنحاول التطرق إلى أطراف التعامل بها، وكذا العوامل المؤثرة على وسائل الدفع الالكترونية لذا ارتأينا أن تكون خطة الفصل كالتالي:

- **المبحث الأول: مدخل لوسائل الدفع الالكترونية**
- **المبحث الثاني: تقيم وسائل للدفع الالكترونية**

المبحث الأول: مدخل لوسائل الدفع الالكترونية

كانت التجارة الالكترونية من أهم الأسباب التي أدت إلى استخدام وسائل الدفع الالكترونية، مما أدى إلى تحول النقود من شكلها المادي الملموس لتصبح تيارا غير مرئي من الالكترونيات المحفوظة في البطاقات الذكية أو على قرص صلب للكمبيوتر أو على الفضاء ألمعلوماتي لشبكة الانترنت.

المطلب الأول: مفهوم وسائل الدفع الالكترونية

أولا: تعريف وسائل الدفع الالكترونية وأهميتها

- **تعريف 1:**

يمكن تعريفها على أنها «وسيلة الدفع هي الأداة المقبولة اجتماعيا من أجل تسهيل المعاملات الخاصة بتبادل السلع والخدمات وكذلك تسديد الديون,وتدخل في زمرة وسائل الدفع،إلى جانب النقود القانونية ،تلك السندات التجارية وسندات القرض التي يدخلها حاملوها في التداول عندما يؤدون أعمالهم»[1].

- **تعريف 2:**

كما عرفت وسائل الدفع الالكترونية على أنها «عملية يتم من خلالها استبدال القيمة المالية بالبضاعة أو بالخدمات أو المعلومات ،فهي تستخدم وسيطا لتسهيل عملية التبادل مثل البنك»[2].

- **تعريف3:**

أما المشرع فقد عرفها في نص المادة 113من قانون النقد و القرض كما يلي تعتبر وسائل الدفع جميع الوسائل التي تمكن من تحويل الأموال مهما كان الشكل أو الأسلوب التقني المستعمل[3].

ومن خلال هذه التعريفات يمكن تقديم التعريف التالي :هي عبارة عن الأداة التي تضمن انتقال الأموال من طرف إلى آخر بشكل الكتروني.

[1] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك** الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2004، ص31.

[2] محمد الصيرفي، **لإدارة الإلكترونية** ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية2007 ، ص41.

[3] المادة 113، **قانون النقد والقرض**، مرجع السابق، ص533.

ثانيا: أهمية وسائل الدفع الالكترونية

إن اتساع نطاق التجارة الالكترونية سمح بتضاؤل دور النقود الورقية والدفع التقليدي أمام ازدهار الدفع الالكتروني[1]، حيت كانت النقود الوسيلة الرئيسية لتسوية المعاملات المالية وكان الدفع يتم بصورة سائلة أو بواسطة بديل للشيك وغيرها من وسائل الدفع التقليدية.

لكن تلم الوسائل لا تصلح في تسهيل التعامل الذي يتم عن بعد في بيئة غير مادية كالعقود الالكترونية التي تتم عبر شبكة الانترنت حيث تتوارى المعاملات الورقية، من هنا تظهر أهمية ابتكار وسائل سداد تتفق مع طبيعة التجارة الالكترونية، لهذا يتم الدفع الكترونيا.

يمكن للعميل الوفاء بمقابل السلعة أو الخدمة بنفس الطرق التقليدية المتبعة في التعاقد بين غائبين مثل إرسال شيك عن طريق البريد أو من خلال الفاكس، أو إرسال البيانات الخاصة بحساب بنكي، لكن هذه الوسائل لا تصلح، لذا كانت أهمية اللجوء إلى الدفع الالكتروني من خلال شبكة اتصال لا سلكية موحدة عبر حساب.

المطلب الثاني: أشكال وسائل الدفع

تأخذ وسائل الدفع أشكالا عديدة ,نوجزها فيما يلي:

1. السند لأمر:

السند لأمر هو أصلا ورقة تجارية، تحرر بين شخصين لإثبات ذمة مالية واحدة، فهذا السند هو إذا عبارة عن وثيقة يتعهد بواسطتها شخص معين بدفع مبلغ معين إلى شخص أخر في تاريخ لاحق هو تاريخ الاستحقاق وعلى أساس هذا التعريف، يمكن أن نستنتج أن السند لأمر هو وسيلة قرض حقيقية[2] .

[1] سماح شعبور، **وسائل الدفع الالكتروني** –واقع وتحديات–دراسة استطلاعية من وجهة نظر الموظفين بالوكالات البنكية لولاية تبسة مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي ،تخصص علوم تجارية جامعة تبسة ،2016 ، ص 19

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك** ،مرجع سابق، ص 32

وأمام حامل هذا السهم طريقتان لاستعماله، فإما أن يتقدم به قبل تاريخ الاستحقاق إلى أي بنك يقبله فيتنازل له عليه مقابل حصوله على سيولة والطريقة الثانية هي استعماله في إجراء معاملة أخرى مع شخص آخر سواء في تسديد صفقة تجارية أو تسديد قرض.

- **شكل السند لأمر**: يبين الشكل التالي نموذج للسند لأمر

شكل رقم(2-1)نموذج سند لأمر

بيروت في //

المبلغ بالأرقام...

أتعهد بأن أدفع لأمر أو لإذن (اسم المستفيد) مبلغ بالأحرف.....

في / /

توقيع المحرر

(عنوانه)

المصدر: مصطفى كمال طه،أصول القانون التجاري، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2006، ص202.

2. السفتجة أو الكمبيالة :

السفتجة مثلها في ذلك مثل السند لأمر هي عبارة عن ورقة تجارية ، ولكنها تختلف عنه في بعض الأمور الأساسية .فهي تظهر ثلاثة أشخاص في واحد وتسمح بإثبات ذميتين ماليتين في نفس الوقت .وهي من جهة أخرى عبارة عن أمر بالدفع لصالح شخصين معين أو لأمره ,ومن هذه النقطة بالذات ،يمكنها أن تتحول إلى وسيلة دفع. وأمام حامل هذه الورقة (السفتجة) نفس طرق استعمالها مثلما هو الشأن بالنسبة للسند لأمر.إما الاحتفاظ بها إلى غاية تاريخ استحقاقها، وإما خصمها لدى البنك إذا احتاج حاملها إلى السيولة، وإما تسوية

عمليات(تجارية أو ائتمانية) بواسطتها وذلك عن طريق تظهيرها إلى الغير ,وإدخالها في التداول .وبهذا فهي تتحول من مجرد وسيلة قرض تجارية إلى وسيلة دفع[1].

- **شكل السفتجة:** يوضح الشكل الموالي نموذجا بسيطا للكمبيالة

الشكل(2-2): نموذج للكمبيالة

الجزائر.....(تاريخ إنشاء الكمبيالة).....

المبلغ (بالأرقام).....3000.....

إلى السيد.....(اسم المسحوب عليه وعنوانه)..... الطابع الجبائي

أدفعو بموجب هذه الكمبيالة الأمر

السيد.....(اسم المستفيد و عنوانه أو لحامل).....مبلغا قدره (المبلغ بالأحرف)

.....(ثلاثة ألاف دينار جزائري)في.....(تاريخ الاستحقاق).....

توقيع الساحب

المصدر:برهان الدين جمال،**السندات التجارية في القانون التجاري الجزائري**، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثانية ،لجزائر،1988،ص25.

[1] طاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** مرجع سابق، ص 34

3. سند الرهن:

سند الرهن هو أيضا ورقة تجارية كسابقيه ،يمكن استعماله في التداول إذا أراد مجتمع التجار ذلك .وهو سند لأمر مضمون بكمية من السلع محفوظة في مخزن عمومي[1].

وسند الرهن مثله مثل الأوراق التجارية الأخرى (السند لأمر والكمبيالة)، يمكن تقديمه للبنك بغرض الخصم،كما يمكن تحويله إلى وسيلة دفع بإدخاله في التداول و انتقاله بين الأفراد (التجار) لتسوية المعاملات .

4. سند الصندوق:

يحدث أحيانا أن يقوم شخص ما بإقراض مؤسسة أو بنك أموالا لأجل قصير مقابل الحصول على فائدة. و مقابل ذلك تقوم الهيئة المقترضة (تكون في الغالب بنكا) بإصدار وثيقة تعترف فيها بهذا الدين هذه الوثيقة هي سند الصندوق.ويمكن تعريف هذا الأخير بأنه التزام مكتوب من طرف هذا البنك أو هذه المؤسسة بدفع المبلغ المذكور في السند (هو مبلغ القرض) في تاريخ معين هو تاريخ الاستحقاق .وقد يكون هذا السند محرر باسم هذا الشخص أو لأمره أو لحامل السند[2].

وسند الصندوق،على الرغم من انه يعتبر سند لأمر،إلا انه يلعب دور وسيلة دفع على غرار أوراق القرض التجارية ومدته قصيرة لا تتجاوز في أقصى الحدود اثنتا عشر شهرا .

5. السندات العمومية قصيرة الأجل :

تشبيه إلى حد كبير سند الصندوق والاختلاف الرئيسي الموجود هو في الجهات التي تصدرها، وكذلك في كون السندات العمومية مضمونة من طرف الدولة ويتم تداول هذه السندات من يد إلى يد واستعمالها في التبادل وضمان القروض عندما تكون محررة لحاملها، أي سندات غير اسمية.والخزينة العمومية مصلحة حكومية تسير ميزانية الدولة أي واردات الحكومة ونفقاتها[3].

[1] درقة خديجة، **مرجع سابق** ، ص 23

[2] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك** ،مرجع سابق ص ص 35-36

[3] سلطاني خديجة ،**إحلال وسائل الدفع التقليدية بالوسائل الالكترونية** ،مذكرة ماستر (غير منشورة) ،تخصص مالية ونقود ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير ، جامعة بسكرة ، الجزائر ، 2013/2012 ،ص 29

6. الشيك:

ومن بين وسائل الدفع الأكثر انتشارا إلى جانب النقود الورقية وهو عبارة عن وثيقة تتضمن أمرا بالدفع الفوري للمستفيد للمبلغ المحرر عليه، وقد يكون المستفيد شخصا معروفا ومكتوبا اسمه في الشيك، ود يكون غير معروف إذا كان الشيك محررا لحامله، ولهذا فالشيك هو عبارة عن سند لأمر دون اجل، وهو يشبه الكمبيالة باعتباره يتضمن عملية بين ثلاثة أشخاص الساحب أو صاحب الحساب، والمسحوب عليه الذي يكون بنكا والمستفيد[1].

ويتم تداول الشيك من يد إلى يد، واستعماله في إجراء المعاملات .فانه كان هذا الشيك محررا باسم معين ،فان تداوله يتم بمجرد انتقاله من يد إلى يد.

7. النقود:

هي وسيلة الدفع الوحيدة تامة السيولة، وهي الأكثر استعمالا من بين كل وسائل الدفع، بل أن كل هذه الوسائل تتحول في النهاية إلى هذه النقود، سواء بواسطة الخصم بل تاريخ الاستحقاق أو بواسطة تسديد هذه الأوراق عند حلول هذا التاريخ، وعلى خلاف وسائل الدفع الأخرى التي يصدرها أشخاص مختلفون، فان النقود تصدر من طرف جهة معروفة ومنظمة هي النظام البنكي، ويمكننا أن نفرق بين النقود القانونية أو النهائية، تامة السيولة، والنقود الأخرى.

أ. النقود القانونية:

وهي عبارة عن النقود الورقية,والنقود المعدنية المساعدة، وتصدر هذه النقود من طرف البنك المركزي، وهي تعبر عن الشكل الأعلى للسيولة التامة والنهائية، وتمثل التزام البنك المركزي تجاه الاقتصاد ككل، وبما أن البنك المركزي هو الذي يصدرها، لذلك تسمى أيضا النقود المركزية.

[1] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك** ،مرجع سابق ، ص 36

ب. نقود الودائع:

يصدر هذا النوع من النقود من طرف البنوك التجارية، وفي الواقع ليس لها وجود مادي مثل النقود القانونية أو المركزية، وإنما هي ناشئة بالأساس عن مجرد تسجيل محاسبي للمعاملات الناجمة عن استعمال الشيكات، وتنشأ نقود الودائع بناء على إيداع حقيقي، وتتضاعف تبعا للتحويلات ما بين الحسابات إلى تعتبر من وجهة نظر البنك ودائع جديدة.

المطلب الثالث: خصائص وسائل الدفع الالكترونية

ما زاد أهمية وسائل الدفع الالكترونية الخصائص التي تميزها عن الوسائل والتي يمكن تلخيصها كالآتي[1]:

1. الطبيعة الدولية في الدفع الالكتروني:

يعتبر الدفع الالكتروني وسيلة مقبولة في جميع الدول في جميع أنحاء العالم.

2. استخدام النقود الالكترونية:

تخصص لعملية الدفع الالكتروني نقودا على شكل الكتروني قد تكون على شكل شرائح، برامج أو أقراص ذاكرة.

3. البعد في تسوية المعاملات الالكترونية:

تسمح الانترنت بتسوية المعاملات والتي تتسم بالبعد بين أطراف التعامل.

4. يتم الدفع بأحد الأسلوبين:

وفيه:

أ. الأسلوب الأول:

من خلال نقود متخصصة سلفا لهذا الغرض، ومن ثم الدفع لا يتم إلا بعد الخصم من هذه النقود، ولا يمكن تسوية المعاملات الأخرى عليها بغير هذه الطريقة، ويشبه ذلك العقود التي يكون الثمن فيها مدفوع مقدما .

[1] درقة خديجة ،**مرجع سابق** ص، 61-62

ب. الأسلوب الثاني:

من خلال البطاقات البنكية العادية، حيث لا توجد مبالغ مخصصة مسبقا لهذا الغرض، بل إن المبالغ التي يتم السحب عليها بهذه البطاقات قابلة للسحب عليها بوسائل أخرى كالشيك لتسوية أي معاملة مالية.

5. يلزم تواجد نظام مصرفي معد لإتمام ذلك:

أي توفر أجهزة تتولى هذه العمليات التي تتم عن بعد لتسهيل تعامل الأطراف وتوفير الثقة فيما بينهم.

6. يتم الدفع خلال نوعين من الشبكات:

وهي تشمل على:

أ. الشبكة الأولى:

شبكة خاصة يقتصر الاتصال بها على أطراف التعاقد، ويفترض ذلك وجود معاملات علاقات تجارية ومالية مسبقة بينهم.

ب. الشبكة الثانية:

شبكة عامة، حيث التعامل بين العديد من الأفراد لا توجد بينهم بل ذلك روابط معينة، وهذه الخصائص بالتأكيد تسمح بتقليل وتخفيض تكاليف العمليات التجارية، إضافة إلا أنها تنظم الوقت، علاوة على تحسين إدارة النقد والشراكة التجارية بين الممولين والعملاء.

المبحث الثاني: تقيم وسائل للدفع الالكترونية

تعددت وسائل الدفع الالكترونية واتخذت أشكالا تتلاءم ومتطلبات التجارة الالكترونية وكذلك طبيعة المعاملات عبر شبكة الانترنت، وكانت أولها ظهورا البطاقات البنكية والتي تطورت من البطاقة ذات الشريط المغناطيسي إلى البطاقة ذات الخلية الالكترونية، كما ظهرت وسائل دفع أخرى الكترونية نتناولها فيما يلي:

المطلب الأول: أهم وسائل الدفع الالكترونية

أولا: البطاقات البنكية وأنواعها

لقد عرف المشرع الفرنسي بطاقات الدفع في المادة 57-1 من المرسوم التشريعي المؤرخ في 30-10-1935 بأنها " كل بطاقة تسمح لحاملها بسحب أو بنقل الأموال، ولا يمكن أن تصدر إلا من طرف هيئة قرض أو مؤسسة مالية أو مصلحة مرخص لها بوضع وإصدار البطاقات كالمصارف، الخزينة العامة، مصالح البريد"[1].

كما تعرف البطاقات البنكية على أنها "عبارة عن بطاقة بلاستيكية ومغناطيسية يصدرها البنك لصالح عملائه بدلا من حمل النقود"، فهي بطاقة بلاستيكية مستطيلة الشكل تحمل اسم المؤسسة المصدرة لها، وشعارها وتوقيع حاملها، وبشكل بارز على وجه الخصوص رقمها، واسم حاملها ورقم حسابه وتاريخ انتهاء صلاحيتها[2]، فهي وسيلة دفع الكترونية تقدم مميزات أفضل من تلك التي تقدمها وسائل الدفع التقليدية، ولذلك انتشر استعمالها عبر مختلف دول العالم.(انظر الملحق 4)

كما تستخدم هذه البطاقات في السحب النقدي من آلات الصراف الآلي **ATM** ، وفي شراء السلع والحصول على خدمات، حيث تعطي لحاملها قدرا كبيرا من المرونة في السداد، وقدر أكبر من الأمان و تكلفة أقل في إتمام العمليات، وبسرعة أكبر في إتمام التسويات المالية [3]، وللبطاقة البنكية عدة مسميات فهناك من يطلق عليها بالبطاقة الدفع الحديثة البلاستيكية أو النقود البلاستيكية على أساس أنها تصنع من مادة

[1] Jeantin Michel et Le Cannu Paul, "Droit Commercial – Instruments De Paiement Et De Crédit -Entreprise Difficulté -", 5° Edition, Précis Dalloz, Paris, 1999, p 2.

[2] الرومي محمد أمين، الرومي محمد أمين، "**التعاقد الالكتروني عبر الانترنت**"، الطبعة الأولى، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2004،ص 130.

[3] زيدان محمد، "**دور التسويق في القطاع المصرفي حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية**"، رسالة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، فرع تخطيط، كلية العلوم الاقتصادية و علوم تسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص 71.

البلاستيك، وتحل محل النقود في مختلف الالتزامات، بينما يسميها آخرون ببطاقات الدفع الالكترونية وذلك لاعتمادها على الأجهزة الالكترونية في الحصول على التفويض أو إجراء التسويات المالية.

في حين يسميها فريق ثالث ببطاقة المعاملات المالية التي تمكن حاملها من الحصول على النقدية، السلع، والخدمات أو أي شيء له قيمة مالية، وهناك عدة أنواع من هذه البطاقات لعل أهمها ما يلي:

1. بطاقة السحب الآلي (CACH CARD):

يمكن للعميل بمقتضاها سحب مبالغ نقدية من حسابه بحد أقصى متفق عليه، و يتم إصدارها من جانب البنك رغبة في عدم وجود زحام على شباك الصرف، و كذلك لتمكين العميل من صرف المبلغ الذي يحتاجه خلال الفترة التي يكون فيها البنك مغلقا. و عن طريق إدخال هذه البطاقة في الصراف الآلي الخاص بالبنك و إدخال الرقم السري و هو يتكون في الغالب من أربعة أرقام عن طريق الضغط على لوحة المفاتيح الموجودة بجهاز الصراف الآلي يظهر على شاشة الجهاز عدة اختيارات للعميل، مما يتيح للعميل تحديد المبالغ المراد سحبها، و يحرر الصراف الآلي فاتورة أو كشف بالأموال المسحوبة من قبل العميل مبينا فيها مكان و تاريخ الائتمان، و ذلك لأن العميل يسحب نقود من رصيده لدى البنك[1]. (انظر الملحق رقم 5)

2. بطاقة الشيكات(CHEQUE GUARANTEE CARD):

يتعهد فيها البنك بسداد الشيكات التي يحررها العميل بشروط معينة، و تحتوي هذه البطاقة عادة اسم العميل و توقيعه و رقم حسابه و الحد الأقصى الذي يتعهد البنك الوفاء به في كل شيك يحرره العميل، و يقوم العميل بإبراز البطاقة للمستفيد و التوقيع على الشيك إضافة إلى التأكد من مدة صلاحية البطاقة للاستعمال، و إذا تحققت هذه الشروط، و بخاصة تحرير الشيك وفقا للحد الأقصى المسموح به، و كتابة رقم البطاقة على ظهر الشيك و صحة توقيع الساحب، فإن البنك المسحوب عليه ملزم بدفع قيمة الشيك للمستفيد بغض النظر عن وجود رصيد كاف لديه من عدمه ، و ظهور هذه البطاقة جاء نتيجة سوء ظن و عدم ثقة التجار بالشيكات التي يصدرها أشخاص لا يعرفونهم.

[1] الرومي محمد أمين، **التعاقد الالكتروني عبر الانترنت**" مرجع سابق، ص 135.

3. بطاقة الدفع (DEBIT CARD):

وتخول حاملها سداد مقابل السلع و الخدمات حيث يتم تحويل ذلك المقابل من حساب العميل إلى حساب التاجر لذلك تعتمد هذه البطاقة على وجود أرصدة فعلية للعميل لدى البنك، و يلاحظ أن الوفاء بهذه البطاقة يتم بطريقتين، إحداهما مباشرة تتم بقيام المشتري بتسليم بطاقته إلى التاجر و الذي يمرر البطاقة على جهاز للتأكد من وجود رصيد لهذا العميل في البنك الخاص به، و ذلك لتسديد قيمة مشتريات العميل، و إن قام العميل بإدخال الرقم السري في الجهاز و فوض البنك في تحويل المبلغ من حسابه إلى حساب التاجر، تتم عملية التحويل مباشرة من حساب العميل إلى حساب التاجر، أما الطريقة الأخرى فهي غير مباشرة، حيث بتقديم العميل بطاقته للتاجر يقوم هذا الأخير بتدوين البيانات الموجودة على البطاقة على فاتورة يوقع عليها العميل و تتكون من عدة نسخ، منها إلى البنك الخاص بالعميل أو الجهة المصدرة للبطاقة لسداد قيمة المشتريات، ثم الرجوع على حامل البطاقة بعد ذلك[1]. (انظر الملحق رقم 6)

4. بطاقة الصرف البنكي (CHARGE CARD):

تتيح هذه البطاقة لحاملها الشراء على الحساب في الحال، على أن يتم التسديد بصورة لاحقة، فهي لا تتضمن أي معني للائتمان بل على حاملها أن يسدد قيمة مشترياته مباشرة بمجرد إرسال الفاتورة له و لا يتحمل جراء ذلك أي فوائد، في الفترة ما بين الشراء و السداد، و لا تتجاوز فترة الائتمان فيها مدة الشهر حيث أن المحاسبة فيها تتم شهريا، و في حال تأخر العميل عن السداد خلال الفترة المحددة فان البنك يحمله فوائد تتراوح بين 1,5% و1,75% شهريا.

5. بطاقة الانترنت (INTERNET CARD):

أصدرت شركة ماستركارد وفيزا كارد بطاقة خاصة بالتسوق عبر الانترنت، وتتميز بما يلي:

- إنها لا تستخدم في عملية الشراء المباشر، وإنما يقتصر استخدامها على الشراء أو التسوق عبر الانترنت.
- هذا النوع من البطاقات محدد بمبلغ صغير نسبيا، مما يقلل المخاطر التي يتحملها صاحبها في

[1] حجازي بيومي عبد الفتاح، "**النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية**"، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2003. الجزء الأول ، ص 413.

حال تم التعرف على رقم البطاقة و استخدامها دون إذنه،

- ويلاحظ أن هناك بعض المواقع على شبكة الانترنت تقدم خدمة مشابهة للخدمة التي تقوم بها هذه البطاقة، ويسمى ذلك النظام (الحسابات الشخصية مسبوقة الدفع)، و فيها يقوم العميل بفتح حساب خاص له على احد هذه المواقع بمبلغ صغير جدا لا يتعدى الخمسة دولارات ، وبعد أن يتم قبول العميل ويتم تسجيله ضمن عملاء الموقع ، يحدد العميل لنفسه اسم للاستخدام وكلمة السر ويمنح رقم حساب خاص به من ماستركارد وتاريخ انتهاء العمل به ،و باستخدام كل منهما يستطيع شراء أي سلعة أو خدمة يريدها من أي موقع على شبكة الانترنت ، يقبل التعامل ببطاقات ماستركارد وقد تم تطوير هذه الخدمة خصيصا للعملاء الذين لا يرغبون في التعامل ببطاقات الائتمان الخاصة بهم[1].(انظر الملحق رقم 7)

6. بطاقة الائتمان (CREDIT CARD):

هي بطاقة تمكن العميل من الحصول على السلع والخدمات من محلات و أماكن معينة عند تقديمه لهذه البطاقة و يقوم البائع بالتالي بتقديم الفاتورة الموقعة من العميل إلى المصرف مصدر الائتمان فيسدد قيمتها له، و يقدم المصرف للعميل كشفا شهريا بإجمالي القيمة لتسديدها أو لخصمها من حسابه الجاري[2]، و المتعامل لا يدفع أي فوائد على هذا الائتمان في حال سدد خلال الأجل المحددة قد يستخدم العميل هذه البطاقة بصورة تعسفية كالسحب من الموزعات الآلية للنقود بمبالغ تفوق ما هو عليه متوفر في رصيده، أو الشراء بمبالغ أعلى من السقف المحدد من قبل المصدر.

ويلاحظ أنها تختلف عن بطاقة الوفاء بأن الجهة المصدرة تتعهد بالتسديد في مواجهة التاجر، عكس بطاقة الوفاء حيث أن الجهة المصدرة تقوم بتسوية العملية بين التاجر و العميل فقط، و تختلف عن بطاقة الصرف البنكي في أن السداد يتم بطريقة مختلفة و بنسبة و مدة معينة متفق عليها بين حامل البطاقة و مصدرها، كما أن التاجر له ضمان في استفاء حقه. (انظر الملحق رقم 8).

[1] الرومي محمد أمين، **التعاقد الالكتروني عبر الانترنت**" مرجع سابق ص ص136- 137.

[2] أبو سليمان إبراهيم عبد الوهاب، "**البطاقات البنكية** –الإقراضية و السحب المباشر من الرصيد–"، دار القلم، دمشق، 1998، ص 27

ثانيا: البطاقات الذكية[1]

من أهم الابتكارات الحديثة في قطاع الدفع بالبطاقات، هو تطوير البطاقات الذكية (Smart Card)، هي عبارة عن بطاقة تحوي معالج دقيق يسمح بتخزين الأموال من خلال البرمجة الأمنية وهذه البطاقة تستطيع التعامل مع بقية الكمبيوترات ولا تتطلب تفويض أو تأكيد صلاحية البطاقة من اجل نقل الأموال من المشتري إلى البائع القدرة الاتصالية للبطاقات الذكية SMART CARD تمنحها أفضلية على الشريط المغناطيسي لبطاقات القيمة المخزونة التي يتم تمريرها على قارئ البطاقات نسبة الخطأ للشريط المغناطيسي تصل إلى 250 لكل مليون معاملة.

نسبة الخط هي عدد الأخطاء أثناء تمرير كل معاملة في حين أن نسبة الخطأ للبطاقات الذكية تصل إلى 100 لكل مليون معاملة ،التطويرات المستمرة في تقنية المعالجات في المستقبل القريب ستخفض قيمة نسبة الخطأ بصورة مستمرة المعالجات الموجودة في البطاقات الذكية تستطيع أن تتأكد من سلامة كل معاملة من الخداع عندما يدم صاحب البطاقة بطاته إلى البائع فان المعالج الدقيق الموجود في مسجل النقد الالكتروني للبائع يتأكد من جودة الطاقة الذكية من خلال قراءة التوقيع الرقمي المخزون في معالج البطاقة يتم تكوين هذا التنويع الرقمي من خلال برنامج يسمى بالخوارزمية الشفرية أو CRYPTOGRAPHIC ALGORITHM الخوارزمية الشفرية هي عبارة عن برنامج امن يتم تخزينه في معالج البطاقة هذا البرنامج يؤكد لمسجل النقد الالكتروني بان البطاقة الذكية أصلية ولم يتم العبث بها أو تحويرها ولذلك فان نظام البطاقات الذكية المفتوح لتحويلات الأموال الالكترونية فان صاحب البطاقة لا يحتاج أن يثبت هويته من اجل البيع أو الشراء فمثل الأموال المعدنية فان مستخدم البطاقة الذكية يستطيع أن يظل مجهولا ولا يوجد هناك أي داع للتحويل بإجراء المعاملات من خلال خدمات اتصالية مكلفة فعندما يستخدم صاحب البطاقة بطاقته الذكية فات قيمة الشراء يتم نقصها بطريقة أوتوماتكية من بطاقة المشتري ويتم إيداع هذه القيمة في أجهزة الكترونية طرفية للبائع ومن ثم يستطيع البائع أن يحول ناتج عمليات البيع والشراء لليوم إلى بنكه عن طريق الوصلات التلفونية هذا يسمح لعمليات البيع و الشراء أن تتم في ثواني معدودة.

[1] منير محمد الجنبيهي. ، "**التبادل الالكتروني للبيانات**"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2004 مرجع سابق ص 32. ص33

ثالثا : النقود الالكترونية والمحافظ الالكترونية

كذلك من وسائل الدفع الالكترونية والتي بدأ صيتها ينتشر عبر أنحاء العالم نجد النقود الالكترونية والمحافظ الالكترونية، والتي يتوقع لها تحقيق نفس الأهمية والمكانة التي حظيت بها البطاقات البنكية والذكية.

1. النقود الالكترونية:

يمكن تعريف النقود الالكترونية على أنها[1]: مجموعة من البروتوكولات والتوقيعات الرقمية التي تتيح للرسالة الالكترونية أن تحل فعليا محل تبادل العملات التقليدية.

وبعبارة أخرى فان النقود الالكترونية أو الرقمية هي المكافئ الالكتروني للنقود التقليدية التي اعتدنا تداولها.

والنقود الالكترونية تتجسد في حامل النقد الالكتروني (le porte monnaie électronique)، والذي يسمح بإجراء الدفع خاصة في المشتريات الصغيرة، من احتياطي نقدي معد سلفا مجسد في بطاقة والنقد الافتراضي (la monnaie virtuelle)، والذي يتمثل في برامج تسمح بإجراء الدفع عبر شبكات مفتوحة لاسيما الانترنت، و هنا يكون الاحتياطي النقدي المعد سلفا مخزن في الكمبيوتر دون أن يكون مجسد في حامل ما، كما أن هناك حامل افتراضي يمكن إعادة شحنه من الكمبيوتر.

وعلى خلاف حامل النقد التقليدي الذي يشترى في الأسواق العامة، فإن حامل النقد الالكتروني تقدمه البنوك، وإذا كان الحصول على حامل نقد الكتروني في فرنسا مثلا، ويسمى Monéo، يكلف من 5 إلى 12 يوروا، فإنه في دول أخرى كالنمسا والنرويج وهولندا واسبانيا وسويسرا يمنح مجانا، ولفهم كيفية استعمال حاملات النقد الالكتروني يجدر التمييز بين نظامين:

أ. نظام على الخط (One Line):

وهو يعني أن المستهلك يعهد بالمدفوعات إلى طرف ثالث وهو البنك المنوط به بأن يتولى كل التحويلات الخاصة بالنقد الالكتروني، و يمسك الحسابات النقدية للعميل، بحيث يطلب إلى التجار تلقي السداد عن طريقه، ويتم ذلك بوجود آلة لدى التاجر تقوم بقراءة بطاقات الدفع و تكون موصولة بالحاسوب الموجود لدى البنك أو مركز التسويات أو مركز الترخيص.

[1] منير محمد الجنبيهي ، **التبادل الالكتروني للبيانات** ، مرجع سابق .ص 10

ب. نظام خارج الخط (Off Line):

وفي هذا النظام تتم قراءة بطاقة العميل عن طريق حاسوب منصب لدى التاجر، ويتم خصم مبلغ المشتريات من خلال هذه البطاقة مباشرة، حيث أنها تحتوي إما على ذاكرة تخزن معلومات عن حساب العميل أو على مدارج مغناطيسية يسجل فيها المبلغ الأقصى الذي لا يمكن تجاوزه (خلال أسبوع مثلا) وهو محدد من طرف البنك.

وعلى سبيل المثال يمكن لحامل البطاقة دفع ثمن حاجياته بإدخال بطاقته في المكان المخصص لها في الآلة (آلة تصوير، جهاز هاتف...)، فتقوم الآلة بخصم القيمة (قيمة الخدمة المقدمة) وعند استنزاف كامل القيمة المخزنة في البطاقة تصبح عديمة القيمة ويتلخص منها، وهو ما يعرف بنظام القيمة المخزنة المغلق، غير أنه تم تطوير بطاقات قابلة للشحن أكثر من مرة، وهو ما يسمى بنظام القيمة المخزنة المفتوح، ومما سبق ذكره يمكن استنتاج الخصائص التي تميز النقود الالكترونية كما يلي:

- **النقود الإلكترونية قيمة نقدية مخزنة إلكترونياً:**

فهي خلافاً للنقود القانونية عبارة عن بيانات مشفرة يتم وضعها على وسائل إلكترونية في شكل بطاقات بلاستيكية أو على ذاكرة الكمبيوتر الشخصي.

- **النقود الإلكترونية ثنائية الأبعاد:**

إذ يتم نقلها من المستهلك إلى التاجر دون الحاجة إلى وجود طرف ثالث بينهما كمصدر هذه النقود.

- **النقود الإلكترونية ليست متجانسة:**

حيث أن كل مصدر يقوم بخلق وإصدار نقود إلكترونية مختلفة، فقد تختلف هذه النقود من ناحية القيمة وقد تختلف أيضاً حسب عدد السلع والخدمات التي يمكن أن يشتريها الشخص بواسطة هذه النقود.

- **سهلة الحمل:**

تتميز النقود الإلكترونية بسهولة حملها نظراً لخفة وزنها وصغر حجمها، ولهذا فهي أكثر عملية من النقود العادية.

- **النقود الإلكترونية هي نقود خاصة:**

على عكس النقود القانونية التي يتم إصدارها من قبل البنك المركزي، فإن النقود الإلكترونية يتم إصدارها في غالبية الدول عن طريق شركات أو مؤسسات ائتمانية خاصة في الواقع، فإن النقود الإلكترونية تتشابه مع النقود العادية في صلاحية كلا منهما كوسيلة للدفع، علاوة على تمتعهما بقدر واسع من القبول وإن كانت النقود العادية تتمتع بقبول أكثر نظراً لحداثة النقود الإلكترونية واعتمادها على تكنولوجيا متقدمة ربما لا تكون متوافرة إلا في الدول المتقدمة، من ناحية أخرى، فإن هذه التكنولوجيا قد تتباين داخل الدولة الواحدة مما يقلل من اعتماد السكان على النقود الإلكترونية كوسيلة للدفع ويدفعهم إلى استخدام النقدية Cash Money.

ومع هذا فإن النقود الإلكترونية تختلف عن النقود العادية في عدة أمور، فالبنك المركزي في كل دولة هو الجهة العامة المنوط بها إصدار وطبع النقود القانونية بكل فئاتها وتحديد حجم هذه النقود التي يتم تداولها بالقدر الذي لا يؤثر في السياسة النقدية للدولة، و على العكس من هذا فإن مصدر النقود الإلكترونية هي مؤسسات ائتمانية خاصة قد تخضع لرقابة الأجهزة الحكومية المعنية، من ناحية أخرى،ن فإن النقود الإلكترونية – على عكس النقود العادية – لا تستطيع أن تغل فائدة وذلك لعدم قابلية وضعها كوديعة مما يتعارض مع ما تذهب إليه النظرية النقدية من اعتبار النقود أصل مربح.

وللحصول على النقد الالكتروني، يذهب العميل لفتح حساب في بنك، و عندما يرغب العميل في سحب النقد الالكتروني، للقيام بعملية الشراء، فإنه يدخل للبنك من خلال الانترنت و يقدم دليل لإثبات شخصيته و التي عادة تكون شهادة رقمية تصدرها سلطة اعتماد، و بعد التحقق من شخصيته يصدر المبلغ الخاص بالعميل من النقد الالكتروني و يخصم نفس المبلغ من حسابه، و يقوم العميل بتحميل النقد الالكتروني في محفظة على ديسك جهاز الكمبيوتر الخاص به أو على بطاقة الكترونية.

2. المحافظ الالكترونية:

المحافظ الالكترونية تقوم بتحويل النقد إلى سلسلة رقمية، و تخزن على القرص الثابت في موقع العمل، و هذا يحد من استخدام النقود في المعاملات التي تتم على شبكة الانترنت، و معظم الحقائب الالكترونية تقوم بتخزين النقد الالكتروني على البطاقات الذكية التي تتمكن من دفع أي مبلغ من الحقيبة الالكترونية في أي مكان، ويمكن تعريف محفظة النقود الالكترونية بأنها "وسيلة دفع افتراضية تستخدم في سداد المبالغ قليلة القيمة بشكل مباشر أو غير مباشر"[1]. (انظر الملحق رقم 6)

ومن الأسباب التي أدت إلى ابتكار المحفظة الالكترونية هو حماسة المتسوقون بالنسبة إلى التسوق المباشر One Line، حيث أصبحوا يتعبون من الدخول المتكرر إلى معلومات الشحن و السداد في كل مرة يقومون فيها بالشراء، و قد أوضح البحث مرارا أن ملئ النماذج كان له قدر كبير في قائمة العملاء، و المشكلة الأخرى التي تحلها المحافظ الالكترونية هي توفير مكان تخزين آمن بالنسبة لبيانات بطاقة الائتمان و النقد الالكتروني و بهذا فان المحفظة الالكترونية، تشبه في خدماتها الوظيفة المماثلة للمحافظ المادية.

أما المعلومات التي تخزنها هذه المحفظة كحد أدنى، هي تخزين معلومات الشحن والفواتير شاملة أسماء المستهلكين وعنوان الشارع والمدينة والولاية والدولة والرقم البريدي، ومعظم المحافظ الالكترونية يمكنها أن تحمل أسماء وأرقام بطاقات الائتمان، كما تحمل نقدا الكترونيا من مختلف الموردين، ويمكن استنتاج الخصائص الرئيسية التي تميز المحافظ الالكترونية كما يلي:

- المحفظة الالكترونية تعطي حلاً متطوراً للدفع بمبالغ صغيرة، وعليه يمكن التخلص من أسعار معالجة الشيكات وباقي وسائل الدفع الورقية، في كل عملية أو صفقة تجارية ذات المبالغ الصغيرة.
- تسمح بتخفيض عمليات الدفع بالنقود، و بالتالي التخلص من تكاليف المعالجة.
- هي وسيلة ملائمة تماما للصفقات التجارية لما توفره من سرعة في العمل.
- تستعمل للدفع بمبالغ صغيرة (جرائد، مجلات...).

والمدفوعات التي تخص المحفظة الالكترونية هي:

- الموزع الآلي للنقود.

[1] غنام شريف محمد، "**محفظة النقود الالكترونية**"، دار النهضة العربية، مصر، 2003، ص 12.

- آلات توزيع التذاكر من أجل ركن السيارات، دفع رسوم في الطرق السريعة، النقل الحضري، بطاقات الهواتف العمومية، بطاقات مختلفة، (كبطاقات الزيارة، بطاقات أخذ الصور السريعة).

رابعا: الشيكات الالكترونية والتحويلات المالية الالكترونية:

1. الشيكات الالكترونية [1]:

الشيك الالكتروني هو المكافئ الالكتروني للشيكات الورقية التقليدية التي اعتدنا التعامل بها والشيك الالكتروني هو رسالة موثقة ومؤمنة يرسلها مصدر الشيك إلى مستلم الشيك (حامله) ليعتمده ويقدمه للبنك الذي يعمل عبر الانترنت ليقوم البنك أولا بتحويل قيمة الشيك المالية إلى حساب حامل الشيك وبعد ذلك يقوم بإلغاء الشيك وإعادته الكترونيا إلى مستلم الشيك (حامله)ليكون دليلا على انه قد تم صرف الشيك فعلا ويمكن لمستلم الشيك أن يتأكد الكترونيا من انه تم بالفعل تحويل المبلغ لحسابه.(انظر الملحق رقم 10)

2. التحويلات الالكترونية[2]:

نظام التحويلات المالية الالكترونية هو عملية منح الصلاحية (permission) لمصرف ما ،للقيام بحركات التحويلات المالية الدائنة و المدينة الكترونيا من حساب مصرفي آخر ،أي أن عملية التحويل تتم الكترونيا عبر الهواتف (téléphonés) وأجهزة الحاسوب (computers) وأجهزة المودم عوضا عن استخدام الأوراق.

وتنفذ عمليات التحويل المالي عن طريق دار المقاصة الآلية، وهي شبكة تعود ملكيتها وحقبة تشغيلها إلى المصارف المشتركة بنظام التحويلات المالية الالكترونية، ومنذ عام 1978 أصبحت مؤسسة (EFT) أي EFT CORPORATION تتيح للشركات والمؤسسات تحصيل تحويلاتها المالية الكترونيا عبر دار الماصة الآلية.(ACH) وتميزت هذه الخدمة عن النظام القديم (أي النظام الورقي) بأنها أسرع واقدر على معالجة مختلف خدمات التحويلات المالية مثل: خدمة إيداع الشيكات لتحصيلها عند استحقاقها، وخدمة تحصيل الأقساط.

[1] منير محمد الجنبيهي ، **التبادل الالكتروني للبيانات**، مرجع سابق .ص 12.ص13

[2] أبو بكر محمود لهوش، **الحكومة الالكترونية**، (الواقع و الأفاق).مجموعة النيل العربية .ص 226

المطلب الثاني: الوسائط المصرفية الحديثة

هناك العديد من الوسائط الالكترونية والتي تستخدم في عملية الدفع الالكتروني، حيث أن تطور وسائل الدفع في صورة وسائل الكترونية فرض أشكال مختلفة لكيفية تداولها وأهم هذه الأشكال المصرفية ما يلي:

1. الهاتف المصرفي:

وهي نوع من الخدمات المصرفية التي تقدم للعملاء على مدار الأربع وعشرون ساعة طوال اليوم، ويستطيع العميل فيها أن يطلب من البنك تحويل مبلغ من المال مقابل السلعة أو الخدمة التي اشتراها عبر الانترنت إلى البائع، ويتم ذلك بعد التأكد من شخصية العميل عن طريق إدخال الرقم السري الخاص بالعميل (PIN NUMBER) والمعطى له من قبل البنك، والتعرف كذلك على رقم هاتف العميل والذي يجري الاتصال به من خلال أرقام هاتفه المعروفة لدى البنك من قبل[1].

ويتم الاتصال بالبنك إما عن طريق التليفون العادي أو التليفون النقال وهناك خدمة ظهرت حديثا وهي شراء السلعة أو الخدمة وإضافة ثمنها على فاتورة التليفون النقال وقد بدأت في مصر موبنيل في تنفيذ هذه الخدمة، كما تطور استخدام الهاتف المصرفي من تحويل الأموال ودفع الالتزامات وإجراء العمليات البنكية والروتينية إلى التعاقد في عقد القروض المتنوعة باستخدام تقنيات أكثر تطورا[2].

2. خدمات المقاصة المصرفية الالكترونية:

حل هذا النظام مكان أوامر الدفع المصرفية، وظهر نظام التسوية الإجمالية بالوقت الحقيقي، الذي يتم في خدمات مقاصة الدفع الالكترونية للتسوية الالكترونية في المدفوعات بين المصارف، وذلك ضمن نظام المدفوعات الالكترونية للمقاصة، وهو نظام ينطوي على عنصر اليقين حيث تتم المدفوعات في نفس اليوم بدون إلغاء أو تأخير.

[1] الرومي محمد أمين، **التعاقد الالكتروني عبر الانترنت"** مرجع سابق ، ص 142.

[2] بريش عبد القادر، زيدان محمد، دور البنوك الإلكترونية في تطوير التجارة الإلكترونية، الملتقى الدولي حول: **"التجارة الإلكترونية"**، جامعة ورقلة، الجزائر، 15-16-17 مارس 2004، ص 10.

3. الانترنت المصرفي:

حقق انتشار الانترنيت واستخدامه للبنوك إمكانية إتاحة خدمات البنك المنزلي، ومن ثم اتجهت البنوك نحو التوسع في إنشاء مقار لها على الانترنيت بدلا من إنشاء مقار ومباني جديدة لها حتى يستطيع العميل أن يصل إلى الفرع الالكتروني بطريق أسهل، ويوفر البنك على الانترنيت خدمات عديدة نذكر منها[1]:

- شكل بسيط من أشكال النشرات الالكترونية الإعلانية عن الخدمات المصرفية.
- إمداد العملاء بطريقة التأكد من أرصدتهم لدى البنوك.
- تقديم طريقة دفع العملاء للكمبيالات المسحوبة عليهم الكترونيا.
- كيفية إدارة المحافظ المالية للعملاء.
- طريقة تحويل الأموال بين حسابات العملاء المختلفة.

4. القابض:

هو عبارة عن وسيط بين المتعاملين يتلقى طلبات وبيانات كل منهما ويتحقق منها عن طريق موقعه على الشبكة، ويتولى مباشرة عملية عرض السلعة أو الخدمة والتسليم والوفاء نظير عمولة معينة[2].

المطلب الثالث: ايجابيات ومزايا وسائل الدفع الالكترونية.

إن الانتشار الواسع لأنظمة الدفع الالكترونية يترجم المزايا والراحة التي توفرها للعملاء، فلهذه الأنظمة ايجابيات وخصائص تميزها عن الأنظمة التقليدية وتجعل البعض يفضلها عنها[3].

أولا :مزايا وسائل الدفع الالكترونية.

تتميز وسائل الدفع الالكترونية بعدة مزايا والتي يمكن تلخيصها كما يلي:

[1] اياد زكي أبو رحمة، **أساليب تنفيذ عمليات التجارة الالكترونية ونظم التسوية المحاسبية عنها**-دراسة تطبيقية على البنوك العاملة في قطاع غزة-، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2009، ص 30.

[2] فارس فضيل، حمزة ضويفي، **الأبعاد القانونية والضريبية للتجارة الالكترونية في ظل وسائل الدفع المعتمدة**، الملتقى الدولي الرابع حول: **عصرنة نظامالدفع في البنوك الجزائرية واشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر (عرض تجارب دولية)**، المركز الجامعي خميس مليانة- الجزائر، 26-27 أفريل 2011، ص 10.

[3] سماح شعبور، **وسائل الدفع الالكتروني** ، مرجع سابق ص ص 36-38 .

1. البطاقة البنكية:

للبطاقة البنكية مزايا عديدة لكل من حاملها والتاجر، ومصدرها وللمجتمع وسوف نعرض هذه المزايا كما يلي:

أ. بالنسبة لحاملها:

توفر بطاقة الائتمان العديد من المزايا التي تمنحها لحاملها ومن أهمها :

- ما توفره من سهولة ويسر استخدامها.
- توفر حد كبير من الأمان إذا تمت مقارنتها مع النقود الورقية.
- استعمالها يحد من التعامل بالفواتير و الإيصالات المختلفة.
- تمنح حاملها ائتمانا فترة من الزمن ومخاطر سرقتها تقل عن النقود الورقية.

كذلك يتمتع حاملها بفترة ائتمان مجاني يتراوح بين 25 و55 يوم وذلك بالإضافة إلى تخفيض حاجته إلى التعامل بالنقود وما يتبع ذلك من راحته وإخطارها ومتابعتها.

ب. بالنسبة لمصدر البطاقة:

يجني مصدر البطاقة عدة مزايا منها:

- الأرباح المرتفعة، بالإضافة إلى الرسوم العضوية والتجديد والرسوم على السحب النقدي، كما قد يفرض مصدر البطاقة بعض الغرامات والفوائد نتيجة لما يرتكبه حامل البطاقة، ومنها غرامات التأخير في السداد وغرامات فقدان البطاقة.
- إجبار المحلات التجارية على فتح حسابات لدى البنك لان التاجر مضطر لذلك حتى تتحول الأموال لحسابه وبذلك تزداد سيولة البنك حيث لا تخرج الأموال منه ترجع عليه كوديعة.

ت. بالنسبة للتاجر:

يحقق التاجر الذي يقبل البطاقات حدا كبيرا من الأمان للحصول على حقوقه من الشركات المصدرة لهذه البطاقات، وفي الوقت نفسه لا يملك حق الرجوع إلى التاجر إذا تأخر حامل البطاقة في السداد بالإضافة إلى استخدام البطاقات يعمل على ارتفاع نسبة البيع عند التجار.

ث. بالنسبة للاقتصاد:

من البديهي إن نقول البطاقات الدولية أصبحت استثمارا ضخما للشركات التي تصدرها وأصبح بإمكان الدول التي تحتضن هذه الشركات أقسام الأرباح الضخمة التي تدرها هذه الشركات عن طريق الضرائب المفروضة على أرباح هذه الشركات، ومن الناحية أخرى فان استخدام البطاقات الائتمانية قد خفض نفقات البنك المركزي في طباعة النقود الورقية إلى جانب آخر، فان مراقبة التزوير انتقلت اي الشركات المصدرة لهذه البطاقات ومنه اقتسمت مسؤولية الحماية والمراقبة معه فضلا على ذلك، استخدام هذه البطاقات يقلل من التسرب خارج النظام البنكي مما يعني أن السلطات تستطيع التحكم في المتغيرات النقدية ودرة البنوك التجارية على تقديم قروض اكبر و هو ما يعني كفاءة السياسة النقدية التوسعية.

2. البطاقات الذكية:

تقدم البطاقات الذكية مزايا عديدة أهمها[1]:

أ. القدرة العالية على تخزين المعلومات:

تستطيع البطاقة الذكية احتواء ما بين (03-16) كيلوبايت من المعلومات والقدرة وعلى معالجتها مع توقع زيادة طاقتها في المستقبل مقابل الانخفاض المتواصل في تكلفتها كما تستعمل المصارف هذه البطاقة لتجهيل العملاء بمعلومات تربطهم بالحسابات وبأرصدتها وبمعاملات المدفوعات.

ب. تعدد مجالات الاستخدام:

أي استعمالها كبطاقة صحية للمستهلك، واستخدامها لسداد أجرة النقل وتغير مواعيد السفر، وتستعمل كجواز لسفر بالهوية، وتستخدم كوسيلة دفع عبر شبكة الانترنت.

ت. استخدام البطاقة الالكترونية كمحفظة الكترونية:

يمكن استخدام البطاقة الذكية كالمحتفظة النقود الالكترونية وتفرغ من النقود وهذه الميزة تتفرد بها، حيث أنها تحتوي على معالج صغير للأشرطة المغناطيسية على ما يقابل المبالغ النقدية، وهكذا صار بالمكان المصارف

[1] سماح شعبور ، **وسائل الدفع الالكتروني** ، مرجع سابق ، ص 37

تحقيق إيرادات استعمالها في تنفيذ المعاملات اليومية حيث يقدر عدد المعاملات النقدية التي أجريت بها سنة1993 حوالي 8.1 تريليون.

ث. السرية والأمان:

استخدامها يعتمد على الشفرة واعتماد البيانات إذ ينتج إجراء على مثل هذه المعاملات وإيصال المعلومات المالية في بيئة داخل شبكة للمعلومات.

3. النقود الالكترونية:

للنقود الالكترونية عدة مزايا أهمها:

أ. تكلفة تداولها زهيدة:

تحويل النقود الالكترونية أي الرقمية عبر الانترنت أو الشبكات الأخرى ارخص كثيرا من استخدام الأنظمة البنكية التقليدية.

ب. لا تخضع للحدود:

يمكن تحويلها من أي مكان إلى مكان أخر في العالم وفي أي وت كان، وذلك لاعتمادها على الانترنت أو على الشبكات التي لا تعترف بالحدود الجغرافية ولا السياسية.

ت. بسيطة وسهلة الاستخدام:

تسهل النقود الالكترونية التعاملات البنكية إلى حد كبير فهي تغني عن مليء الاستثمارات و إجراء الاستعلامات البنكية عبر الهاتف.

4. الشيكات الالكترونية:

هناك عدة مزايا للشيكات الالكترونية يمكن تلخيصها فيما يلي:

- يوفر التعامل بشيكات حوالي 50% من رسوم التشغيل بالمقارنة ببطاقات الائتمان مما يساهم في تخفيض النفقات التي يتحملها المتعاملون بهذه الشيكات.

- نصرف الشيكات الالكترونية في دفع الصفقات الالكترونية في دفع الصفقات الالكترونية بجميع أنواعها سواء كانت إدارية أو تجارية وبطريقة أمنة عبر البريد الالكتروني.
- تسوية المدفوعات من خلال الشيكات الالكترونية في 48 ساعة بالمقارنة مع الشيكات العادية التي تتم تسويتها في وقت أطول من خلال غرفة المقاصة.

5. المحافظ الالكترونية:

وتتميز المحفظة الالكترونية في أنها:

- سهولة الاستعمال (تقليص الحاجة لنقل القطع النقدية الصغيرة)
- تقليص خطر السرقة(في حالة احتواء المحفظة الالكترونية على رمز سري)
- إمكانية إجراء مدفوعات دون ضرورة امتلاك حساب بنكي .
- سهولة الدفع من خلال عدة عملات (في حالة المحفظة الالكترونية متعددة العملات الصعبة

ثانيا: عيوب وسائل الدفع الالكتروني

تتمثل عيوب وسائل الدفع الالكتروني فيما يلي[1]:

1. بالنسبة لحاملها:

من المخاطر الناجمة عن استخدام هذه الوسائل رغبة حامل البطاقة لزيادة الاقتراض والإنفاق بما يفوق مقدرته المالية وان كانت الفائدة مرتفعة، إلا انه يقدم على ذلك مما يجعله غير قادر على سداد ما نفقه من زيادة لأنها تفوق مقدرته المالية، وكذلك الفوائد التي ينشئها القرض وارتفاع نسبتها يولد اكبر عيوب بطاقات الائتمان ومخاطرها كما قد يؤثر على الأسرة المستديمة عن طريق استخدام بطاقة الائتمان مما يجعل الأسرة تحت وطأة هذه الديون الكبيرة وبالتالي فعلى حامل البطاقة الالتزام لسداد ما تم شرائه عن طريق استخدام هذه البطاقة حتى لو سرقت منه .

[1] سماح شعبور ، **وسائل الدفع الالكتروني** ، مرجع سابق ص 38

2. بالنسبة للتاجر:

يحقق التاجر الذي يقبل بالبطاقات حدا كبيرا من الأمان وحماية قوية للحصول على حقوقه من الشركات المصدرة لهذه البطاقات وفي الوقت نفسه لا يملك البنك حق الرجوع إلى التاجر إذا تأخر حامل البطاقة في السداد، بالإضافة إلى إن استخدام بطاقات الائتمان قد ينشط التجارة ويعمل على ارتفاع نسبة البيع عند التاجر وذلك لان حامل البطاقة لا يشعر بما أنفقه من خلال البطاقة على عكس ما قد يشعر به عندما يشتري السلع بالنقود الورقية، كما إن هذه الطريقة قد وفرت ميزة كبيرة لتجار التجزئة وتحميه من السرقات التي تحدث أحيانا من قبل أحيانا من قبل موظفي المحاسبة لديهم.

3. بالنسبة لمصدرها:

تتمثل أهم العيوب المرتبطة بمصدر البطاقة فيما يلي:

- ازدياد عدد حاملي بطاقات الائتمان وأخذهم فترة طويلة من الزمن لتسديد الديون المترتبة عليهم يؤدي إلى ارتفاع نسبة الديون المعدومة لدى مصدر البطاقة.
- عدم القدرة على توفير السيولة الكافية لتغطية احتياجات السحب النقدي والاقتراض على بطاقات الائتمان مما يولد مخاطر سيولة البنك.
- في حالة ضياع البطاقة، أو سرقتها، أو الاحتيال، أو التوزيع فيها فان مصدر البطاقة (البنك) هو الذي يتحمل النفقات.

خلاصة:

تعتبر التجارة الالكترونية من أهم ملامح العصر الحديث الذي يعتمد على استخدام الحواسيب الآلية والانترنت، وعرض السلع والخدمات والتوسع من الحدود الإقليمية إلى الحدود العالمية، وساهم التوسع في استخدام النقود الالكترونية إلى سهولة وسرعة تسوية المدفوعات مما ينعكس بالتأكيد على انتشار التجارة الالكترونية.

وفي هذا الشأن قدمنا مجموعة من المفاهيم التي وسائل الدفع الالكترونية، من خلال التعرض لمراحل تطورها واليات التعامل بها، وكذا أبرزنا أهم الاختلافات بين وسائل الدفع الالكترونية المستخدمة.

الفصل الثالث:

دراسة ميدانية حول تطبيق نظام الدفع الالكتروني في البنك الخارجي الجزائري والبنك الوطني الجزائري

تمهيد:

إن أهمية إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية التي مازالت تتخبط في مصاعب ومتاهات البرامج الإصلاحية المتعددة، والتي معظمها كان يعتمد على عصرنه النظام واعتماد الصيرفة الإلكترونية على وجه الخصوص لم يبلغ ذروته القصوى، أي لابد من الاهتمام بالعمل المصرفي الإلكتروني باعتماد وسائل دفع إلكترونية حديثة تساهم في تفعيل النشاط الاقتصادي .

ومن هذا المنطلق سوف نقوم في هذا الجزء بإسقاط دراستنا على استخدام وسائل الدفع الإلكترونية التي أشرنا إليها سابقًا، من خلال هذه الدراسة التطبيقية التي قمنا بها في البنك الخارجي الجزائري BEA – وكالة المدية– والبنك الوطني الجزائري BNA–وكالة قصر البخاري–، وقد جاءت هذه الدراسة في شكل أسئلة واستفسارات لمعرفة مدى تطبيقها في البنكين في ظل التطورات الحاصلة في هذا القطاع ، وعلى هذا الأساس سنتناول الموضوع من خلال المباحث التالية:

- **المبحث الأول: نظرة عامة حول البنكين**
- **المبحث الثاني: مقارنة بين تطور نظام الدفع الالكتروني بين البينكين**

المبحث الأول: نظرة عامة حول البنكين

بذلت السلطات الجزائرية بعد الاستقلال مباشرة كل ما في وسعها لاستعادة مجمل حقوق سيادتها في ذلك حقها في إصدار النقود وإنشاء عملة وطنية ، فباشرت بإنشاء نظام بنكي جزائري سواء عن طريق تأميم الفروع البنكية الأجنبية أو عن طريق تأسيس بنوك جديدة لتحقيق تلك الأهداف المسطرة للتمويل، وبالتالي تم إنشاء البنك الخارجي الجزائريBEAوالبنك الوطني الجزائري BNA.

فمن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى تعريف ونشأة البنك الخارجي الجزائري وكالة المدية ،و البنك الوطني الجزائري وكالة قصر البخاري وكذا أهم المهام والوظائف التي يقوم بها كلا البنكين ، والهيكل التنظيمي لهما.

المطلب الأول: لمحة حول البنكين

أولا: نشأة بنك الخارجي الجزائري ومهامه

أنشأ البنك الخارجي الجزائري في **01 أكتوبر 1967** برأسمال قدره **20 مليون دينار جزائري** ، وقد مرّ بعدة مراحل خلال تطوره ، فلعب دور التسهيل (تقديم القروض) ، والتنمية في مجال التخطيط الوطني والعلاقات الاقتصادية والمالية بين الجزائر والدول الأخرى، وتمثل دوره الأساسي في القيام بكل العمليات البنكية بين المؤسسات الصناعية الكبرى والمؤسسات الأجنبية .

وخلال الثمانينات وبفضل تطبيق القانون **88-02** المؤرخ في **12 جانفي 1988** والذي يتعلق باستقلالية المؤسسة ، عرف بنك الجزائر الخارجي تغيرات جديدة ، وهو يعتبر من البنوك الأولى التي تحولت إلى مؤسسات مستقلة ضمن مرسوم **88-61** في **12 جانفي 1988**.

هو مؤسسة حكومية تم إنشاؤها في فترة الاستقلال بعد تأميم البنوك الأجنبية بموجب المرسوم رقم **204/67** الصادر في **01 أكتوبر 1967**، و يعتبر بنك ودائع مملوكة للدولة ويخضع للقانون التجاري ، مقره الرئيسي في

الجزائر العاصمة، كانت مهمته عند إنشائه تمويل التجارة الخارجية أما حاليا فيقوم بعدة اختصاصات كمنح الإعتمادات عن الإستيرادات وإعطاء ضمانات للمصدرين الجزائريين لتسهيل مهامهم[1].

وللبنك الجزائري الخارجي عدة أهداف يسعى إلى تحقيقها من أهمها مايلي[2]:

- تحفيز وتشجيع و تمويل العمليات التجارية مع باقي بلدان العالم.
- تسهيل تنمية العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والخارج.
- يعمل على تأمين العمليات التجارية مع الخارج ضد الأخطار السياسية والاقتصادية.
- ضمان التنفيذ الجيد للالتزامات الناتجة بين أسواق الدول والجماعات المحلية.

1. مهام ووظائف البنك الخارجي الجزائري BEA

أ. المهام:

نذكر منها

- تنمية العلاقات التجارية بين المتعاملين الخواص والقطاع العام.
- دراسة القروض البنكية الممنوحة للعملاء وإخضاعها لشروط المديرية في حالة القروض ذات المبالغ المرتفعة.
- استقبال مختلف الإيداعات.
- تمويل المشاريع الاقتصادية الكبرى.
- تقديم خدمات لزبائن المؤسسات العمومية وكذا الزبائن الخواص في إطار العمل.
- تمويل عمليات الاستيراد والتصدير مع الهيئات وشبكات البنك.

ب. الوظائف:

وتتمثل في:

- تسهيل وتطوير العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى.
- تدخل بضمانه الاحتياطي وضمان الوفاء أو حتى باتفاقيات القرض مع المراسلين الأجانب لترقية الصفقات التجارية مع الدول الأخرى .

[1] وثائق مقدمة من طرف وكالة البنك الخارجي الجزائري – وكالة المدية.

[2] لقاء مع مدير البنك وكالة البنك الخارجي الجزائري – وكالة المدية.يوم 2017/03/13 على 14.00سا

- إعادة تسيير المخازن العمومية أو القيام بشراء وكراء عمليات عقارية غير متصلة بنشاط الشركة أو اتخاذ إجراءات اجتماعية لصالح مستفيدها.
- ينشئ ويضع تحت تصرف المؤسسات المهتمة مصلحة خدمة مركزية للمعلومات التجارية في الخارج ومصلحة ترقية العمليات مع الخارج.

ثانيا: نشأة البنك الوطني الجزائري ومهامه:

تأسس البنك الوطني الجزائري في 13 جوان 1966 معوضا للبنوك الأجنبية التي توقف نشاطها بعد الاستقلال لتستبدل به وهي:

- البنك العقاري الجزائري والذي ادمج مع تونس بتاريخ 01 جويلية 1966 ويضم 133 فرع .
- القرض الصناعي والتجاري الذي تم إدماجه في تاريخ 01 جانفي 1968.
- البنك الوطني الإفريقي للتجارة والصناعة الذي تم إدماجه في تاريخ 01ماي 1968.

ويتواجد مقر البنك الوطني الجزائري في العاصمة 08 شارع ارن يستو شيقي فارا و يقدر رأسماله (14.600.000.0000.00) مسجل بالسجل التجاري رقم (13.841.78) لمدة تقدر ب 99 سنة انطلاقا من تاريخ تسجيله و له عدة وكالات عبر التراب الوطني تقدر ب 292 وكالة .[1]

1. وظائف البنك الوطني الجزائري :

يقوم البنك الجزائري بنفس الأعمال التي تقدمها البنوك الأخرى لأنه يسعى دائما إلى التخصص و التفوق ومن أهم وظائفه ما يلي[2]:

- تقديم الخدمات المالية للأفراد والمؤسسات.
- القيام بمختلف العمليات البنكية نقدا و عن طريق الشيكات ،التحويلات
- إيجار الصناديق.

[1]- معلومات مقدمة من طرف بنك الوطني الجزائري –وكالة قصر البخاري–

[2] –معلومات مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري –وكالة قصر البخاري–

- منح القروض بمختلف أشكالها.
- تمويل التجارة الخارجية.
- دراسة كل المعطيات البنكية الخاصة بالصرف والقروض في إطار التشريع البنكي القائم .
- جمع الودائع من الجمهور بمختلف أنواعها، ودائع تحت طلب، ودائع لآجل.
- القيام بمختلف خدمات الوساطة ،بالنسبة إلى عمليات الشراء والبيع و الاكتتاب بالسندات العامة والأسهم .
- تسليم القيم المنقولة، وتحويلها أو رهنا، كما أن البنك يساهم في رأسمال عدة مؤسسات منها:
- بنك المغرب العربي للاستثمار والتجارة.
- الشركة المختلطة الجزائرية المغربية للتجارة.
- شركة الاستثمار و التمويل الجزائرية.

2. أهداف البنك الوطني الجزائري:

من أهم الأهداف التي يسطرها البنك الوطني الجزائري[1]:

- القيام بمختلف العمليات (جمع الودائع , منح القروض ...)
- مواكبة الإصلاحات النقدية و التطور التكنولوجي بإدخال تقنية وسائل حديثة.
- احتلال مكانة إستراتيجية ضمن الجهاز المصرفي الجزائري.
- إحداث تنمية اقتصادية في الجزائر.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام للبنكين

أولا: الهيكل التنظيمي العام للبنك الخارجي الجزائري BEA

تنقسم المديرية العامة لبنك الخارجي الجزائري إلى عدة مديريات مختلفة وهي[2]:

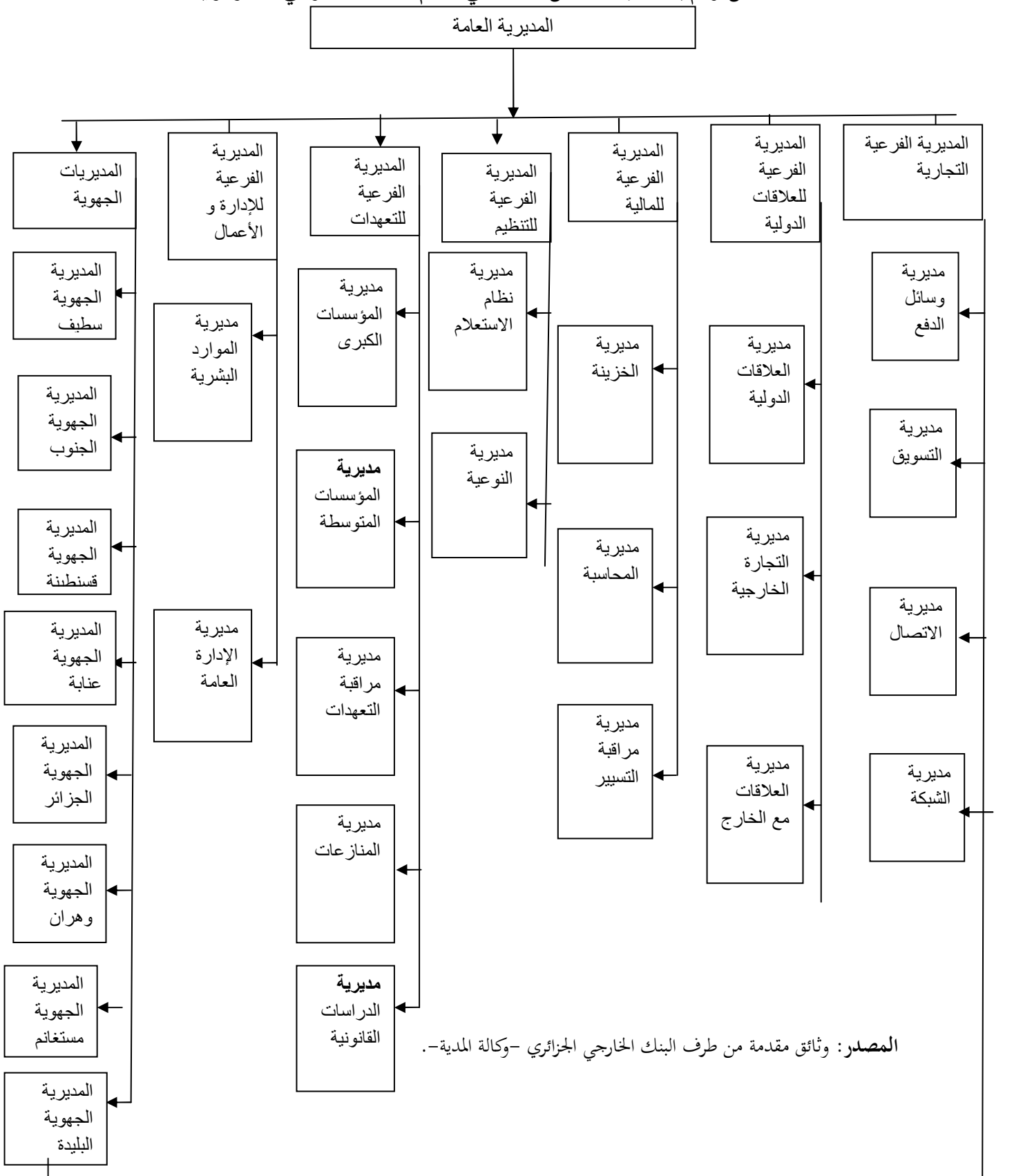
[1] -لقاء مع مدير البنك لوكالة قصر البخاري يوم 2017/03/16على 10.00سا

[2] – معلومات مقدمة من طرف بنك الجزائر الخارجي –وكالة المدية–.

1. **المديرية الفرعية التجارية:** وتعمل على التنسيق بين مختلف الوكالات في مجال الاتصال و الإعلام.
2. **المديرية الفرعية للعلاقات الدولية:**وتعمل على تنظيم و متابعة و مراقبة مختلف العمليات مع الخارج (عمليات الاستيراد و التصدير).
3. **المديرية الفرعية للمالية:**و يكمن دورها في إعداد مختلف ميزانيات البنك و مراقبة جميع الحسابات وكذا مراقبة التسيير الداخلي للبنك.
4. **المديرية الفرعية للتنظيم:** و مهمتها أساسا تكمن في تنظيم العتاد و مختلف الآليات الخاصة بالبنك.
5. **المديرية الفرعية للتعهدات** :و يكمن دورها في متابعة جميع القروض الممنوحة للزبائن.
6. **المديرية الفرعية للإدارة و الأعمال:** وتعمل على مراقبة جميع ممتلكات البنك وكذا إدارة شؤون العاملين.
7. **المديرية الجهوية:**و تعمل على مراقبة جميع نشاطات الوكالات التابعة.
8. **المتفشية العامة** :و يكمن دورها أساسا في مراقبة نشاط الوكالات دوريا.
9. **الكتابة العامة:** و هي السكريتاريا الخاصة بنشاطات رئيس المديرية العامة .

وكل هذه المديريات تنقسم إلى مديريات فرعية حسب ما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم(3-1):الهيكل التنظيمي العام لبنك الخارجي الجزائري



المصدر: وثائق مقدمة من طرف البنك الخارجي الجزائري -وكالة المدية-.

ثانيا: الهيكل التنظيمي العام للبنك الوطني الجزائري BNA:

يعتبر البنك الوطني الجزائري شركة ذات أسهم رأسمالها 41 مليار و 600 مليون دينار جزائري، يتولاها مجلس الإدارة، الذي يضم الرئيس المدير العام للبنك، وأعضاء مجلس الإدارة وعضوين أخريين وممثلين العمال، يتولى الإدارة الإشراف على مجموعة من الهيآت المركزية المختلفة المهام والتخصصات التي يدورها تتولى تنظيم تسيير الوحدة البنائية التي تضمن تقديم الخدمات المختلفة.

أولا: المديرية العامة:

تتصدر المديرية العامة هرم الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري، حيث يتواجد المقر الرئيسي للبنك الوطني الجزائري على مستوى العاصمة (08 نهج أرنستو شيغيفارة – الجزائر العاصمة)، وتضم المديرية هيئتين هما: الأمانة العامة ومجلس الإدارة التي تتولى تسيير الشؤون اليومية للبنك.

1. مديرية الدراسات القانونية:

التي يمثل دورها الإطلاع بكافة الجوانب القانونية فيما يخص علاقة البنك بالمحيط الذي يعمل فيه، كما تقوم على التنظيم القانوني لعمل الوكالات والمديريات التابعة للبنك وفي النصوص التشريعية السارية المفعول.

2. المفتشية العامة:

التي يعتبر دورها الأساسي فيما يخص مراقبة كافة هياكل البنك واكتشاف الاختلالات التسييرية والتنظيمية واجتناب التلاعب بأموال المودعين وضمان سير عمل الوكالات البنكية التابعة وفقا للتعليمات والقوانين السارية التي يضعها بنك الجزائر في جميع العمليات المصرفية[1].

[1] كمال قايدي، التقويم والتمويل المصرفي للاستثمارات، مذكرة لنيل ماجستير، 2006، جامعة البليدة، ص 190.

ثانيا: هيئات الإدارة المركزية

بالإضافة إلى المديرية العامة (مجلس الإدارة) يتواجد على مستوى البنك الوطني الجزائري (5) أقسام مركزية يتولى كل واحد منها الإشراف على شأن معين من شؤون البنك وهي كالآتي[1]:

1. قسم تسيير الموارد البشرية:

ويتكون هذا القسم من المديريات التالية:

أ. مديرية الموارد البشرية والعلاقات الاجتماعية:

تهتم هذه المديرية بضبط شؤون المستخدمين بدأ بالتوظيف (وضع الشروط) وتحديد الرتب والترقيات والسهر على تحسين الإطار الذي ينشط فيه العمال، بما في ذلك الجانب الاجتماعي.

ب.مديرية التكوين:

تخضع تخضع هذه المديرية بوظيفة التكوين والتدريب التي تعتبر من بين أولويات التي حددتها المديرية العامة لصالح العمال.

ت.مديرية حفظ الممتلكات:

تتولى هذه المديرية عمليات جرد الأملاك والمعدات المختلفة للبنك .

ث.مديرية الوسائل العامة:

تقوم هذه المديرية بمد كافة هياكل البنك (الوكالات) بالوسائل التي يمكنها من أداء وظيفتها على أحسن وجه.

[1] وثائق خاصة بالبنك الوطني الجزائري BNA

2. القسم الدولي:

يتكون هذا القسم من المديريات المركزية التالية:

- مديرية العلاقات الدولية والتجارية الخارجية DROCE.
- مديرية الحركات المالية مع الخارج OMFE.
- مديرية العمليات المستندة.

3. قسم التنظيم والمعلوماتية:

ويتفرع هذا القسم إلى:

- مديرية المحاسبة.
- مديرية التنبؤات والتنظيم.
- مديرية الإعلام الآلي.

4. قسم القروض:

وينقسم إلى:

أ. مديرية المؤسسات الكبرى:

تقوم هذه المديرية بدراسة ملفات القروض الخاصة بالمؤسسات الكبيرة، وتسيير عمليات الائتمان لهذا النوع من القروض.

ب.مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

وهي مختصة بملفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما تتولى عملية المراقبة وعلى القروض الممنوحة.

5. قسم الاستغلال والنشاط الاقتصادي:

وهي تتكون من 4 مديريات:

أ. مديرية الاتصال والتسويق D.C.M:

تقوم بأداء وظيفة الترويج لمختلف المنتجات البنكية والاتصال بالعملاء الذين تتعامل معهم.

ب. مديرية متابعة القروض وتحصيل الحقوق D.S.E.R.C:

تتمثل المهمة الرئيسية لهذه المديرية في المتابعة الدقيقة والمستمرة لكافة القروض الممنوحة عبر كافة المستويات، والعمل على تحصيل هذه القروض.

ج. المديرية المالية والخزينة D.F.T :

تتولى هذه المديرية القيام بعمليات المقاصة الخاصة بالشيكات الصفائح بين البنك الوطني الجزائري وبقية البنوك.

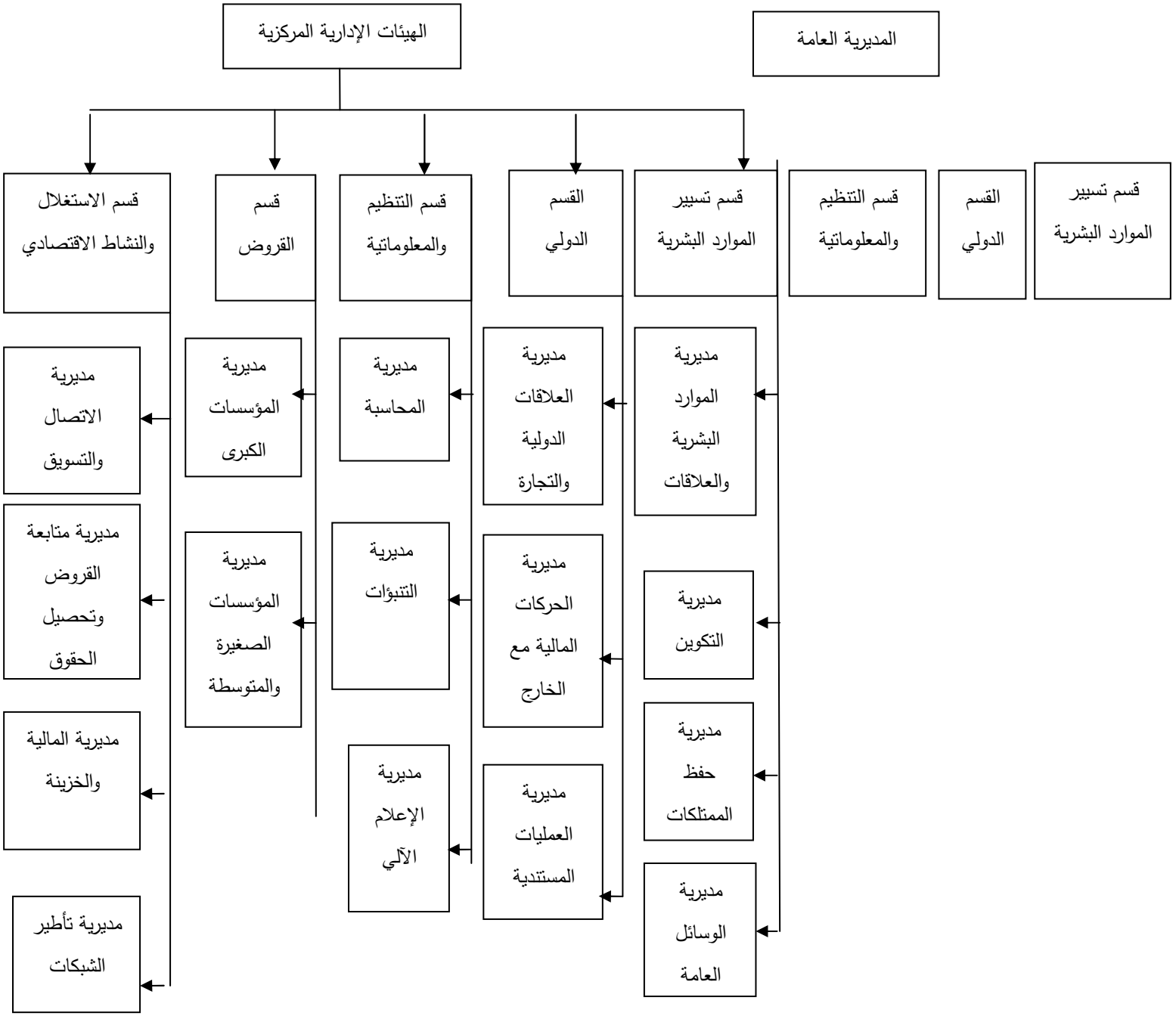
ح. مديرية تاطير الشيكات BEC:

تعتبر هذه المديرية المركزية الهيئة التي تقوم بالإشراف على المديريات الجهوية الاستغلال التي يتكون منها البنك الوطني الجزائري و الموزعة عبر كافة نقاط التراب الوطني[1].

وكل هذه المديريات تنقسم إلى مديريات فرعية حسب ما هو موضح في الشكل التالي:

[1] كمال قايدي، التقويم والتمويل المصرفي للاستثمارات، مذكرة لنيل ماجستير، 2006، جامعة البليدة، ص 190.

الشكل رقم:(3-2): الهيكل التنظيمي العام للبنك الوطني الجزائري



المصدر:وثائق مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري لوكالة قصر البخاري.

المطلب الثالث: تقديم الوكالتين وهيكلهما التنظيمي

أولا: تقديم وكالة البنك الخارجي الجزائري والهيكل التنظمي لها

1. تقديم وكالة البنك الخارجي الجزائري

لكل بنك مديرية عامة تنقسم إلى مديريات جهوية ووكالات ومن بين وكالات بنك الخارجي الجزائري وكالته بالمدية

أ. **تعريف وكالة المدية:**

وكالة بنك الخارجي الجزائري بالمدية واحدة من بين ثمانية وكالات تابعة للمديرية الجهوية بالبليدة ،تأسست سنة 1982بهدف توسيع مجال نشاط البنك وخدمة زبائنه الموجودين بالولاية[1].

ب. مهام ونشاط الوكالة:

تقوم الوكالة بعدة نشاطات من أهمها ما يلي[2]:

- استقبال الودائع المتعلقة برؤوس الأموال من طرف الأشخاص.
- استقبال عمليات الدفع التي تقدم نقدا أو عن طريق الشيك، والمتعلقة بعمليات التوظيف والتحصيل وجميع عمليات البنك.
- يمنح قروض بجميع أشكالها سواء كانت قروض بضمانات أو تسبيقات بدون ضمانات و ذلك من أجل تحقيق نشاطات معينة.
- توزيع رؤوس أموال الأفراد ومراقبة استعمالها.
- يقوم بجميع العمليات المتعلقة بالاكتتاب،الخصم ،شراء الأوراق التجارية،الوصولات ،الدفعات .
- يقوم بدور البنك المراسل مع البنوك الأخرى.

[1] من إعداد الطالبتين بناءا على معلومات مقدمة من طرف بنك الخارجي الجزائري –وكالة المدية–.

[2] وثائق مقدمة من طرف بنك الخارجي الجزائري –وكالة المدية–.

- التمويل بشتى الطرق لعمليات التجارة الخارجية،استقبال وديعة مبالغ السندات،استقبال أموال ناتجة عن عمليات الدفع والخاصة بالسفتجة، سند لآمر، الشيك، فواتير أو وثائق التجارة الأخرى .
- اكتساب أموال من العمليات التالية:البيع، الإيجار، وجميع العمليات المنقولة التي تخص نشاط الوكالة والمتعاملين.
- العمل لصالحه أو لصالح زبائنه بصفة مباشرة أو غير مباشرة و القيام بالعمليات التي تدخل ضمن أهدافه بالجزائر و بالخارج بأي شكل من الأشكال.

الوكالة تقوم بجميع المهام مهما كان شكلها,و التي لها فوائد متعلقة بمؤسسات أو شركات جزائرية كانت أو أجنبية ,وتسعى إلا تحقيق أهدافها و تطوير الأعمال الخاصة بها.

2. الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية

تتواجد بالوكالة المصالح التالية[1]:

أ. مصلحة الصندوق:

تنقسم هذه المصلحة إلى مصالح فرعية تؤدي عدة احتياجات منها:

- التحصيلات بأنواعها.
- عمليات السحب و الدفع.
- عمليات التحويل.
- عمليات المقاصة.
- عمليات المحفظة.

ب. مصلحة التجارة الخارجية:

من بين المهام الرئيسية التي تؤديها هذه المصلحة هي:

- عمليات السحب والدفع بالعملة الصعبة.

[1] وثائق مقدمة من طرف بنك الخارجي الجزائري –وكالة المدية–.

- التحصيلات بالعملة الصعبة.
- عمليات التجارة الخارجية (التصدير والاستيراد).

ت. مصلحة التعهدات:

تعمل هذه المصلحة على ما يلي:

- دراسة القروض.
- دراسة التعهدات القانونية والتحصيل.
- الاهتمام بقضايا المنازعات.
- العمل على تكوين ملف وتحليله وتسيير الملفات وطلبات القروض من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الصناعية والمؤسسات الفردية والأعمال الحرة.
- تعمل على تقديم القروض حسب نوع الوكالة وحسب الامتيازات المقدمة للبنك من حيث نوع القرض وقيمته وأهميته.
- القيام بدراسات ميدانية للتأكد من سلامة طلب القرض.
- إجراء المقابلات مع العملاء والتفاوض معهم على مختلف النقاط الخاصة بطلب القرض.

ث. مصلحة التسيير الإداري:

تتولى هذه المصلحة المهام التالية:

- تسيير موارد الوكالة.
- الاهتمام بالتنظيم والرقابة.
- التسيير الآلي للعمليات.

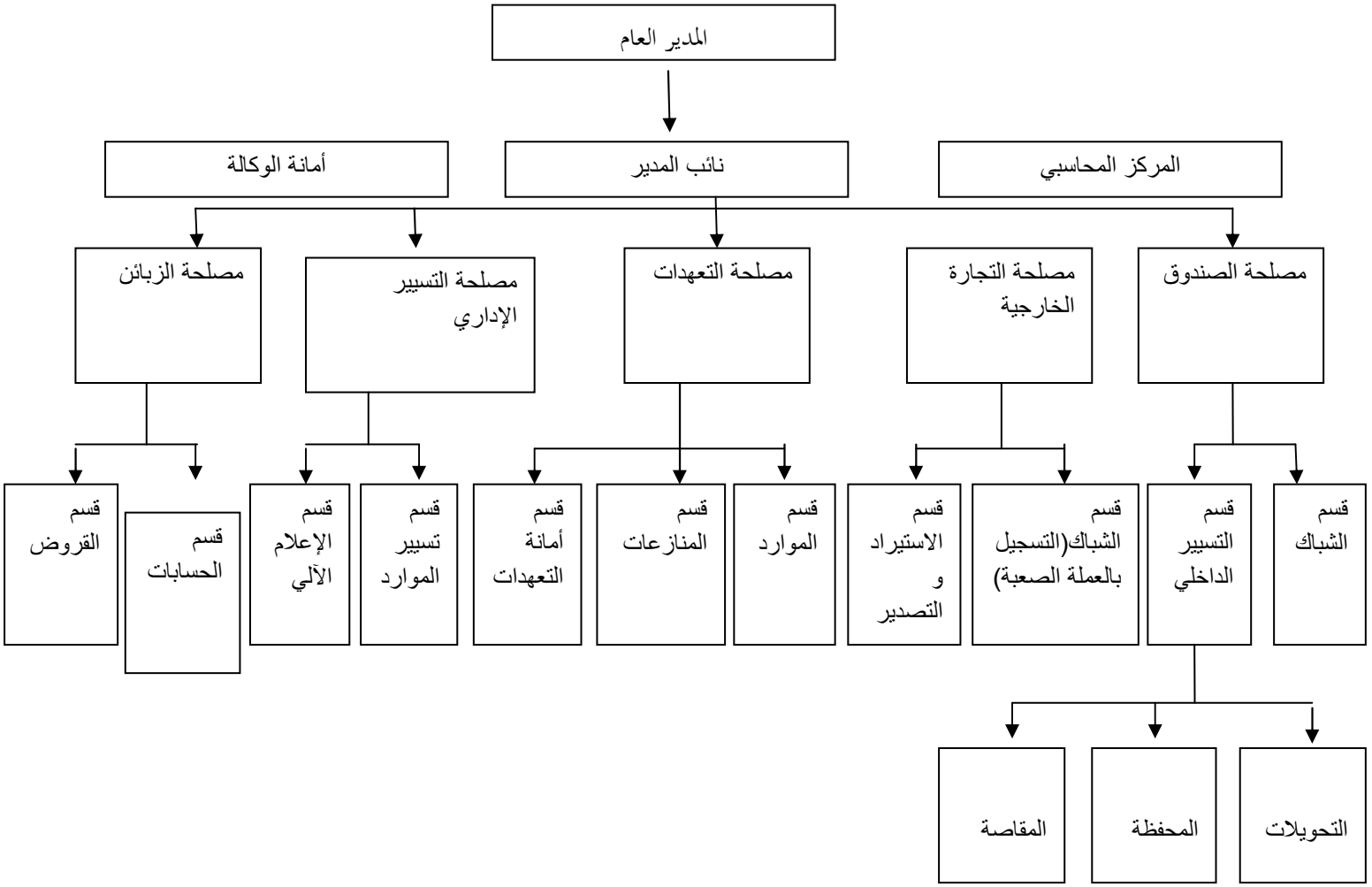
ج. مصلحة الزبائن:

تتولى هذه المصلحة المهام التالية:

- دراسة ملف القروض
- فتح حسابات.

ويمكن توضيح هذه المصالح من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم(3-3):الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الخارجي الجزائري بالمدية



المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على وثائق مقدمة من طرف وكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية

ثانيا : تقديم وكالة البنك الوطني الجزائري و الهيكل التنظيمي لها

1. تعريف الوكالة:

وكالة بنك الوطني الجزائري بقصر البخاري واحدة من بين تسع وكالات تابعة للمديرية الجهوية بالبليدة ،تأسست سنة 2006 بهدف توسيع مجال نشاط البنك وخدمة زبائنه الموجودين بالبلدية[1].

2. مهام ونشاط الوكالة:

يقوم البنك الوطني الجزائري بنشاطات عديدة أهمها مايلي[1]:

- استقبال الودائع المتعلقة برؤوس الأموال من طرف الأشخاص،كما أن البنك يسمح بالتسديد إما نقدا أو لأجل،أي عند حلول أجل الاستحقاق،كذلك يصدر وصولات الاستحقاق،كذلك يصدر وصولات وسندات (وثم عملية الاقتراض من أجل تغطية الحاجيات التي يتطلبها نشاط معين).
- استقبال عمليات الدفع التي تقدم نقدا أو عن طريق الشيك أو المتعلقة بعملية التوطين (la domiciliation) والتحصيل (le virement) و رسالة القرض وجميع عمليات البنك.
- يمنح قروض بجميع أشكالها، سواء كانت قروض أو تسبيقات بدون ضمانات وذلك من أجل تحقيق نشاطات معينة.
- يضمن جميع العمليات المتعلقة بالقروض وذلك لحساب مؤسسات مالية أ ولحساب الدولة.
- توزيع رؤوس أموال الأفراد ومراقبة استعمالها.
- اكتتاب جزئي أو كلي سواء بضمان أو بدونه ناتج عن تحقيق نهاية جيدة لعملية التنازل عن جميع الديون التي دفعها مباشرة من طرف المدين.
- يقوم البنك بجميع العمليات المتعلقة بالاكتتاب،الخصم،شراء الأوراق التجارية، الوصولات (Bons)، الدفعات ، المبالغ المصدرة من طرفا لخزينة العامة أو الشركاء العموميين (les collectivités publiques) والالتزام عند حلول موعد الاستحقاق والذي يحول إلى أمر ناتج عن العمليات الصناعية، الزراعية التجارية أو المالية.

[1] وثائق مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة قصر البخاري

- يقوم بدور المراسل مع البنوك الأخرى.
- التمويل بشتى الطرق،عمليات التجارة الخارجية،استقبال وديعة مبالغ السندات(les titres)
- لاستقبال أموال ناتجة عن عمليات الدفع والخاصة ب السفتجة، سندالأمر، الشيك، فواتير أ ووثائق تجارية أخرى.
- يلعب دور الوساطة في عمليات الشراء أو البيع وكذلك الأوراق العامة بالأسهم والسندات
- وخصوصا القيم المنقولة، كما أنه يضمن تقديم خدمات مالية متعلقة بالوثائق أو الأوراق.
- يقوم بجميع عمليات التبادل سواء كانت نقدا أو لأجل،كذلك عمليات التعاقد من أجل الإقراض والاقتراض .
- قبول جميع العمليات المتعلقة بالتظهير، الاعتمادات المستندية الغير قابلة للتعديل ،الطلبات على الاعتماد المستندي، ضمان تنفيذ جيد للعقد ،نهاية جيدة لعملية التسديد ،مراقبة جميع العمليات من البداية حتى النهاية.
- يؤمن خدمات للمؤسسات الأخرى والمتعلقة بالقرض.
- اكتساب أموال منا لعمليات التالية: البيع، الإيجار ، وجميع العمليات المنقولة وغير المنقولة والتي تخص نشاط البنك أو المتعاملين معه.

ثانيا: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري بقصر البخاري

تتواجد بالوكالة المصالح التالية[1]:

1. مصلحة الصندوق (le service caisse):

وتنقسم هذه المصلحة إلى مصالح فرعية تؤدي عدة خدمات منها:

- عمليات المقاصة(Compensation)
- عمليات المحفظة(Le Portefeuille)
- عمليات المحاسبة(Comptabilité)

[1] معلومات مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة قصر البخاري

- قطاع التسديدات.
- عمليات السحب والدفع.
- التحصيلات بأنواعها.
- قطاع الأوراق التجارية.

2. المصلحة الخارجية (le service étranger):

نبين ا لمهام الرئيسية التي تدخل في هذه المصلحة هي:

- عمليات السحب والدفع بالعملة الصعبة.
- التحصيلات بالعملة الصعبة.
- عمليات التجارة الخارجية (التصدير والاستيراد).

3. مصلحة القروض(le service de crédit):

تعمل هذه المصلحة على ما يلي:

- تكوين ملفات القروض،قروض متوسطة الأجل(CMT)،تسهيلات الصندوق(FC)،قروض بإمضاء(Créditpar signature).
- دراسة ملفات القروض وإعطاء الموافقة المبدئية.
- دراسة حالة المخاطر.

4. المصلحة ا لإدارية (le service administratif):

تعمل هذه المصلحة على متابعة كل العمليات التالية وغيرها من المهام الأساسية،فهي تعد القلب النابض لأي بنك لتسيير الموارد البشرية (غيا بات ،توظيف.. الخ).

- تصريحات جبائية.

- كل ما يتعلق بأمن البنك.

- دراسة ميزانية البنك وإعطاء الصور المستقبلية لها.

5. مصلحة ا لنزاعات(le service contentieux):

أول مصلحة يتجه لها العميل ل فتح الحساب الجاري هي مصلحة النزاعات، حيث تعمل هذه المصلحة على متابعة العميل ومعرفة وضعيته الماضية والحالية من أجل مواجهة وتفادي المخاطر،وذلك عن طريق تلقي المعلومات من:

- المراسلات ت التي تأتي من الخارج (الخزينة،الضرائب وحالات أخرى).

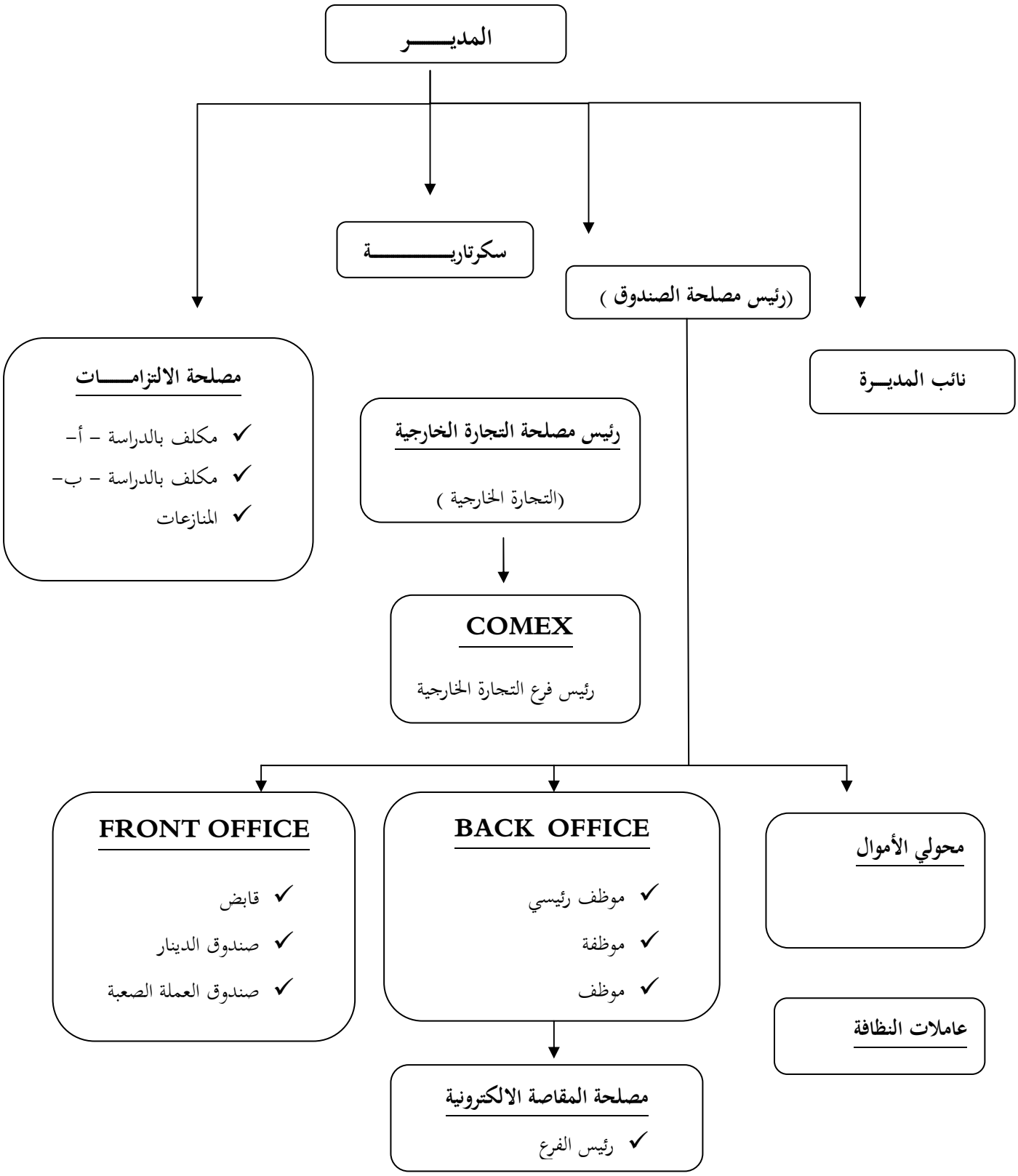
- تجميد الحساب بالبنك نفسه أو ببنوك أخرى.

- وضعية الحساب بالبنك نفسه أو ببنوك أخرى.

- وضعية الحساب الجاري للعميل بالبنوك الأخرى وكيفية سير القروض التي أخذها منها.

و يمكن توضيح هذه المصالح من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (3-4) الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الوطني الجزائري بقصر البخاري



المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على وثائق مقدمة من طرف البنك وكالة قصر البخاري

المبحث الثاني: مقارنة بين تطور نظام الدفع الالكتروني بين البينكين

تعتبر التطورات التكنولوجية المتطورة في مجال المدفوعات عامل أساسي في التأثير على وسائل الدفع القديمة تحت وجود وسائل الكترونية ،ومدى قدرتها على البقاء مع المنافس الالكتروني

المطلب الأول: تطور الخدمات المصرفية

لقد مرت الخدمات المصرفية بعدة مراحل تاريخية نوجزها فيما يلي[1]:

أولا: الخدمة المصرفية في مرحلة ما قبل التصنيع

لقد اعتمدت المجتمعات في هذه المرحلة على الزراعة والصيد في توفير احتياجاتها, ولقد تميزت هذه المرحلة بالخصائص التالية:

1. الاكتفاء الذاتي:

حيث أن كل أسرة تنتج ما تحتاجه من سلع وخدمات لذلك تتصف هذه المرحلة بعدم وجود أي نشاط مالي أو مصرفي.

2. تبادل الفائض من الإنتاج:

بعد توجه الأسر إلى التخصص في الإنتاج ، حدث ظهور فائض في الإنتاج ، مما دفعهم إلى إجراء عملية المبادلة بالسلع وذلك من خلال مقايضة سلعة بسلعة أخرى ، وان الخدمات التي كانت تقدم في تلك الفترة بسيطة ، شخصية ، طوعية ،أما بالنسبة إلى الخدمات المصرفية فإن معالمها لم تظهر بعد ولكن أهم ما اتصفت به هذه المرحلة هو ظهور عملية التبادل.

[1] محمود جاسم الصميدعي،ردينه عثمان يوسف،**التسويق المصرفي–مدخل استراتيجي كمي تحليلي**– الطبعة الأولى، الدار المناهج للنشر والتوزيع، عمان ، 2005، ص45.

3. ظهور النقود:

نظرا لصعوبة إجراء عملية التبادل والمقايضة وذلك لعدم تكافؤ السلع والخدمات من حيث الجودة والقيمة، فإن ذلك دفع إلى إيجاد سلعة وسطية تمكن الأفراد من التوصل إلى عملية تبادل مرضية،مما أدى إلى ظهور النقود،و الذي حقق تحول كبير في الأنشطة المالية.

4. الإيداع:

بعد ظهور المسكوكات الذهبية والفضية والنقود، وبعد أن أصبح هنالك أفراد يمتلكون ثروات وأصبحوا يخشون عليها من السرقة والضياع، قاموا بإيداعها في المعابد، وبذلك تعتبر هذه البداية لفكرة المصارف والخدمات المصرفية بشكل بسيط ألا وهو الإيداع.

5. الإيداع والقروض:

لقد لجأ أصحاب الثروات إلى إيداع ثرواتهم لدى الصياغ، وأن هؤلاء اخذوا يقومون بإعطاء القروض لقاء فائدة معينة، ويكون القرض لفترة قصيرة، إن هذه المرحلة تميزت بظهور خدمة القروض إضافة إلى خدمة الإيداع و كذلك حصل الصياغ على فائدة مقابل منح القروض.

6. بداية المصارف:

تطور عمل الصياغ من الإيداع والقروض والتحصل على الفائدة،إلى التنسيق والتعاون فيما بينهم وقاموا بإنشاء المصارف وإصدار أوراق البنكوت لإجراء عملية المقايضة، إن الأنشطة المصرفية في هذه الفترة اقتصرت على الإيداع ،القروض،الفائدة،إصدار أوراق البنكوت.

ثانيا: الخدمة المصرفية في مرحلة التصنيع:

تميزت هذه المرحلة بتراكم رأس المال، مما دفع أصحابه إلى استثماره في المشاريع الصناعية،وان هذا الاستثمار أدى إلى زيادة الثروات،وهنا ظهرت الحاجة بشكل اكبر إلى مصارف أكثر تخصصا من الفترات السابقة بالشكل الذي جعلها تمثل مؤسسات ذات كيان لها تنظيم إداري وكادر لديه خبرة بالعمل،و ذلك نتيجة لزيادة مبالغ الإيداع و زيادة رأسمال المصارف، وزيادة إمكانياتها في منح القروض وإعطاء الاستثمارات.

ثالثا: الخدمة المصرفية في مرحلة التقدم الصناعي

تتميز هذه المرحلة باستخدام التكنولوجيا المتطورة في تقديم الخدمات المصرفية، ولقد أصبحت المؤسسات تتسابق فيما بينها في استخدام الأساليب الحديثة والتقنيات المتطورة، لكي تتمكن من تلبية حاجات ورغبات الزبائن وجلب أكبر قدر ممكن من الأفراد، لأن عملية الإيداع الاقتراض والاستثمار أصبحت غير مقتصرة عللا أصحاب الثروات الطائلة، وإنما أصبح اغلب الأفراد يطلبون الخدمات المصرفية، وذلك من خلال الإيداع، طلب القروض، تحويل الأجور إلى المصارف،طلب بطاقة الائتمان وغيرها من الخدمات المصرفية.

رابعا: الخدمات المصرفية في مرحلة ما بعد مرحلة التقدم الصناعي والظروف الحالية

إن أهم ما يميزا لقطاع المصرفي في هذه المرحلة، هو تعاظم دور التكنولوجيا المصرفية، والعمل على تحقيق الاستفادة القصوى من ثمار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بغية تطوير نظم ووسائل تقديم الخدمات المصرفية وابتكار تطبيقات جديدة للخدمة المصرفية تتسم بالكفاءة والسرعة في الأداء[1]، وتتميز هذه المرحلة بالخصائص التالية[2]:

- تزايد الطلب على الخدمات المصرفية.
- تزايد عدد المصارف وتنوع الخدمات المقدمة.

[1] معراج هواري،**تأثير السياسات التسويقية على تطوير الخدمات المصرفية في المصارف التجارية الجزائرية**،أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2005،ص27.

[2] محمود جاسم الصميدعي،ردينه عثمان يوسف، **التسويق المصرفي–مدخل استراتيجي كمي تحليلي** ،مرجع سابق،ص47.

- تزايد عدد الفروع التابعة للمصرف.
- اتساع الرقعة الجغرافية التي تنتشر عليها هذه المصارف وفروعها.
- استخدام الحاسب الآلي في تنفيذ العمليات المصرفية.
- اشتراك في شبكة لتسهيل عملية الترويج والاتصال بالزبائن.

ويمكن القول باختصار أن الخدمات المصرفية كغيرها من أوجه النشاطات الاقتصادية، قد مرت بالعديد من مراحل التطور، حيث تحول النشاط من مجرد القيام بعمليات القرض والإيداع في داخل حدود الدولة المعنية إلى قيام المصارف في مجال الاستثمار، وتملكها الكثير من المشروعات الصناعية والخدمية والتجارية، وكذلك قيامها بتصدير خدماتها إلى خارج حدود الدولة، وانتشار فروع الكثير من المصارف في معظم دول العالم ،وظهور مصارف متعددة الجنسيات...الخ، ولا شك أن هذا التحول الكبير والتنوع الملحوظ في الخدمات المصرفية أو في صناعة المصارف بصفة عامة كان بمثابة ضرورة فرضها واقع التطور والنمو السريع في مختلف الأنشطة الاقتصادية في دول العالم المتخلفة.

المطلب الثاني: التطور الالكتروني لوسائل الدفع

توجد العديد من العوامل التي أدت إلى تطور وسائل الدفع وتجعلها وسائل الكترونية تؤدي نفس الوظائف لكن بطرق مختلفة أكثر تطور وفعالية ، واهم هذه العوامل فيما يلي[1]:

أولا: تراجع فعالية وسائل الدفع التقليدية

رغم ما تتميز به وسائل الدفع التقليدية من إحساس بالأمان إلا أنها تشتكي من المشاكل الناجمة هن حمل النقود كاسرة و الضياع ونقل حملها، ومن المشاكل التي تعاني منها نظام الدفع التقليدي.

[1] سلطاني خديجة ،**احلال وسائل الدفع التقليدية بالوسائل الالكترونية** ، مذكرة ماستر ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسير ، جامعة بسكرة ، الجزائر 2013/2012، ص ص 16-18

1. انعدام الملائمة:

فالحاجة إلى الوجود الشخصي سواء شخصيا أو عبر التليفون ،لكلا الطرفين يفيد الحرية المعاملاتية وبالنسبة للعملاء يترجم هذا إلى تأخير في اقتناء المنتج أو الخدمة ونتج عنه تكلفة أعلى ، وبالنسبة للبائع ذلك خسارة في الايرادات نتيجة لانخفاض المبيعات أو فقدها.

2. مدفوعات غير الوقت الحقيقي:

لا تتم المدفوعات التقليدية في الوقت الحالي، ويتوقف التأخير في التحقيق الفعلي على نوعية السداد، فالمدفوعات بالشيكات تستغرق ما يصل إلى أسبوع وتستغرق مدفوعات بطاقات الائتمان أسبوعين.

3. انعدام الأمن:

فالتوقيعات يمكن أن تزور وأرقام بطاقات الائتمان يمكن أن تسرق أو تجار يمكن أن يرتكبوا الغش و الاحتيال.

4. تكلفة المدفوعات أعلى:

إن كل معاملة تتكلف مبلغا ثابتا من المال، وبالنسبة للمدفوعات الأصغر تعطي هذه التكاليف المصروفات بالكاد بالإضافة إلى ذلك فان استعمال الشيك له سلبيات التي قد تعوق الحركة السريعة للمبادلات مثل احتمالات سرقة أو ضياع الشيكات أو عدم قبول صرف الشيك نقدا لعدم وجود رصيد للساحب أو لعدم اكتمال بيانات الشيك أو لعدم وضوح التوقيع السائل المطلوب، وقد يحضر المستفيد إلى الانتظار عدة أيام بحيث صرف بعائد أمواله عن هذه الفترة الضائعة وهذه جريمة في حقه.

ثانيا: ظهور شبكة الانترنت (WWW)

كان للتطور التكنولوجي في مجال الاتصالات الفصل في حدوث ثروة في المعاملات المصرفية من خلال شبكة الانترنت خاصة بظهور شبكة الويب العالمية ومن جهة أخرى فقد أثرت الانترنت كذلك على البنوك وذلك من خلال تطبيقها للتقنيات الحديثة من اجل:

- التعامل بكفاءة مع النمو الهائل و المسارع لعدد حسابات العملاء بالبنوك.

- تخفيض التكلفة الحقيقية لعمليات المدفوعات.
- ضرورة تحرير العملاء من قيود المكان والزمان، وأصبح الآن بوسعهم التعامل مع بنوكهم في أي وقت ودون حاجتهم للانتقال إلى مقر البنوك، فأصبح بالإمكان تحويل الأموال بين حسابات العملاء المختلفة وتقديم طرق دفع العملاء للكمبيالات المسحوبة عليهم الكترونيا، والويب عبارة عن نظام من جهاز خادم (سيرفر) متصلة وتوفر البيانات (بما فيها النصوص والرسومات البيانية الاوديو والفيديو) عن طريق البراوزر ويعد مستخدم الويب براو زر عميلا ويكون قادرا على الاتصال بأي ويب سيرفر يقدم محتوى، ويشمل مقدمو ا خدمات الانترنت American Online وشبكة مايكروسوفت و prodige، وهي تقدم مجموعة كاملة من الخدمات للدخول على الانترنت مقابل رسم محدد أو مختلف حسب الوقت المستغرق .

ثالثا: التوجه نحو التجارة الالكترونية

ظهرت التجارة الالكترونية نتيجة التطور الهائل والسريع في مجالات الحاسب الآلي وثورة المعلومات واستخدام شبكة الانترنت وانتشرت انتشار سريعا نتيجة للمزايا التي تتمتع بها وسهولة استخدامها وتعدد مجالاتها مثل تجارة التجزئة والبنوك والتمويل والتوزيع والتصميمات الهندسية والتعاملات التجارية والنشر والخدمات المتخصصة.

يمكن تعريفها: هي عملية نقل وتسليم السلع والخدمات الكترونيا ، أو هي عمليات البيع والشراء التي تتم من خلال شبكة الانترنت.

إن انتشار التجارة الالكترونية عبر وسائل الإعلام والانترنت ساهمت في إيجاد البيئة النظيفة لصناعات وسلع وخدمات نظيفة، والتجارة الالكترونية تسعى إلى تبادل المعلومات عبر المنضمات الحكومية ومنظمات الإعمال الخاصة والعامة بغية تخفيض كلفة النقل وتخفيض الآثار السلبية وتعظيم عولمة الشركات، فالتجارة الالكترونية على أربعة عناصر: بائعون، مشترون، شبكة الانترنت ووسائل الدفع الالكترونية.

المطلب الثالث: مقارنة بين تطور نظام الدفع الالكتروني بين البينكين

قامت بعض البنوك التجارية بمحاولات فردية لإصدار بطاقات خاصة، بها ولكن هذه التجربة كانت محدودة جدا ولا تخص إلا شريحة قليلة جدا من المستهلكين وبما أن هذه التجارب كانت محدودة فقد أدركت البنوك الجزائرية أن مستقبلها يتوقف على مدى توظيفها بالفعالية وتقديم خدمات تعود عليها وعلى الزبون بالفائدة، ومن خلال إجراءنا للتربص و كأخذ البنك الخارجي الجزائري BEA والبنك الوطني الجزائري BNA كعينة للدراسة ولإجراء المقارنة بينهما توصلنا إلى ما يلي:

أولا: بالنسبة للبنك الوطني الجزائري BNA

تعتبر البطاقة البنكية ما بين البنوك للبنك الوطني أداة سحب ودفع وينظر إليها كوسيلة لتحسين خدمة العملاء كما أنها تعتبر بطاقة وطنية صالحة في الجزائر فقط تسمح لحاملها ب[1]:

- تسديد المشتريات من السلع والخدمات بمختلف المحلات التجارية ودفع فواتير المطاعم وفنادق المشتركين في البنك الوطني الجزائري.
- القيام بسحوبات الندية من الوكالات البنكية لبنك BNA وصرفات آلية.
- كما أن البطاقة البنكية توفر الوقت والجهد وتتميز بالسرعة والتوفر في كل المناطق الإقليمية، كما أن السحب يتم حسب الدخل الشهري المنصوص عليه في العقد بين العميل والبنك أي يمكنه سحب 80% من هذا الدخل،كما يمكنه سحب هذه النسبة على عدة مرات على شرط أن يكون بين العملية والأخرى مدة يومين، وهي على شكلين البطاقة الكلاسيكية والبطاقة الذهبية والجدول التالي يوضح أهم الفروقات بينهما:

[1] من اعداد الطالبتين بناءا على معلومات مقدمة من البنك وكالة قصر البخاري

الجدول رقم (3-1): أهم الفر وقات بين البطاقة الكلاسيكية والبطاقة الذهبية

CIBالبطاقة البينكية للسحب والدفع **Carte CIB Classiqueالكلاسيكية**	**البطاقة البينكية للسحب والدفع** **Carte CIB Goldالذهبية**
-بطاقة ذات لون أزرق. -نفس الهيئة الخارجية للبطاقة لكل البنوك مع تغير رمز البنك فقط. -بطاقة ذات شريط مغناطيسي ورقاقة إلكترونية. -بطاقة موجهة إلى أفراد ذوي دخل متوسط -في حالة الضياع أو السرقة لا يتم تعويض البطاقة بسرعة. -سقف السحب والدفع منخفض. -لا يمكن استعمالها عند انعدام الارتباط مع الموزع المركزي.	-بطاقة ذات لون ذهبي. -نفس الهيئة الخارجية للبطاقة عند كل البنوك مع تغير رمز البنك فقط. -بطاقة ذات شريط مغناطيسي ورقاقة إلكترونية. -بطاقة موجهة إلى أفراد ذوي دخل مرتفع -في حالة السرقة أو الضياع يتم تعويض البطاقة في أجل 48ساعة. -سقف السحب والدفع مرتفع. -إمكانية استعمالها في حالة انقطاع الاتصال مع الموزع المركزي لكن في حدود مبلغ معين وفي عمليات الدفع فقط.

غير أن هذه الخدمات محدودة جدا في البنك الوطني الجزائري (وكالة قصر البخاري) ويعود ذلك للأسباب التالية:

- البيئة والموقع الجغرافي
- عدم الإقبال الكبير عليها من طرف العملاء لنقص ثقة الجمهور فيها.
- نقص الدعاية والإعلام.
- اعتماد البنك على الوسائل التقليدية وإهمال الوسائل الحديثة.

ثانيا: بالنسبة للبنك الوطني الخارجي

بالنسبة لبنك BEA وكالة المدية وجدنا أنها تستخدم الموزعين الآليين ونهايات الدفع الالكتروني التي تسمح بعملية سحب النقود وفق سقف معين إضافة إلى تقديم خدمات أخرى كإمكانية التحويل من حساب إلى آخر، التعرف على الرصيد...الخ، حيث بدأ استخدامها سنة **2003**، ويتم تغذيته بالنقديات اللازمة خاصة أيام العطل والإجازات الرسمية[1]، أما البطاقات المتعامل بها في الوكالة هي:

يقوم البنك الخارجي الجزائري بإصدار نوعين من البنكية بطاقة مابين البنوكCIB بشكليها،الكلاسيكية والذهبية وكذا بطاقة نفطال.

1. بطاقة ما بين البنوك CIB الكلاسيكية(CIB CLASSIC):

تمنح هذه البطاقة لعملاء البنك التي يتوفر فيهم المعايير ذوي دخل شهري لايتجاوز 39.999 da وتكلفة الحصول عليها يتطلب دفع رسوم تقدر ب 350da،كما أن رسوم السحب من جهاز ATM فتقدر بـTTC/25daعلى خلاف السحب من جهاز DABفتقدر الرسوم ب 20da/ TTC.

2. بطاقة ما بين البنوك CIBالذهبية(CIB GOLD):

تمنح لكبار المسؤولين والموظفين ذوي دخل متوسط أكثر من 40.000daو تكلفة الحصول عليها فتقدر بـ650da ،أما رسوم السحب من جهاز ATM فتقدر ب 25da /TTCوب20da / TTCمن جهاز DAB، وللسحب بواسطة CIBالكلاسيكية أو بطاقة CIBالذهبية يقوم العميل بادراج البطاقة في الفتحة الخاصة بجهاز DABأو جهاز ATM وبمجرد الحصول على المبلغ المطلوب للسحب يحصل على بطاقته.

غير أن البنك الخارجي الجزائري BEA لوكالة لمدية تقتصر خدماته في بطاقة CIB الكلاسيكية فقط واستعمالها من طرف العملاء محدود جدا ولازال يتعامل بالوسائل التقليدية ، أما بخصوص بطاقة نفطال فقد توقفت الوكالة عن التعامل بها وذلك لأسباب نجهلها.

[1] من اعداد الطالبتين بناءا على مقابلة مع نائب المدير بنك الخارجي الجزائري وكالة المدية

إن نجاح نظام الدفع الالكتروني، مرتبط بالاستعمال المزدوج لبطاقات الدفع و السحب من طرف زبائن البنوك أو بمعنى آخر كل زبون لا بد أن يمتلك بطاقة سحب ودفع، وهذا من أجل الحفاظ على توازن المدفوعات والمسحوبات من السيولة النقدية، الأمر الذي مازال مطروحا على مستوى المنظومة المصرفية الجزائرية، والذي نجد فيه بطاقات السحب وأجهزة السحب الآلي، معروضة على زبائن البنوك وانعدام البطاقات الدفع، وأجهزة الدفع في المحلات التجارية، وهذا ما يؤثر سلبا على نجاح نظام الدفع الالكتروني.

خلاصة:

من خلال ما تقدم في هذا الفصل نجد انه رغم التطورات التي عرفتها وسائل الدفع الالكترونية في العالم وتوسع نطاق استخدامها ليشمل مختلف المجالات حيث أصبحت من أهم وسائل الدفع في الوقت الراهن، إلا أن الجزائر بقيت في منأى عن هذه المستخدمات ولا زالت تقتصر على فئة قليلة من العملاء، رغم إدراكهم لأهميتها وفوائدها بالنسبة للمصرف من جهة والعملاء من جهة أخرى في حين نجد أن العديد من الدول قطعت أشواطا في هذا المجال.

خاتمة عامة

خاتمة عامة:

إن التغيرات العالمية الجديدة التي عاقبت الانفتاح الاقتصادي ،فتح المجال أمام البنوك الاجنبية، ومنه سعت الجزائر لمواكبة التطورات العالمية، فوجدت البنوك الجزائرية نفسها في وضع بالغ الحساسية وأصبحت ملزمة بتدعيم قدراتها التنافسية لمواجهة هذه التحديات، واعتبر القطاع المصرفي هو العامل الأساسي للانتقال إلى اقتصاد السوق، وكان لازما على البنوك مسايرة التغيرات التي تحدث في العالم، خاصة في كيفية مسايرة وسائل الدفع الالكترونية.

حيث أن هذه الوسائل تحق هدفا واحدا وهو تأدية الوظائف الاقتصادية بشكل أيسر وانجح على أساس دعامة السرعة التي يتميز بها الميدان الاقتصادي.

وكان أولها البطاقات البنكية التي تمكنت من الانتشار عبر كل أنحاء العالم، وحظيت بقبول واسع مما شجع على خلق وسائل دفع أخرى ليستمر التطور فيشمل ابتكار أجهزة وتقديم خدمات جديدة تتلاءم وعالم الالكترونيات خاصة عمليات التجارة الالكترونية عبر شبكة الانترنت، غير أن هذه الوسائل الالكترونية بعد تقييمها اتضح انه هناك الكثير من العوائق التي تحد من انتشارها بالإضافة إلى العوامل الايجابية التي حببت الجمهور فيها.

أما موقع الجزائر من هذه التطورات فهو محتشم نوعا ما، حيث أنها تشهد مشاكل في تطبيق وسائل الدفع الالكترونية وتحسين خدماتها، وفي إطار ذلك بذلت جهودا وتبنت مشاريعا وخطت خطوات كلها تصب في مجال تحديث وعصرنة وسائل الدفع.

أولا: نتائج الدراسة

لقد تمكنا من خلال هذه الدراسة الإجابة على الإشكالية القائمة ويمكن حصر أهم النتائج التي تسنى لنا الخروج بها من هذه الدراسة في النقاط التالية:

- تسهل هذه الوسائل من التعاملات بين الأفراد،كونها تضمن تقليص التداول النقدي.

- إن البطاقة البنكية لم تلقى النجاح المنتظر، ويتجسد هذا على أرضية الواقع بالعدد القليل من المستعملين لهذه البطاقات.
- ضعف الدعاية والإعلان بخصوص البطاقة واختصار ذلك على المطبوعات والملصقات التي توضع داخل مقرات وكالات البنوك، لا تسمح بإيصال الرسالة إلى عدد كبير من الزبائن.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

االكتب بالغة العربية:

1. أبو سليمان إبراهيم عبد الوهاب، "**البطاقات البنكية** "الإقراضية و السحب المباشر من الرصيد"، دار القلم، دمشق، 1998.
2. أبو بكر محمود لهوش، **الحكومة الالكترونية**، (الواقع و الأفاق) مجموعة النيل العربية.
3. أحمد سفر، **العمل المصرفي الالكتروني في البلدان العربية**، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2006.
4. أسامة محمد الفولي، **مبادئ النقود والبنوك** ، الدار الجامعية، مصر ، 1993 .
5. إسماعيل محمد هاشم،**مذكرات في النقود والبنوك**،دار النهضة العربية للطباعة والنشر،بيروت، 1972.
6. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003.
7. السيد أحمد عبد الخالق: **البنوك الشاملة**،بحث مقدم في البرنامج التدريبي للمحامين و المصرفيين حول أعمال البنوك، بيروت، البحرين، 2002.
8. الرومي محمد أمين، الرومي محمد أمين، "**التعاقد الالكتروني عبر الانترنت**"، الطبعة الأولى، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2004.
9. بخراز يعدل فريدة،**تقنيات وسياسات التسيير المصرفي** ،الطبعة الثانية،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2000.
10. حجازي بيومي عبد الفتاح، "**النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية**"،الطبعة الأولى ،دار الفكر ، الإسكندرية ،2003، الجزء الأول .
11. دريد كمال آل شيب،**الأسواق المالية و النقدية** ، الطبعة الأولى ،دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة 2012.
12. شاكر القزويني ،**محاضرات في اقتصاديات البنوك** ،ديوان المطبوعات الجامعية ،2008.
13. طاهر لطرش، **تقنيات البنوك** الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2004.

14. عبد المطلب،عبد الحميد,**اقتصاديات النقود و البنوك،الأساسيات و المستحدثات**،الدار الجامعية 2010.

15. عبد الله طاهر، **النقود و البنوك**، الطبعة الثانية، مركز يزيد للنشر، الأردن.

16. غقيل جاسم عبد الله، **النقود والمصارف**،الطبعة الثانية، دار مجدلاوي للنشر ،الأردن،1999.

17. غنام شريف محمد، "**محفظة النقود الالكترونية**"، دار النهضة العربية، مصر، 2003.

18. محمد فلاح حسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري،**إدارة البنوك**، الطبعة الرابعة، دار وائل للنشر، 2008.

19. مصطفى رشيد شيخي، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، دار الجامعية، بيروت 1995 .

20. مصطفى كمال طه ، ووائل أنور بندق ،**الأوراق التجارية و وسائل الدفع الالكترونية الحديثة**،دار الفكر الجامعي،كليه الحقوق،الإسكندرية ،مصر، 2006.

21. محمد الصيرفي ،**لإدارة الإلكترونية** ، دار الفكر الجامعي ،الإسكندرية2007.

الرسائل:

1. إياد زكي أبو رحمة، **أساليب تنفيذ عمليات التجارة الالكترونية ونظم التسوية المحاسبية عنها-** دراسة تطبيقية على البنوك العاملة في قطاع غزة-، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2009.

2. بوسنة كريمة،**البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر**،رسالة ماجستير (غير منشورة), تخصص مالية دولية،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير،جامعة تلمسان ،الجزائر،2011.

3. درقة خديجة،**تطبيق أنظمة الدفع الحديثة في البنوك التجارية**،مذكرة ماستر،كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير ،جامعة المدية،الجزائر،2016/2015.

4. عاشور أمال، **النظام البنكي من الطبيعة العمومية إلى خوصصة النشاط**، مذكرة ماستر،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة قاصدي مرباح،ورقلة، 2015/2014.

5. سلطاني خديجة ،**إحلال وسائل الدفع التقليدية بالوسائل الالكترونية** ،مذكرة ماستر (غير منشورة) ،تخصص مالية ونقود ،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير ، جامعة بسكرة ، الجزائر ، 2013/2012 .

6. سماح شعبور، **وسائل الدفع الالكتروني**, -واقع وتحديات-دراسة استطلاعية من وجهة نظر الموظفين بالوكالات البنكية لولاية تبسة مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي ،تخصص علوم تجارية جامعة تبسة ،2016 .

7. زيدان محمد، "**دور التسويق في القطاع المصرفي حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية**"، رسالة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، فرع تخطيط، كلية العلوم الاقتصادية و علوم تسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005،

النصوص القانونية :

1. المادة 113،قانون 90-10 المتعلق بالنقد و القرض،المؤرخ في 14 أفريل1990،الصادرة بالجريدة الرسمية ،العدد 16بتاريخ 18افريل1990.
2. المادة 35 من الأمر 04/10، المؤرخ في 26 غشت 2010، المعدل و المتمم للأمر 11/03، والمتعلق بالنقد والقرض.

الأبحاث و الملتقيات :

1. بريش عبد القادر، زيدان محمد، دور البنوك الإلكترونية في تطوير التجارة الإلكترونية، الملتقى الدولي حول: "**التجارة الإلكترونية**"، جامعة ورقلة، الجزائر، 15-16-17 مارس 2004.
2. السيد أحمد عبد الخالق: **البنوك الشاملة**، بحث مقدم في البرنامج التدريبي للمحامين و المصرفيين حول أعمال البنوك، بيروت، البحرين، 2002.
3. رحيم حسين ،هواري معراج،**الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنه المصارف الجزائرية**،مداخلة في الملتقى الوطني الأول للمنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية،جامعة الشلف،يومي 15و 14 ديسمبر 2004 .
4. فارس فضيل، حمزة ضويفي، **الأبعاد القانونية والضريبية للتجارة الالكترونية في ظل وسائل الدفع المعتمدة**، الملتقى الدولي الرابع حول: **عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر (عرض تجارب دولية)**، المركز الجامعي خميس مليانة-الجزائر، 26-27 أفريل 2011.

مجلات :

1. موسى خليل متري ،أديب مفضي ميالة،**التحكيم في العمليات المصرفية في الدول ذات الاقتصاد المتحول–المثال السوري**،مجلة للعلوم الاقتصادية و القانونية،المجلد 26،العدد الأول، جامعة دمشق،سوريا،2010.
2. إبراهيم محمد علي الجزراوي ،نادية شاكرا لنعيمي **تحليل الائتمان المصرفي باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية المختارة دراسة (نظرية – تطبيقية) في مصرف الشرق الأوسط العراقي للاستثمار خلال الفترة 2005 –2007 المالية**، مجلة الإدارة والاقتصاد،العدد الثالث والثمانون 2000.

الكتب بالغة الأجنبية:

1. R. Roblot et G. Ripert: " Droit Commercial" Tome 2- L.G.D.J ; 1986 ;P251.
2. Michelle de Mourgues, la monnaie systeme financier et théorie monétaire, 3ème édition, economica.
3. Jeantin Michel et Le Cannu Paul, "Droit Commercial – Instruments De Paiement Et De Crédit -Entreprise Difficulté -", 5° Edition, Précis Dalloz, Paris, 1999, p 2.

قائمة الملاحق

المادة 113 : تعتبر وسائل دفع جميع الوسائل التي تمكن:من تحويل أموال مهما كان الشكل او الاسلوب التقني المستعمل.

المادة 114 : البنوك اشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية اجراء العمليات الموصوفة في المواد من 110 الى 113 من هذا القانون.

1 – اسم المؤسسة التي ستتلقى الأموال وهدفها ورأسمالها ومقرها وأجهزة تسييرها.

ب – المشروع المعدة له هذه الأموال

ج – شروط توزيع الارباح والخسائر.

د – شروط التنازل عن المساهمات

هـ – شروط ايفاء أو تسديد المساهمات من قبل المؤسسة نفسها.

الملحق رقم (01)

.....(الباقي بدون تغيير).....".

" المادة 35 : تتمثل مهمة بنك الجزائر في الحرص على استقرار الأسعار باعتباره هدفا من أهداف السياسة النقدية وفي توفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي والمالي.

الملحق رقم (02)

الوسائل.

المادّة 67 : تعتبر أموالا متلقاة من الجمهور، الأموال التي يتم تلقيها من الغير،لاسيما في شكل ودائع، مع حق استعمالها لحساب من تلقاها، بشرط إعادتها.

الملحق رقم (03)



الملحق رقم (07)



الملحق رقم (08)



الملحق رقم (09)



الملحق رقم (05)



الملحق رقم (10)



الملحق رقم (04)



الملحق رقم (06)

فهرس المحتويات

العنوان	رقم الصفحة
شكر وتقدير	
الإهداء	
ملخص	
فهرس المحتويات	**I-II**
قائمة الجداول والأشكال	**III**
جدول الاختصارات والرموز	**V**
مقدمة عامة	أ-ح
الفصل الأول :عموميات حول البنوك	
تمهيد	**2**
المبحث الأول مفاهيم حول البنوك	**3**
المطلب الأول:تعريف البنوك و مراحل تطورها	**3**
المطلب الثاني:أنواع البنوك	**6**
المطلب الثالث:وظائف البنوك	**10**
المبحث الثاني: العمل البنكي و تطوره	**16**
المطلب الأول:مفهوم العمليات المصرفية و خصائصها	**16**
المطلب الثاني:أهم العمليات المصرفية	**20**
المطلب الثالث : أطراف التعامل بأنظمة الدفع الحديثة	**28**
خلاصة	**30**
الفصل الثاني :وسائل الدفع الإلكترونية	
تمهيد	**32**
المبحث الأول: مدخل لوسائل الدفع ا الالكترونية	**33**
المطلب الأول:مفهوم وسائل الدفع الالكترونية	**33**
المطلب الثاني : أشكال وسائل الدفع	**34**
المطلب الثالث : خصائص وسائل الدفع الالكترونية	**39**
المبحث الثاني : تقيم وسائل للدفع الالكترونية	**41**
المطلب الأول :أهم وسائل الدفع الالكترونية	**41**

المطلب الثاني: الوسائط المصرفية الحديثة	**51**
المطلب الثالث: : ايجابيات و مزايا وسائل الدفع الالكترونية	**52**
خلاصة	**58**
الفصل الثالث: دراسة ميدانية حول تطبيق نظام الدفع الالكتروني في البنك الخارجي الجزائري و البنك الوطني الجزائري	
تمهيد	**60**
المبحث الأول:نظرة عامة حول البنكين	**61**
المطلب الأول:لمحة حول البنكين	**61**
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام للبنكين	**64**
المطلب الثالث:تقديم الوكالتين و هيكلهما التنظيمي	**72**
المبحث الثاني:مقارنة بين تطور نظام الدفع الالكتروني بين البينكين	**81**
المطلب الأول:تطور الخدمات المصرفية	**81**
المطلب الثاني : التطور الالكتروني لوسائل الدفع	**84**
المطلب الثالث: مقارنة بين تطور نظام الدفع الالكتروني بين البينكين	**87**
خلاصة	**91**
خاتمة عامة	**93**
قائمة المراجع	**96**
الملاحق	